الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

القطب الجامعي – القليعة-

المدرسة العليا للتجارة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم التجارية والمالية وعلوم التسيير

تخصص: مالية المؤسسة

تحت عنوان

إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

دراسة حالة بنك البركة الجزائري (2015-2018)

من إعداد الطالبة:

صديقي فاطمة الزهرة

تحت إشراف الدكتور:

براق محمد

السنة الجامعية: 2020/2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

القطب الجامعي – القليعة-

المدرسة العليا للتجارة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم التجارية والمالية وعلوم التسيير

تخصص: مالية المؤسسة

تحت عنوان

إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

دراسة حالة بنك البركة الجزائري (2015-2018)

من إعداد الطالبة:

صديقي فاطمة الزهرة

تحت إشراف الدكتور:

براق محمد

السنة الجامعية: 2020/2019

الشكر

الحمد والشكر لله الذي أمدنا بالقوة والعزيمة والصبر وأنار لنا درب العلم

والمعرفة ووفقنا على إنجاز هذا البحث

أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعد من قريب أو بعيد

ونخص بالذكر الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما

والأستاذ المشرف براق محمد الذي لم يبخل بتوجيهاته ونصائحه القيمة

وإرشاداته التي كانت عونا لي في إنجاز هذا البحث

وأتقدم بالشكر لكل من قدموا لنا يد العون وإلى كل من ساهم في إنجاز هذا

البحث بنصيحة أو كلمة طيبة أو دعوة صادقة

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي

إلى أعز ما أملك في الوجود وأبر الناس بصحبتي

إلى الذين تعجز الكلمات عن الوفاء بحقهما وأقف عاجزة عن رد جميلهما

إلى من كان دعاؤهما مصباحا أنار لي دربي في الحياة

أمي نبع الحنان والطيبة

وأبي صاحب القلب الطيب

إلى أحب الناس منهم أختي وإخوتي حفظهم الله

وإلى كل الأهل والأقارب

إلى كل الصديقات العزيزات

إلى أساتذتي الأعزاء من الطور الابتدائي لغاية الآن

إلى كل من ذكره قلبي ولم يذكره قلمي

راجية من الله سبحانه وتعالى أن يتقبل منا ثمرة هذا الاجتهاد

الفهرس

الشكر .....
الإهداء.....
فهرس المحتويات I
قائمة الجداول III
قائمة الأشكال IV
ملخص V
مقدمة عامة .....أ-ج
الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك الإسلامية 1
المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية..... 3
المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية وتطورها..... 3
المطلب الثاني: مفهوم البنوك الإسلامية وأنواعها 4
المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية وأهدافها..... 8
المبحث الثاني: موارد واستخدامات البنوك الإسلامية..... 11
المطلب الأول: موارد البنوك الإسلامية..... 11
المطلب الثاني: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية..... 13
المطلب الثالث: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية 16
المبحث الثالث: استراتيجيات البنوك الإسلامية وتحدياتها..... 24
المطلب الأول: الاندماج والشمولية في البنوك الإسلامية..... 24
المطلب الثاني: واقع التكنلوجيا في البنوك الإسلامية..... 27
المطلب الثالث: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية..... 28
خلاصة الفصل الأول..... 31
الفصل الثاني: إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية 32
المبحث الأول: ماهية المخاطر وإدارتها في البنوك الإسلامية 34
المطلب الأول: أنواع المخاطر في البنوك الإسلامية..... 34
المطلب الثاني: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية 41
المطلب الثالث: أساليب إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية 45

المبحث الثاني: السيولة في البنوك الإسلامية ومخاطرها..... 48
المطلب الأول: مدخل للتعريف بالسيولة في البنوك الإسلامية..... 48
المطلب الثاني: مكونات السيولة في البنوك الإسلامية 49
المطلب الثالث: مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية..... 51
المبحث الثالث: إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية..... 53
المطلب الأول: متطلبات وإجراءات إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية..... 53
المطلب الثاني: دور مقررات بازل في إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية 55
المطلب الثالث: الأدوات المالية ودورها في إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية 59
خلاصة الفصل الثاني..... 64
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري 65
المبحث الأول: مدخل للتعريف ببنك البركة الجزائري 67
المطلب الأول: التعريف ببنك البركة الجزائري 67
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري..... 69
المطلب الثالث: أهداف بنك البركة ومهامه 74
المبحث الثاني: إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري 77
المطلب الأول: مخاطر بنك البركة الجزائري..... 77
المطلب الثاني: إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري 78
المطلب الثالث: أهداف إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري 81
المبحث الثالث: سياسة بنك البركة في إدارة مخاطر السيولة 83
المطلب الأول: تحليل الأداء لبنك البركة الجزائري..... 83
المطلب الثاني: قياس السيولة في بنك البركة الجزائري..... 87
المطلب الثالث: سياسة بنك البركة في إدارة مخاطر السيولة 92
خلاصة الفصل الثالث 93
خاتمة عامة..... 94
قائمة المراجع 103-96
الملاحق ..... xcv -ix

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(1.3)	تواريخ انتشار مجموعة البركة المصرفية في العالم.	**67**
(2.3)	التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري	**76**
(3.3)	حساب مقاييس الخطر ببنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)	**81**
(4.3)	أهم مؤشرات بنك البركة الجزائري	**87**
(5.3)	التحليل الأفقي لأهم مؤشرات بنك البركة الجزائري	**88**
(6.3)	تطور حجم السيولة في بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)	**89**
(7.3)	أهم مؤشرات قياس السيولة لبنك البركة للفترة (2015-2018)	**91**

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(1.1)	مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية	15
(1.2)	أنواع المخاطر في البنوك الإسلامية	40
(2.2)	مراحل إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية	44
(1.3)	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	70
(2.3)	الهيكل التنظيمي لمديرية إدارة المخاطر لبنك البركة الجزائري	79
(3.3)	الهيكل التنظيمي للجنة متابعة المخاطر ببنك البركة الجزائري	80
(4.3)	تطور إجمالي أصول بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)	83
(5.3)	تطور إجمالي ودائع بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)	84
(6.3)	تطور إجمالي التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)	85
(7.3)	تطور النتيجة الصافية لبنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)	86
(8.3)	تطور حجم السيولة في بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)	89

ملخص

إن من أبرز التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية هي إدارة مخاطر السيولة في ظل عدم توافر الأدوات والوسائل الكافية لإدارة هذه المخاطر بنوعيها الفائض أو العجز. وقد تم في هذه الدراسة تحليل واقع إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية من خلال تحديد أهم المبادئ التي تقوم عليها إدارة مخاطر السيولة بها، والأساليب التي تستعملها لتفادي هذه المخاطر بما يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، بالاستعانة بأهم المؤشرات التي تحذر منها، حيث تسعى جاهدة للحفاظ على الحد الأدنى من سيولتها لمواجهة متطلبات المودعين دون تضييع الفرص الاستثمارية المتاحة أمامها، والزيادة من ربحيتها لضمان استمراريتها.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي وكذا التحليلي، حيث تم أخذ بنك البركة نموذجا لدراسة سياسته في إدارة مخاطر السيولة. وقد تم تحليل مختلف مؤشرات السيولة به، وتم الاستنتاج أن البنوك الإسلامية نجحت في الاحتفاظ بالقدر الكافي من السيولة بما يسمح لها بالوفاء بجميع التزاماتها في تواريخ استحقاقها دون اللجوء لتسييل جزء من أصولها.

كلمات مفتاحية: بنوك إسلامية، مخاطر سيولة، مؤشرات سيولة، فائض، عجز.

A summury

One of the most important challenges facing Islamic banks is managing their liquidity risks, as there are not enough tools and means to manage these risks which are surplus and deficit, this study has analyzed the reality of managing liquidity risks in Islamic banks by identifying the most important principles on which to manage bank’s liquidity risk, and the methods used to avoid these risks are in accordance with principles Islamic Sharia, and using the most important indicatos that warn of them. The banks strive to maintain their minimum liquidity to face depositor’s demands in the future without losing the investistment opportunities and increase their profitability in order to ensure its continuity. The study was based on the analytical descriptive approach, where Al Baraka bank was taken as a model to study its policy in managing liquidity risks, by analizing various liquidity indicators, it was concluded that Islamic banks had succeeded in maintaining sufficient liquidity to meet all their obligations on due dates without liquidate part of their assets.

Key word: Islmic bank, risk of liquidity, liquidity indicators, surplus, deficit.

مقدمة عامة

مقدمة عامة

تمثل البنوك الدعامة الأساسية لبناء الاقتصاد الوطني، حيث تؤدي دورا هاما في ربط العمليات الاقتصادية والصفقات التجارية وذلك من أجل تنشيط مختلف القطاعات التي تساهم في بناء اقتصاد الدولة. إلا أن النظام الربوي الذي تقوم عليه أدى لنمو المديونية على حساب نمو الدخل والثروة، وهذا يتنافى مع مقاصد الشريعة الإسلامية. وقد اجتهد بعض الخبراء والاقتصاديين في ستينيات القرن العشرين للرجوع إلى العمل بمبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا ما أفضى إلى ظهور نظام اقتصادي جديد مغاير للنظام المصرفي التقليدي يستمد معظم مبادئه الأساسية من الكتاب والسنة، التي تستبعد التعامل بالربا وتحرص على الحفاظ على أموال الأفراد ومصالحهم.

تواجه البنوك الإسلامية العديد من المخاطر كنظيرتها التقليدية عند مزاولتها مختلف الأنشطة الاستثمارية. يرتفع مستوى المخاطر فيها نتيجة لعدة عوامل منها ارتفاع حجمها وانتشارها الجغرافي ومستوى التطور في أنشطتها واشتداد المنافسة، مما يجعل البنك يعطي أهمية لإدارة المخاطر ويعمل على تطوير وإيجاد الطرق التي تمكنه من تحديدها وقياسها والأساليب الملائمة لتجاوزها أو التخفيف من آثارها السلبية على البنك وسمعته. كما أن للبنوك المركزية دورا في إدارة هذه المخاطر فهي تضع المعايير والضوابط اللازمة للتخفيف من حدتها والتأكد من مدى كفاية رأس مالها لتغطية الخسائر المحتملة وعدم تضرر العملاء بفقد جزء من أموالهم المودعة لدى البنك.

تعتبر المخاطر المالية من أهم المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية، والتي تنقسم بدورها لثلاثة أنواع هي المخاطر الائتمانية، مخاطر السوق ومخاطر السيولة. هذه الأخيرة تتمثل في عدم قدرة البنك على توفير السيولة اللازمة لتلبية احتياجات العملاء في تواريخ استحقاقها. وقد استطاعت البنوك التقليدية إيجاد الأدوات اللازمة للحد من تلك المخاطر، ولكن البنوك الإسلامية عند عجزها عن توفير السيولة اللازمة لا تستطيع الاقتراض من البنك المركزي أو البنوك الأخرى مقابل فائدة، وهذا ما يجعل البنوك الإسلامية تحت تحد لإيجاد الطرق والأساليب اللازمة لتفادي هذا الخطر الذي يهدد وجود واستمرارية البنك بما يتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية.

أهمية موضوع الدراسة

يعتبر موضوع إدارة مخاطر السيولة من أهم المواضيع المحفزة على البحث، حيث تشغل اهتمام الكثير من الباحثين والخبراء في القطاع المصرفي التقليدي والإسلامي، وباعتبارها من أهم التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، ومن ثم فقد تم التركيز في هذه الدراسة على مفهوم مخاطر السيولة وأهم العوامل المؤثرة فيها والنسب المحددة لها وإبراز بعض الأساليب التي تتبعها البنوك الإسلامية لتفادي هذا النوع من المخاطر.

مبررات اختيار الموضوع

تعود أسباب اختيار الموضوع إلى ما يلي:

- الاهتمام القليل في مجال دراسة البنوك الإسلامية مقارنة مع المواضيع التي تتناول دراسة الحالات الاقتصادية للبنوك التقليدية التي تخالف المبادئ الذي يقوم عليها الدين الإسلامي.
- التوجه الدولي الجديد الذي يطالب باللجوء إلى التمويل الإسلامي نظرا لأهميته الاقتصادية في القضاء على تفشي المديونية واهتمامه بتمويل قطاع النشاط الحقيقي الذي ينمي الثروة.
- التوجه الجديد للدولة الجزائرية لدعم الصرفية الإسلامية بإنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- الميول الشخصي لدراسة مواضيع متعلقة بالتمويل الإسلامي.

الهدف من الدراسة

تتمثل أهداف هذه الدراسة في الآتي:

- إعطاء صورة شاملة عن البنوك الإسلامية والمخاطر المحيطة بها.
- التعرف على مختلف الأساليب التي تستخدمها البنوك الإسلامية لمواجهة مختلف المخاطر التي تواجهها.
- توضيح مفهوم مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية والآثار الناجمة عنها.
- التعرف على أهم الطرق والأدوات التي تستعملها البنوك الإسلامية في معالجة مخاطر السيولة.
- معرفة واقع السيولة في بنك البركة الجزائري.
- التعرف على مؤشرات قياس السيولة وتقييم بنك البركة من خلالها.

الإشكالية

من خلال ما سبق، يمكن طرح الإشكالية الموالية:

- ما هي آليات وتقنيات إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية؟

ويندرج تحت هذه الإشكالية الأسئلة لفرعية الآتية:

- ما هي أنواع المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية؟
- هل تواجه البنوك الإسلامية مخاطر سيولة أعلى من نظيرتها التقليدية؟
- ما هي الآليات والتقنيات المستعملة من طرف البنوك الإسلامية في إدارة مخاطر السيولة؟

الفرضيات

على ضوء الإشكالية أعلاه، يمكن صياغة الفرضية العامة والفرضيات الجزئية كما يلي:

الفرضية العامة:

- مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية تتطلب وجود آلية المثلى لنظام للتسيير المالي.

الفرضيات الجزئية:

- تختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية عن نظيرتها التقليدية.
- تواجه البنوك الإسلامية مخاطر سيولة أعلى من نظيرتها التقليدية.
- يعتمد بنك البركة الجزائري على أدوات التحليل المالي كمؤشرات لقياس مخاطر السيولة.

المنهج المتبع في الدراسة

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي لأنه يتناسب مع طبيعة موضوع الدراسة، فهو يمكن من جمع البيانات المرتبطة بالمشكلة وتحليلها والتعرف عليها، ويعتمد كذلك على المنهج التحليلي بغية تحليل مختلف المعطيات والنتائج المحصل عليها.

الدراسات السابقة

الدراسة الأولى: دراسة حكيم براضية عبارة عن مذكرة ماجستير في علوم التسيير تحت عنوان التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية سنة 2011، بجامعة حسيبة بن بوعلي الشلف. من خلال الدراسة التي قام بها الباحث توصل للعديد من النتائج أهمها أن ارتفاع نسب السيولة لدى البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية وذلك لعدم استفادة البنوك الإسلامية من خاصية المقرض الأخير للسيولة وبالتالي لجوؤها للاحتفاظ بسيولة عالية لمواجهة حالات سحب الودائع، بالإضافة إلى قلة أدوات وتقنيات إدارة السيولة، ويكمن حسن إدارة السيولة في الموازنة بين الإبقاء على نسبة من السيولة للوفاء بالتزامات المتعاملين واستثمار جزء منها لتحقيق الربحية.

الدراسة الثانية: دراسة حاكمي نجيب الله عبارة عن مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تحت عنوان إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية سنة 2014، بجامعة وهران، من خلال الدراسة التي قام بها الباحث توصل للعديد من النتائج أهمها أن الصناعة الإسلامية لم تكتف بتكييف المنتجات التقليدية على نحو شرعي بل تدعمت بمنتجات مستقلة بها شكلت تحديات في ميدان الهندسة المالية نظرا لأهميتها في تجميع وتنويع الخطر من التورق والتوريق والتصكيك والتي لها دور في مواءمة المدخلات مع المخرجات النقدية في ظل تنويع وتطوير الأدوات المالية سريعة التسييل بأقل تكلفة، كما تتمايز درجة تأثير الآليات المبتكرة على وزن المخاطر نظرا لتفاوت الغرض الذي وجدت لأجله، وما يفسر الاهتمام البالغ بتخصيص نسب بأغلبية ساحقة للمرابحة التي تدخل في الذمم المدينة رغم وجود المخاطر إلا أن هناك توافر للإجراءات المساعدة على تثبيط عمل المسببات المؤدية إلى تفاقم المخاطر.

الدراسة الثالثة: دراسة الدكتور غسان سالم الطالب عبارة عن ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية تحت عنوان مخاطر السيولة النقدية في المصارف الإسلامية بعمان – الأردن في 29 و30 جويلية 2015، كلية الشريعة جامعة الأردن، من خلال الدراسة التي قام بها الدكتور من أهم النتائج التي توصل إليها أن مخاطر السيولة ليست فقط الناتجة عن نقص السيولة كما هو متعارف عليه وانما فائض السيولة قد يكون من أهم المشاكل والتحديات التي تواجه البنك بسبب انعكاسه على ربحية البنك لعدم قدرته على توظيف كامل الاموال المتوفرة لديه وهذا يلحق الضرر بالمساهمين أصحاب رأس المال والمودعين وتراجع دور البنك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

صعوبات البحث

لقد تمت مواجهة عدة صعوبات خلال إعداد البحث والمتمثلة أساسا في نقص المراجع التي تدرس موضوع إدارة السيولة في البنوك الإسلامية والمشاكل الناجمة عنها. يضاف إلى ما سبق، صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة بالدراسة الميدانية بسبب تفشي الوباء، ومن ثم تم الاعتماد على التقارير السنوية المنشورة على الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري.

خطة البحث

من أجل الإلمام بالموضوع، تم تقسيم البحث لثلاثة فصول، كل من الفصل الأول والثاني هما عبارة عن فصليين نظريين أما الفصل الثالث فهو دراسة حالة بنك البركة.

يتناول الفصل الأول الجانب النظري للدراسة وذلك من خلال تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، في المبحث الأول تم تناول لماهية البنوك الإسلامية، أما المبحث الثاني فيعرض أساسيات العمل في البنوك الإسلامية، وفي المبحث الثالث تعرض إلى إستراتيجية البنوك الإسلامية وتحدياتها.

أما الفصل الثاني فتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول ماهية السيولة في البنوك الإسلامية من حيث مفهومها وأهميتها وكذلك عناصرها ووسائل قياسها. أما المبحث الثاني فيتضمن مفهوم وآثار مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية، والمبحث الثالث يعالج آليات إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية.

ويأتي الفصل الثالث كتطبيق وإسقاط للجانب التطبيقي على الواقع من خلال دراسة حالة بنك البركة الجزائري، فتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، حيث تم في المبحث الأول تقديم البنك. أما المبحث الثاني فتم فيه دراسة سياسة بنك البركة في إدارة المخاطر، أما المبحث الثالث فتضمن إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة.

الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك الإسلامية

الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك الإسلامية

أدى تفشي المديونية في العالم والعمل الربوي الذي تقوم عليه البنوك التقليدية، والذي يعد مخالفا لمبادئ الشريعة الإسلامية، لظهور نظام مالي مصرفي جديد في ستينيات القرن العشرين يقوم على أسس ونظريات الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل بالربا أخذا وعطاء وتعمل على حفظ أموال الناس وتنميتها واستثمارها في القطاع الحقيقي.

فرغم الطابع الجديد الذي تحلت به البنوك الإسلامية، إلا أنها عرفت انتشارا وتطورا ملحوظا في العالم بأسره نظرا لخصائصها وتنوع الخدمات التي تقدمها للأفراد والمؤسسات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

للتعرف على البنوك الإسلامية وطبيعة عملها واستراتيجيات تطورها في السوق المصرفية، يتم تناول هذا الفصل من خلال المباحث الثلاثة الموالية:

- ماهية البنوك الإسلامية؛

- موارد واستخدامات البنوك الإسلامية؛

- استراتيجيات البنوك الإسلامية وتحدياتها.

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

انتشرت البنوك الإسلامية في بعض دول العالم، وذلك بعد تعرض نظيرتها التقليدية لعدة أزمات اقتصادية، حيث قدمت نظام اقتصادي مغاير مطابق لأحكام الشريعة الإسلامية، ومنه سنتعرض في هذا المبحث إلى ماهية هذه البنوك، وأيضا نشأتها وخصائصها.

المطلب الأول: نشأت البنوك الإسلامية وتطورها

نشأت البنوك الإسلامية حديثا وعرفت تطورا ملحوظا في السوق المصرفي، وذلك لتقديمها مختلف التمويلات المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ومنه سنتناول في هذا المطلب تاريخ ظهورها وتطورها.

الفرع الأول: نشأة البنوك الإسلامية

يستوجب عند التطرق لأي موضوع ذكر تاريخ ظهوره، حيث أن ظهور ونشأة البنوك الإسلامية يعتبر حديثا ويختلف من مصدر لآخر، والأحكام التي يتبعها مستمدة من الشريعة الإسلامية التي كان يعمل بها المسلمون من قبل وتعود لبيت مال المسلمين، حيث كان يقوم برعاية شؤون المسلمين ويهتم بتلبية احتياجاتهم الخاصة والعامة، وتوفير التمويل اللازم للمجتمع، وفقا لما نص عليه كتاب الله أو ما ورد في السنة أو الأصول التي يتبعها الباحثون لاستنباط أحكام الشريعة للأمور التي لم يرد فيها نص كالقياس. فعند طغيان المصارف الربوية وكثرة التعامل بها استوجب ظهور نظام المصارف الإسلامية.[1]

تعد ماليزيا أول بلد منشئ لمؤسسات التمويل الإسلامي المتمثلة في صناديق للادخار تعمل بدون فائدة في عام 1940. ومنذ 1950، بدأ التفكير المنهجي المنظم في الباكستان بوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية.[2]

أما التاريخ الأكثر تداولا حول نشأة البنوك الإسلامية هو سنة 1963، في مدينة " ميت عمر " التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر، إلا أنها انتهت عام1967. وقد تمثلت في إنشاء بنك الادخار المحلي، وكانت هذه التجربة تقوم على جمع الأموال من المزارعين المصريين واستثمارها في بناء السدود واستصلاح الأراضي بهدف تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة، وقد حققت نجاحًا باهراً في بدايتها إلا أنها ولأسباب غير واضحة انحلت في سنة 1967 أي بعد أربع (04) سنوات، تحت إشراف البنك المركزي ومن ثم فقدت هويتها.[3]

توالت بعد ذلك البحوث إلا أن الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية جاء من خلال توصيات مؤتمر وزراء الخارجية للدول الإسلامية، الذي انعقد في مدينة جدة في المملكة العربية السعودية عام 1972، إذ نص على وجوب إنشاء بنك إسلامي.[4]

ظهر بعد ذلك أول مصرف إسلامي في سنة 1974 "البنك الإسلامي للتنمية " بالسعودية، ثم "بنك دبي الإسلامي" سنة 1975، فبنك فيصل السعودي وبيت التمويل الكويتي عام 1977، والبنك الإسلامي الأردني

---

[1] حكيم حمود الساعدي وثورة صادق حمادي ومحمد حسن الحلي، **المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية**، دار بغدادي للكتب للطباعة النشر والتوزيع، بغداد-العراق، الطبعة الثانية، 2019، ص22.

[2] محمد حسين الوادي وحسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2007، ص42.

[3] عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، **الأسواق والمؤسسات المالية**، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص53.

[4]. شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس، الأردن، 2012، ص ص13-14.

للتمويل والاستثمار وبنك البحرين الإسلامي عام 1978. وتوالى بعدها إنشاء المصارف الإسلامية، حيث وصل عددها 192 مصرف ومؤسسة تمويلية إسلامية سنة 1996، موزعة على 34 دولة.[1]

الفرع الثاني: تطورات الصرفية الإسلامية حول العالم

عرف التمويل الاسلامي تقدما ملحوظا من حيث عدد المصارف والعملاء والأصول في كافة أنحاء العالم، كونه يمتلك العديد من الخصائص التي تحقق له الأمن والأمان وتقليل المخاطر وحفظ أموال الناس واستثمارها في المجال الحقيقي، حيث أثبتت مجلة "The banker" بعد المسح السنوي حول التمويل الإسلامي أن نسبة نموه فاقت نسبة نمو البنوك التقليدية، وأن مجموع الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية عرفت تطورا من 386 مليار دولار عام 2006 إلى 1509 مليار دولار عام 2017، أي بنمو سنوي قدر بمعدل 12.04%، فيما تقابله زيادة عدد المؤسسات الإسلامية ليصل إلى أكثر من 700 مؤسسة تعمل في 60 دولة حول العالم، 250 مؤسسة منها في دول الخليج العربي، و100 مؤسسة في الدول العربية الأخرى.[2]

المطلب الثاني: مفهوم البنوك الإسلامية وأنواعها

سيتم من خلال هذا المطلب التطرق لمفهوم البنوك الإسلامية، وكذا ذكر الأنواع المختلفة للبنوك الإسلامية الناتجة عن امتداد نشاطها في مجالات متعددة.

الفرع الأول: مفهوم البنوك الإسلامية

لم يتفق الباحثون على مفهوم واحد للبنوك الإسلامية، فقد قدم كل واحد مفهومه الخاص يمكن ذكر منها ما يلي:

البنوك الإسلامية هي «مؤسسات نقدية مالية، تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، وتوظيفها توظيفا فعالا، يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية، وبما يخدم شعوب الأمة على تنمية اقتصاداتها».[3]

كما جاء تعريف البنوك الإسلامية على أنها «مؤسسات تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة، المتاجرة، الاستثمار المباشر، وتقدم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار».[4]

تعرف على أنها «مؤسسات مالية التي تقوم بالمعاملات المالية والمصرفية وغيرها من المعاملات المالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، فلا تتعامل بالربا أخذ ا وعطاء، وذلك

---

[1] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية: أداءها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية**، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص25.

[2] المصارف الإسلامية تتقدم عالميا، الدراسات والأبحاث والتقارير منشورة على موقع اتحاد المصارف العربية www.uabonline.org/ar/، تم الاطلاع عليه في 2020/04/25، على الساعة 16:14.

[3] محسن أحمد الخضري، **البنوك الإسلامية**، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة،1990، ص17.

[4] سامي إبراهيم السويلم، **المصرفية الإسلامية**، مجلد رقم 10، دار الوفاء، المنصورة،1995، ص130.

بهدف المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية وتطهير النشاط المصرفي من الفساد، وتحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي ممكن لتحقيق التنمية الاقتصادية».[1]

عرفت البنوك الإسلامية أيضا على أنها «مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذ وعطاء، فالبنك الإسلامي يتلقى من العملاء ودائعهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء فوائد لهم، ومن ناحية أخرى فإنه حيث يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية فإنه لا يقرض أحدًا مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة».[2]

من خلال التعاريف المذكورة والمطلع عليها رغم تعددها واختلافها فكل باحث عرفها بطريقته الخاصة تبعا لدراسته، إلا أن مفهومها يدل على معنى واحد ألا وهو أنها مؤسسات مالية إسلامية تعمل بدور الوسيط المالي التشاركي باستثمار مدخرات الأفراد وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية أي عدم التعامل بالفائدة والذي يعتبر ربا، فقد حرمه الله تعالى في قوله: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا"[3]، وفي ذلك حكمة ألا وهي حفظ أموال الناس والمساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع.

الفرع الثاني: أنواع البنوك الإسلامية

توسع نشاط البنوك الإسلامية مما أدى إلى تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة. وفقا لذلك أمكن تقسيمها إلى ما يلي:

أنواع البنوك الإسلامية وفقا للأساس الجغرافي وحجم النشاط

يتم تقسيم البنوك الإسلامية وفقا للأساس الجغرافي وحجم النشاط كما يلي: [4]

1. **وفقا للأساس الجغرافي**: يتعلق ذلك بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه نشاط البنك ووفقا لهذا الأساس يمكن التفرقة بين نوعين:

1.1. **بنوك إسلامية محلية**: هي البنوك الإسلامية التي عملها يكون محدودا داخل الدولة التي يتواجد بها مقرها، فهي لا تمتلك أي فروع أو نشاطات خارج النطاق الجغرافي لهذه الدولة.

2.1. **بنوك إسلامية دولية**: هي البنوك التي لا يقتصر نشاطها على الدولة التي يتواجد بها المقر الرئيسي، بل دائرة نشاطها وفروعها يتسع على النطاق الخارجي لهذه الدولة وذلك لزيادة قدرتها التنافسية واثبات جدارتها في السوق المصرفية الإسلامية، بأنها تقدم الخدمات، وتلبي احتياجات مختلف الشعوب ومن بين الأساليب التي تعتمدها نذكر أهمها كالتالي:

- إقامة علاقات مع البنوك الأخرى من أجل إيجاد شبكة مراسلين قوية يتم تنفيذ الخدمات المصرفية الدولية عن طريقها (الصرف الأجنبي).
- إقامة مكاتب تمثيل خارجية في الدول التي يرى البنك الإسلامي تقوية روابطه وعلاقاتها بها.
- فتح فروع للبنك بالدول الخارجية يتم من خلالها ممارسة الأعمال المصرفية المطلوبة.

---

[1] عوف محمد الكفراوي، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الإسكندرية، 200، ص: 277.
[2] عبد الرحمان يسري أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**، الدار الجامعية، مصر، 2011، ص: 259.
[3] سورة البقرة الآية 275.
[4] عبد الله خبابة، **الاقتصاد المصرفي**، كلية الاقتصاد والتسيير والتجارة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، الطبعة الثانية، ص150.

- إنشاء بنوك مشتركة مع بنوك أخرى في الخارج أو إنشاء بنوك خارجية مملوكة بالكامل للبنك الإسلامي.

2. **وفقا لحجم النشاط:** تتقسم إلى ثلاث أنواع:

1.2. بنوك إسلامية صغيرة الحجم: هي بنوك صغيرة الحجم تتواجد في القرى والمدن الصغيرة، حيث هذا يجعل مجال نشاطها محدودا، فيتركز عملها على جمع المدخرات وتقديم مختلف صيغ التمويل قصيرة الأجل في شكل مرابحات ومتاجرات، لأن رأس مالها محدود لا تستطيع تمويل المشاريع الكبيرة طويلة الأجل، فهي تستنزف جميع أموالها وتضعها تحت مشكلة السيولة، لذلك تتعامل مع عدد صغير من العملاء فتنقل الموارد التي تتلقاها منهم إلى البنوك الكبرى التي تتولى استثمارها في مشاريع كبرى، وتقدم لهم الأرباح حسب حصة مشاركتهم في كل مشروع.

2.2. بنوك متوسطة الحجم: هي البنوك التي تمتلك فروعا تنتشر في كافة أنحاء الدولة، لتغطية متطلبات العملاء الذين يرغبون في التعامل معها، وتكون أكبر من البنوك الصغيرة من حيث الحجم وعدد العملاء.

3.2. بنوك إسلامية كبيرة الحجم: هي بنوك الدرجة الأولى، مجال نشاطها واسع، فهي تمتلك العديد من الفروع في أسواق المال والنقد الدولية، والبنوك المشتركة، وتقوم بمختلف التمويلات طويلة الأجل بالنسبة للمشاريع الكبرى وقصيرة الاجل بالنسبة للمشاريع الصغرى، ونظرا لكبر حجمها يترتب عليها افتتاح عدد كبير من الفروع، وكذلك مكاتب تمثيل لتجميع المعلومات والبيانات المطلوبة حول المنطقة التي تنوي افتتاح فرع جديد بها.

أنواع البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي والعملاء المتعاملين معها:

يتم تقسيم البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي والعملاء المتعاملين معها كما يلي:[1]

1. **وفقا للمجال التوظيفي:** إن من أهم أهداف البنك هي توظيف الأموال وتنميتها لتحقيق مصالح الفرد والمجتمع، فهي توظف أموالها في العديد من المجالات والقطاعات الاقتصادية، ومن أهم المجالات التي تنشط بها نذكرك

1.1. **بنوك صناعية:** وهي البنوك التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية خاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من المؤهلات البشرية في تقييم فرص الاستثمار.

2.1. **بنوك زراعية:** تنشط البنوك الإسلامية في مجال الزراعة باستصلاحها للأراضي الخصبة بنفسها أو تقوم بمساعدة الأفراد الذين يمتلكون أراضي ويحتاجون للدعم لزراعتها، فتقوم بتأجير المعدات والمستلزمات الفلاحية اللازمة لذلك.

3.1. **بنوك الادخار والاستثمار الخارجية الإسلامية:** تعتبر من البنوك التي تفتقر إليها الدول الإسلامية حيث تعمل هذه البنوك على نطاقين الأول كبنك ادخار، والثاني كبنك استثمار حيث تقوم بتوظيف الأموال التي تم ايداعها الأفراد في حسابات الادخار والتوفير في مراكز النشاط الاستثماري.

4.1. **بنوك التجارة الخارجية الإسلامية:** تعد من أهم البنوك التي تحتاج إليها الدولة، فهي تعمل على إيجاد الأدوات المصرفية لتعزيز التبادل التجاري بين الدول، عن طريق تحسين سبل الإنتاج.

[1] عبد الله خبابة، مرجع سبق ذكره، ص151.

5.1. **بنوك إسلامية تجارية:** تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري خاصة تمويل رأس المال العامل للتجار وفقا للأسس والنظريات الإسلامية، أي وفقا للمتاجرة أو المرابحة أو المشاركة وغيرها من اسالب التمويل التي تقدمها البنوك الاسلامية.

2. **وفقا للعملاء:** تتقسم إلى نوعين وهما:

1.2. **بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الافراد:** عموما تقدم خدماتها للأفراد المعنويين على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو للأفراد الطبيعيين على مستوى عمليات التجزئة.

2.2. **بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول وللبنوك الإسلامية العادية:** هذا النوع من البنوك **لا** تقدم خدماتها للأفراد وإنما للدول الإسلامية في شكل مشاريع تنمية اقتصادية واجتماعية، لتعزيز العلاقات بين الدول الإسلامية وتنمية الاقتصاد للبلدين فمعظم الدول الإسلامية هي من الدول النامية وتدعم أيضا البنوك الإسلامية العادية التي تواجه أزمات خلال مزاولة نشاطها.

أنواع البنوك الإسلامية وفقا للاستراتيجية المستخدمة:

يتم تقسيم البنوك الإسلامية وفقا للاستراتيجية المستخدمة كما يلي:[1]

1. **بنوك إسلامية قائدة ورائدة:** هذا النوع من البنوك يختلف عن الأخرى من حيث عدد العملاء أو قيمة المعاملات التي أغلبها تكون نسب المخاطرة فيها عالية. وترتكز في معاملاتها على استراتيجية التطوير والابتكار باستخدام أحدث ما توصلت اليه التكنلوجيا في هذا المجال.

2. **بنوك إسلامية مقلدة وتابعة:** تعتمد هذه البنوك على استراتيجية التقليد، حيث تتبع نظام المصارف التي نجحت في جلب العملاء وتحقيق الربح.

3. **بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط:** تقوم هذه البنوك بعرض الخدمات المصرفية التي ربحها مضمون، وتبتعد عن تقديم الخدمات التي يكون فيها الخطر مرتفعا مقارنة بالربح، لهذا فهي حذرة ونشاطها محدود على بعض الخدمات فقط.

[1] عبد الله خبابة، مرجع سبق ذكره، ص152.

المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية وأهدافها

نتناول في هذا المطلب أهم الخصائص التي تميز البنوك الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، والأهداف التي تسعى هذه الأخيرة لتحقيقها على المدى القصير والطويل.

الفرع الأول: خصائص البنوك الإسلامية

تتميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية بعدة خصائص نذكر أهمها فيما يلي:

1. استبعاد الفائدة الربوية:

تعتبر هذه الخاصية من أهم ما يمتاز به البنك الإسلامي فالتعامل بالربا محرم لقوله تعالى: «وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ ۖ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فأولئك هُمُ الْمُضْعِفُونَ"[1]. فبذلك تستبعد البنوك الإسلامية التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا.

2. توجيه كل جهده نحو الاستثمار الحلال:

تعتبر المصارف الإسلامية مصارف تنموية بالدرجة الأولى لتقيدها في جميع أعمالها بأحكام الشريعة الإسلامية التي تحافظ على مصلحة المجتمع أولا والفرد خاصة، فتتقيد البنوك الإسلامية بالابتعاد عن انتاج أو تمويل السلع المحرمة كالخمر مع أنه من المشروعات الاقتصادية ذات الربح العالي. [2]

3. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات اقتصادية مالية مصرفية اجتماعية، فالشريعة الإسلامية لا تفصل بين الناحية الاقتصادية والاجتماعية بل تدمجهما لخدمة مصالح الفرد والمجتمع، فهي تقوم بجمع مدخرات الافراد وتستثمرها في الأنشطة الاقتصادية التي تقوم على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر لكلا الطرفين بشكل عادل، فتتحقق بذلك التنمية الاقتصادية، بعد حرص البنك على تقديم الخبرة اللازمة لمتخلف مشاريع التنمية في المجتمع.[3]

4. المساهمة في احياء ونشر فقه المعاملات:

اعتاد أفراد العالم الإسلامي التعامل مع البنوك التقليدية التي تعتمد على الربا بالرغم من تحريمه في الشريعة الإسلامية، ولكن لم يكن هنالك بديل يستعملونه في مبادلاتهم، حيث تعتبر البنوك الإسلامية أداة فعالة في نشر واحياء فقه المعاملات التي وردت في قواعد الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة، وبذلك عملت البنوك الإسلامية على نشر أدوات التمويل الإسلامي وكيفية التعامل بها من خلال الإعلانات والدورات والملتقيات.[4]

---

[1] سورة الروم الآية 39

[2] حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص95.

[3] طاهر محمد قادري وبشير جعيد وعبد الكريم كاكي، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصرية، لبنان،2014، ص29.

[4] وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، دار الفكر، دمشق-سوريا، الطبعة الثالثة،2006، ص519.

5. الحد من ظاهرة التضخم والأثار السلبية الأخرى:

تسعى البنوك الإسلامية للحد من التضخم ونمو الهرم المقلوب الذي يؤدي لنمو المديونية مقارنة بالنشاط الحقيقي الاقتصادي، فالفوائد تنمو تلقائيا بمرور الوقت بحيث لا يحدث نشاط حقيقي مقابل ذلك، فالبنوك الإسلامية تعمل على الموازنة بين النشاط الحقيقي والنقدي.[1]

الفرع الثاني: أهداف البنوك الإسلامية

للبنوك الإسلامية مجموعة من الأهداف تسعى لتحقيقها نذكر أهمها:[2]

1. الهدف التنموي:

تسعى البنوك الإسلامية لتحقيق تنمية اقتصادية، اجتماعية، إنسانية في حدود المعايير الشرعية عن طريق:

- جذب رأس المال الكافي وتوظيفه في مشاريع استثمارية سواء في الصناعة أو الزراعة أو التجارة لتحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات.
- توظيف موارد البنك الإسلامي لتمديد نطاق النشاط الاقتصادي وتوفير مناصب عمل جديدة للقضاء على البطالة.
- تأسيس والعمل على ترويج المشروعات الاستثمارية في مختلف المجالات.
- دعم وتنمية الصناعات الحرفية والشركات الصغيرة.

من خلال ما تم ذكره يتبين أن البنك الإسلامي لا يهدف فقط لتجميع الأموال بل توظيفها في مشاريع اقتصادية تنموية، التي تساهم في توفير السلع والخدمات التي يحتاج لها أفراد المجتمع، بالمقابل يكون لها عائد يستفيد منه البنك والأطراف الممولة للمشاريع.

2. الهدف الاستثماري:

تعمل البنوك الإسلامية على نشر ثقافة الادخار، فغالبا ما يحتفظ الافراد في الدول العربية بالأموال التي لا يحتاجون لإنفاقها ولا يتم ايداعها في حسابات بنكية، فهي تعمل على توظيف رؤوس الأموال العاطلة في مشاريع اقتصادية التي تعظم من عائدها وتتحدد الأهداف الاستثمارية في النواحي التالية:

- تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار.
- تحسين السلوك الاقتصادي للمؤسسات بما فيها التي يشرف عليها البنك باستخدام وسائل التكنلوجيا الجديدة.
- ترويج المشروعات الاستثمارية سواء لحساب الغير أو لحساب البنك الإسلامي.
- تنشيط الاستثمار في مختلف الأنشطة للرفع من معدل النمو الاقتصادي للدول الإسلامية.
- تحقيق مستوى مناسب من الاستقرار لأسعار السلع والخدمات وبما يتناسب مع مستوى الدخل.

---

[1] سامي بن إبراهيم السويلم، **مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي**، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 2013، ص67.

[2] عبد الله خبابة، مرجع سبق ذكره، ص ص 146-148.

3. الهدف الاجتماعي:

تعمل البنوك الإسلامية على تحقيق المصالح الاجتماعية حيث جعلتها من أولوياتها عند تحقيق المصالح الاقتصادية، ويتم ذلك من جانبين:

1.2.**الجانب الأول:** التدقيق في مجالات التوظيف والتحقق من قدرتها على سداد التمويل وتحقيق عائد وضمان عدم ضياع المودعين بالبنك.

2.3. **الجانب الثاني:** العمل على رعاية أبناء المسلمين والعجزة والمعوقين عن طريق صناديق الزكاة ورعاية المرافق الإسلامية وتعظيم دور العبادة وتوفير سبل التعليم، حيث يستعمل البنك عدة وسائل منها:

- العمل على تطوير ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي.
- زيادة الالتحام والتكافل والتكاثف بين أفراد الأمة الإسلامية بالتأكيد على أهمية الزكاة وإعطاءها لمستحقيها.
- إنشاء المستشفيات والمعاهد العلمية والمشاركة في العمليات الخيرية لصالح المسلمين.
- ارتباط البعد الاجتماعي للبنوك الإسلامية بالبعد الاقتصادي التنموي للبنوك الإسلامية.

4. الهدف الارتقائي والإشباعي:

يعمل البنك على تطوير حاجات الافراد وإشباعها بتقديم عروض مناسبة لأوضاعهم، وتعمل على تجويد واتقان أجهزتها وفروعها باستخدام أحدث الأجهزة المصرفية سوآءا في مجالات الموارد والودائع أو التوظيف والاستثمار، كما تعمل البنوك الإسلامية على تطوير جودة الخدمات التي تقدمها مختلف أجهزتها وفروعها.

5. تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية:

يتم ذلك بقيام المصارف بتنفيذ المشروعات المشتركة مع الدول الإسلامية التي تراها مناسبة لتحقيق أهداف الشعب ولصالح المجموع العام للسكان.

6. نشر الثقافة والمعرفة المصرفية:

تعمل البنوك الإسلامية على إحياء وبعث التراث الإسلامي في المعاملات المالية والتجارية والمصرفية، وذلك من خلال إصدار المجلات وتوفير سبل التعليم والتدريب للاستخدام الأمثل لأدوات التمويل الإسلامي.

المبحث الثاني: موارد واستخدامات البنوك الإسلامية

الموارد المالية هي المصادر التي تتدفق من خلالها مختلف موارد البنك الإسلامي، نميز منها نوعين رئيسيين موارد داخلية وأخرى خارجية، يستخدمها البنك في مختلف العمليات التي يقوم بها والخدمات التي يقدمها للعملاء التي تقوم أساسا على مبادئ الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: موارد البنوك الإسلامية

تحتاج البنوك الإسلامية كنظيرتها التقليدية إلى مصادر للتمويل التي تختلف من موارد داخلية وخارجية نذكرها فيما يلي:

1. **الموارد الداخلية أو الذاتية:**[1]

1.1. حقوق المساهمين:

وتضم رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح المرحلة، نذكرها فيما يلي:

1.1.1. **رأس المال المدفوع**: يعتبر مصدر داخليا ثابتا، هو رأس مال البنك الذي يتم به تأسيسه وتجهيزه، يتكون أساسا من مجموع قيمة الأموال التي يحصل عليها من مؤسسي البنك عند إنشائه، وقد يكونون أشخاصا طبيعيين أو معنويين.

2.1.1. **الاحتياطات**: مثل احتياطات المبالغ التي تقتطع من الأرباح التي تنتج عند توظيف المصرف للأموال المتاحة لديه بهدف تدعيم مركزه المالي والمحافظة على سلامة رأس المال، ونذكر ثلاثة أنواع فيمايلي:
أولا: الاحتياط القانوني: هو عبارة عن نسبة يفرضها البنك المركزي للاحتفاظ بها داخل البنك ويمنع توزيعه.

ثانيا: الاحتياط الخاص: هو عبارة عن حساب يقوم المصرف بتكوينه اختياريا حيث يتفق عليه إما في القانون التأسيسي للبنك من طرف المؤسسين أو الجمعية العامة العادية للتقليل من أخطار الخسائر غير متوقعة ومواجهو النفقات الطارئة.

3.1.1. **الأرباح المرحلة**: أو الأرباح المحتجزة، وهي تمثل أرباح يتم ترحيلها للسنوات المالية التالية اعتمادا على قرار مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العامة بهدف إعادة استخدامها وتوظيفها لأغراض مالية واقتصادية.

2.1. **المخصصات**:

هي مبالغ تحتسب من مجموع الربح لمراجعة خطر محتمل الوقوع خلال الفترة المالية المقبلة، ولكن مقداره وتاريخ وقوعه مجهول، ولا تعد المخصصات حقا من حقوق الملكية لأنها تمثل تكلفة لم تصرف بعد، ويقوم المصرف الإسلامي بتكوينها لمواجهة الأعباء أو الخسائر التي تنتج عن عدم السداد أو خيانة الأمانة.

---

[1] محمد الطاهر الهاشمي، **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية (ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية)**، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا،2010، ص ص159 -161.

2. الموارد الخارجية:

1.2. الودائع المصرفية:

يعمل البنك الإسلامي على استقطاب أموال المودعين لأنها تعتبر أهم مورد للأموال التي يعتمد عليها البنك، وتنقسم هذه الودائع إلى:[1]

1.1.2. **الودائع الجارية (تحت الطلب):** هي حسابات الأموال التي يودعها المتعاملون لدى البنك دون نية الاستثمار، لتسهيل تعاملاتهم والانتفاع بخدمات المصرف، وتكون هذه الحسابات في حركة دائمة أي أن صاحب الحساب له الحق في سحب وإيداع الأموال في أي وقت دون أي شرط، يعتبرها البنك الإسلامي بمثابة القروض الحسنة يقدمها العميل للبنك، مما يساهم ذلك في حل مشكلة السيولة لديها.

2.1.2.**الودائع الاستثمارية(لأجل):** وتشمل الودائع لأجل وودائع التوفير، فهي حسابات الأموال التي يودعها المتعاملون قصد الاستثمار وتحقيق الربح، بحيث يصبح البنك مسؤولا عن استثمارها في مجالات يتفق عليها الطرفان، بحيث يكون صاحب الوديعة شريكا في ناتج الاستثمار إن كان ذلك غنما أو غرما وتختلف الصيغ التي يستخدمها البنك في استثمار أمواله كالمضاربة* والمشاركة.

3.1.2. **الودائع الادخارية (التوفير):** هي حسابات حفظ الأموال الزائدة للمتعاملين بهدف ادخارها لظروف مقبلة، بحيث يكون لهم الحق في سحبها كلها أو جزء منها بموجب دفتر التوفير الذي يمنحه البنك الإسلامي.

2.2. الصكوك الإسلامية:

هي البديل الشرعي لشهادات الاستثمار والسندات، تعد من مصادر الأموال طويلة الأجل، عرفت على أنها أوراق مالية متساوية القيمة ومحددة المدة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية للحصول على الموارد المالية من أجل إقامة المشاريع وتحقيق اهداف البنك، وأهم الصكوك التي تستخدمها البنوك الإسلامية هي: صكوك الاجارة الإسلامية وصكوك السلم الإسلامية.[2]

2.3. صناديق الاستثمار:

تعتبر صناديق الاستثمار من أهم مصادر أموال البنك الإسلامي، تمثل أحد أدوات الاستثمار التي تستخدمها لاستقطاب الأموال من المودعين الذين يتعاملون مع البنك واستثمارها من خلال شراء مختلف الأوراق المالية التي تخضع لأحكام الشريعة، وتكون هذه الاستثمارات إما على النطاق المحلي أو الدولي، ويقوم البنك بأخذ نسبة محددة من الربح مقابل إدارته لهذا الصندوق.[3]

---

[1] د. ناصر خليفة عبد المولى ومحمد الصيرفي، **البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي**، السحاب للنشر والتوزيع، ص64.

*سيتم شرحها في المطلب الثالث بالتفصيل

[2] نوال بن عمارة، "الصكوك الاسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الاسلامية تجربة السوق المالية الاسلامية الدولية-البحرين-"، **مجلة الباحث**، العدد 09، 2011، ص254.

[3] حكيم براضية ومحمد جعفر هني، **دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة العربية، 2016، ص79.

2.4. ودائع المؤسسات المالية:

تقوم البنوك الإسلامية بتحويل جزء من فائض السيولة المتواجدة بالبنك إلى بنوك أخرى سواء كانت إسلامية أو توجد بها نوافذ للبنوك الإسلامية، وتكون على شكل ودائع استثمار تأخذ عليها نسبة من الأرباح أو ودائع جارية لا تستحق عنها عوائد، وذلك لتسوية بعض المعاملات بينها.[1]

3.4. حسابات المواد التكافلية:

هي حسابات وضعتها البنوك الإسلامية لإيداع الأموال لخدمة التنمية الاجتماعية وتحقيق التكافل بين أفراد المجتمع، تضم هذه الحسابات أموال التبرعات والإعانات والصدقات وفريضة الزكاة، التي تحرص البنوك الإسلامية على أدائها والترويج لها بين عملائها كونها مؤسسة تنضبط معاملاتها بقواعد الشريعة الإسلامية.[2]

4.4. الخدمات المصرفية:[3]

تقدم البنوك الإسلامية مجموعة من الخدمات لعملائها، التي تتلقى عليها عوائد، وهي مشروعة حسب هيئة الفتاوى الشرعية، فهم يدفعون مقابل بذل المصرف جهد لتقديم خدمة ذات جودة حسب متطلباتهم، من بين أهم الخدمات التي تقدمها نذكرها فيما يلي:

1.4.4. **تأجير صناديق تجارية:** يضع البنك تحت تصرف العميل خزانة حديدية، مقابل مبلغ مالي يتم تحديده حسب حجم الخزانة ومدة استخدامها.

2.4.4. **الاعتماد المستندي:** هو وسيلة لتمويل التجارة الخارجية، يتحصل البنك على عائد نتيجة تقديمه لمستندات تثبت انتقال ملكية السلعة المتبادلة بين المستورد والمصدر.

3.4.4. **التحويلات المصرفية:** من الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها، وهي تحويل الأموال من حساب لأخر داخل وخارج البنك، وتأخذ عليها عائد نظرا لأجرة المصاريف الإدارية التي يتحملها البنك جراء عملية التحويل.

المطلب الثاني: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

تستخدم البنوك الإسلامية الأموال التي تلقتها من مختلف المصادر الداخلية منها أو الخارجية لتتحصل على الربح، نذكر فيما يلي أهم استخدامات البنوك الإسلامية:[4]

1. نقد أو أرصدة لدى البنوك المركزية:

هي حسابات الاحتياط النقدي الالزامي التي تطلبها البنوك المركزية من البنوك العامة في الدولة، فهي تعتبر وديعة إجبارية على البنوك الإسلامية لدى البنك المركزي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث لا يتقاضى البنك الإسلامي أية فوائد على الأرصدة والحسابات الجارية، توضع هذه الحسابات لمواجهة ما يترتب على البنك المودع لتسوية التزاماته المالية.

---

[1] حكيم براضية ومحمد جعفر هني، مرجع سبق ذكره، ص80.

[2] محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص167.

[3] بن إبراهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص45.

[4] حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص137.

2. أرصدة وحسابات لدى المؤسسات المصرفية:

هي مبالغ تودعها البنوك الإسلامية لدى بنوك ومؤسسات مصرفية خارجية في شكل حسابات جارية وتحت الطلب، وتكون بالعملة الأجنبية، لتسوية المعاملات المالية الناتجة عن الحوالات والاعتمادات المصرفية ووسائل تمويل التجارة الخارجية، ولا يتقاضى البنك الإسلامي عليها أية فوائد.

3. حسابات استثمار لدى البنوك والمؤسسات المصرفية:

هي مبالغ مالية تودعها البنوك الإسلامية لدى بنوك مراسلة لغرض الاستثمار مقابل نسبة من الارباح، بشرط أن تتقيد المعاملة بأحكام الشريعة الإسلامية.

4. محفظة الأوراق المالية:

تنحصر محفظة الأوراق المالية في البنوك الإسلامية على الأسهم العادية فقط، فلا يجوز التعامل بالسندات والأسهم الممتازة باعتبارهم من المعاملات الربوية.

5. التمويلات:

تتمثل في مختلف صيغ التمويل التي يقدمها البنك الإسلامي لعملائه لاستثمار أموالهم وتحقيق الربح: المضاربة، المشاركة، المرابحة، الاستصناع، الإجارة المنتهية بالتمليك وغيرها.

6. الاستثمار في الأصول الثابتة وتأجيرها:

يعمل البنك على اقتناء العقارات والأراضي بغرض بيعها أو إقامة أبنية عليها لتأجيرها للحصول على دخل دوري أو الاحتفاظ بها لتوقع زيادة في قيمتها لاحقا.

7. موجودات غير ملموسة:

وتتمثل في الأصول غير مادية مثل براءة الاختراع والعلامة التجارية وحقوق النشر، وتسجل هذه الأصول بسعر التكلفة.

الشكل رقم (1.1): مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

المصدر: تم إعداده بناء على المعلومات السابقة.

المطلب الثالث: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

بعد ظهور الصناديق الادخارية في العالم الإسلامي واهتمام المسلمون بعدها بضرورة انشاء نظام مصرفي خاص طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، اجتهد الباحثون في إيجاد طرق تسهل المبادلات والعمليات التجارية للمسلمين، بحيث توصلوا إلى عدة أنواع من صيغ التمويل التي أصبحت تقترحها البنوك الإسلامية على زبائنها لاستثمار أموالهم، ونذكر فيما يلي أهم صيغ التمويل المتعامل بها:

- أولا: المرابحة

تعد المرابحة من أهم الصيغ التمويلية التي تتعامل بها البنوك الإسلامية، حيث تقوم على المداينة.

1- تعريف المرابحة

لغة: هي" الربح وهي مصدر لرابح من باب المفاعلة، بمعنى النماء والزيادة"[1]

اصطلاحا: هو عقد بين طرفين البنك والعميل، حيث يقوم البنك بشراء سلعة وفقا لمواصفات محددة من طرف العميل، بشرط أن يكون ثمن السلعة معلوما مقابل زيادة متفق عليها، تنتقل ملكيتها بعد تسديدها كليا، يكون السداد إما حاضرا أو في المستقبل.[2]

2- مشروعية المرابحة

بيع المرابحة مشروع بالكتاب والسنة والإجماع، لقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[3]،

وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾[4]

3- شروط المرابحة

يقوم عقد المرابحة على مجموعة من الشروط التي يستلزم توافرها ليكون صحيحا وفقا لما تم تحديده من طرف الهيئات المختصة، ونذكرها فيما يلي:[5]

- أن يكون الثمن الأول معلوما للمشتري.
- أن يكون الربح معلوما.
- أن يكون رأس مال المرابحة من ذوات الأموال.
- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا.
- أن يكون العقد الأول صحيحا.

---

[1] فقه المعاملات،www.islamilimleri.com، اطلع عليه بتاريخ2020/07/05 على الساعة 00:26.
[2] محمد طاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص189.
[3] سورة البقرة، الآية 275.
[4] سورة البقرة الآية 198.
[5] محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد وأحمد جابر بدران، **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية** (المجلد الأول المرابحة)، دار السلام، الطبعة الأولى، 2010، ص ص42-44.

4.1. أنواعها: ينقسم بيع المرابحة إلى قسمين:[1]

1.4.1. المرابحة البسيطة: هي أن يشتري البائع السلعة دون وعد مسبق بشرائها ويبيعها بزيادة على ثمنها الأصلي، قد يكون التسديد حالا أو مؤجلا أو بالتقسيط.

2.4.1. المرابحة المركبة: أو المرابحة للآمر بالشراء، تتم بين ثلاثة أطراف البائع والمشتري والبنك بحيث البنك يعتبر وسيطا، في هذه الحالة يشتري البنك السلعة حسب المواصفات التي يحددها المشتري بوجود وعد مسبق منه بالشراء مقابل ربح متفق عليه.

- ثانيا: المضاربة

تعد المضاربة من صيغ التمويل القائمة على الملكية، حيث تعطي للمتعاملين مع البنك القدرة على التصرف فيها بصفة المالك، وتقوم أساسا على المشاركة في الأرباح والخسائر حسب ما هو موضح في العنصر التالي.

1- تعريف المضاربة

لغة: "ضارب له، اتجر في ماله وهي القراض"[2]

اصطلاحا: هو عقد بين طرفين أحداهما يقدم رأس المال والثاني يقدم العمل ويسمى مضارب، بشرط الغنم والغرم، فيتقاسمان الربح بينهما حسب النسب المتفق عليها في العقد، ولكن في حالة الخسارة يتحمل صاحب رأس المال الخسارة المالية والمضارب خسارة جهده بشرط ألا يكون هنالك تقصير أو مخالفة ما تم الاتفاق عليه في العقد.[3]

2.1. مشروعيتها:

المضاربة مشروعة بالكتاب والسنة، والإجماع، والقياس.

ورد في الكتاب: لقوله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾[4]، و ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾[5]

ورد في السنة: عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل، والمقارضة، وخلط البر بالشعير للبيت لا للبيع" رواه ابن ماجه.

3.1. شروط عقد المضاربة:

تنقسم شروط عقد المضاربة إلى ثلاثة أقسام:[6]

- الشروط الخاصة برأس المال:

- أن يكون رأس المال من النقود أو من الموجودات.

---

[1] حكيم حمود الساعدي وثورة صادق حمادي ومحمد حسن الحلي، مرجع سبق ذكره، ص137.
[2] مقالة عن المضاربة منشورة على الموقع، www.marefa.org، اطلع عليه بتاريخ2020/07/05، على الساعة 08:00.
[3] عبد الله خبابة، مرجع سبق ذكره، ص155.
[4] سورة المزمل الآية 20.
[5] سورة البقرة الآية 198.
[6] محمد حسين الوادي وحسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص92.

- ألا يكون رأس المال دينا في ثمة المضارب.
- أن يكون رأس المال معلوما لكلا الطرفين ويجوز تسليمه إما دفعة واحدة أو على شكل دفعات.

- الشروط الخاصة بالعمل:

- ألا يتدخل رب المال في إدارة العمل.
- أن يكون العمل مشروعا في حدود ما تم تحديده في عقد المضاربة.

- الشروط المتعلقة بالربح:

- أن يتم تحديد نسبة كل طرف من الربح في عقد المضاربة.
- أن تكون نسبة الربح لكل طرف نسبة شائعة (كالنصف، والثلث)، ويمنع على أن يحدد أحدهما مبلغا محددا.

4.2. أنواعها: يمكن تقسيم المضاربة من خلال المعايير التالية:

1.4.2. **بحسب عدد المشاركين**: نميز نوعين هما:[1]

المضاربة الثنائية: وهي عقد بين طرفين الأول صاحب رأس المال والثاني الذي يقدم العمل، ويمكن أن يكون صاحب رأس المال شخصا طبيعيا أو معنويا.

المضاربة الجماعية: وهي عقد بين مجموعة من الأشخاص تقدم رأس المال، ومجموعة أخرى تقدم العمل، كأن يقدم مجموعة من الأشخاص ودائعهم بهدف استثمارها ويقوم البنك بالمضاربة.

2.4.2. **حسب حرية المضارب**: ونميز نوعين هما:[2]

المضاربة المطلقة: وهو عقد المضاربة الذي لا يشترط فيه العمل في ميدان محدد أو مع اشخاص معينين أو مكان معين، أي بدون فرض أي شروط أو قيود من طرف صاحب المال على المضارب، يكون له الحرية في استثمار المال بطريقة مناسبة لتحقيق الربح.

المضاربة المقيدة: وهو عقد المضاربة الذي يضع فيه صاحب المال شروطا وقيودا يعمل بها المضارب، كالاستثمار في مجال معين أو العمل في مكان معين وذلك للتقليل من مخاطر الهلاك والحفاظ على رأس ماله.

- ثالثا: المشاركة

تعد المشاركة من أهم الصيغ التمويلية القائمة على الملكية، حيث يشارك البنك برأس المال مع أحد عملائه في مشروع معين، بعد قيام البنك بدراسة جدوى المشروع والتأكد من نجاحه في تحقيق عائد لكلا الطرفين.

---

[1] محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية- أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثالثة، 2012، ص217.

[2] محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للنشر، الأردن،2001، ص137.

1.2. تعريفها:

لغة: " الاختلاط والخلطة، أي: خلط الأملاك العائدة لأشخاص متعددين."[1]

اصطلاحا: هي من أهم الصيغ التمويلية التي تستعملها البنوك الإسلامية فهي عقد بين شخصين أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع معين بتقديم حصته لاستثمارها بهدف تحقيق الربح، بحيث يقوم البنك بتمويل عملائه في مختلف المجالات بعد درس جدوى الفعالية، ويوزع الربح حسب الاتفاق أما الخسارة فحسب نسبة كل شريك.[2]

2.2. مشروعيتها:

المشاركة مشروعة في الكتاب والسنة، والإجماع.

في الكتاب: ﴿ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ ۖ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ ۚ كذلك نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.[3]

في السنة: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله:" إن الله تعالى يقول: أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما الآخر، فإذا خانه خرجت من بينهما" رواه أبو داوود

3.2. شروط عقد المشاركة:

يقوم عقد المشاركة على مجموعة من الشروط نذكرها فيما يلي:[4]

- أن يكون رأس المال نقدا لا عرضا.
- ألا يكون رأس المال دينا.
- أن يتم توزيع الخسارة حسب نسبة مشاركة كل طرف.
- أن يتم توزيع الربح حسب ما اتفق عليه في عقد التأسيس.
- ألا يتم بيع حصة الشريك إلا بعد حيازتها عينا أو حكما.

4.3. أنواع المشاركة: نميز نوعين رئيسيين للمشاركة في البنوك الاسلامية:[5]

1.4.3. **المشاركة الدائمة:** وهي اشتراك البنك مع طرف آخر في مشروع بهدف تحقيق الربح، على أن يساهم الطرفان في تشكيل رأس المال فيكون طويل الأجل. وانتهاء عقد المشاركة مرتبط بنهاية المشروع.

2.4.3. **المشاركة المؤقتة:** وهي اشتراك البنك مع طرف آخر في مشروع بهدف تحقيق الربح، بحيث يتم تحديد أجل لإنهاء مشاركة البنك في هذا المشروع وتنقسم المشاركة على فرعين هما:

- المشاركة في تمويل صفقة معينة: وهي اشتراك البنك مع طرف آخر في تمويل صفقة معينة على أن يقتسما الربح بحسب النسب المتفق عليها في العقد، ويتم بعدها انتهاء الصفقة ويأخذ كل طرف حصته من الربح ورأس المال.

---

[1] علة محمد جمعة ومحمد أحمد سراج وأحمد جابر بدران، **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف الاسلامية (المجلد الثالث المشاركة)**، دار السلام للطباعة، مصر، الطبعة الأولى، 2009، ص17.

[2] حكيم حمود الساعدي وثورة صادق حمادي ومحمد حسن الحلي، مرجع سبق ذكره، ص108.

[3] سورة الروم الآية 28.

[4] حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكرهن ص163.

[5] حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، دار المسيرة الأردن، 2013، ص220.

- **المشاركة المنتهية بالتمليك**: أو يطلق عليها المشاركة المتناقصة، هي من أكثر الصيغ التي يستخدمها البنك الاسلامي مع عملائه، بحيث يشترك البنك مع طرف آخر في مشروع معين بهدف تحقيق الربح، خلال نشاط المشروع يقوم الشريك بشراء حصة البنك إما دفعة واحدة أو تدريجيا عن طريق الأرباح التي يتحصل عليها من المشروع، فتنتقل بعدها مليكة الشركة للشريك.

- رابعا: الإجارة

تعد الإجارة من صيغ التمويل القائمة على المداينة، حيث يقوم البنك بتمليك أحد الأجهزة أو المعدات التي يحتاجها العميل في نشاطه لمدة معينة مقابل مبلغ محدد مسبقا في العقد.

1.3. تعريفها:

لغة: "اسم للأجرة وهو كراء الأجير، ولها معنيان: الكراء على العمل، وجبر العظم الكسير".[1]
اصطلاحا: «هي اتفاق تعاقدي بين طرفين يمنح بمقتضاه المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر، وذلك خلال فترة زمنية معينة مقابل أجرة معلومة تدفع حسب الاتفاق".[2]

2.3. مشروعيتها:

الإجارة مشروعة في الكتاب والسنة وبالإجماع.
في الكتاب: لقوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾[3].
في السنة: عن ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يوفه أجره" رواه البخاري.

3.3. شروطها:

يقوم عقد الإيجار على مجموعة من الشروط الأساسية نذكرها فيما يلي: [4]

- أن يكون المؤجر مالكا للأصل فلا يصلح تأجير ما ليس ملكا للبنك.
- أن تكون المنفعة المقصودة من استئجار الأصل معلومة.
- أن تكون المنفعة مباحة شرعا فلا يقبل الاستئجار على المحرمات.
- أن يكون الثمن معلوما جنسا ونوعا وصفة لكي لا يقع الطرفان في الخلاف لاحقا.
- أن يتم تحديد مدة الايجار والاقساط الايجارية وبيان كيفية دفعها في العقد قبل استلام الأصل.

---

[1] محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، 2008، ص60.
[2] شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الاسلامية (دراية تطبيقية مقارنة)**، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف،2011، ص25.
[3] سورة القصص الآية 26.
[4] محمد طاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص184.

4.4. أنواعها:

نميز ثلاثة أنواع من الاجارة نذكرها كالتالي:[1]

1.4.4. **الاجارة المنتهية بالتمليك**: هي قيام البنك الاسلامي بتأجير أصل للعميل للانتفاع به بموجب عقد يقتضي بدفع اقساط إيجارية لمدة محددة ومتفق عليها، بحيث عند انتهاء المدة وتسديد مجموع الأقساط تنتقل ملكية الاصل إلى العميل، إما مقابل مبلغ رمزي او بالمجان.

2.4.4. **التأجير التمويلي:** هي قيام البنك الإسلامي بتأجير أصل للعميل لمدة طويلة ومتوسطة للانتفاع به، مقابل دفع أقساط إيجارية محددة، بحيث يكون للعميل الحق في استخدام الأصل، ويكون مسؤولا عن تكاليف صيانته وتأمينه حتى انتهاء المدة، حينذاك يقوم العميل بإرجاع الأصل للبنك.

3.4.4. **التأجير التشغيلي:** هي قيام البنك بتأجير أصل للعميل للقيام بعمل محدد في مدة قصيرة ثم يقوم بإرجاعه للبنك لتأجيره لشخص آخر، بحيث البنك يكون مسؤولا عن تكاليف صيانته وتأمينه.

- خامسا: السلم

يعد السلم من صيغ التمويل القائمة على المداينة، على المدى القصير، حيث يقوم البنك بتقديم التمويل للعميل في الوقت الحاضر ويستلم السلعة في وقت لاحق بالمواصفات والكمية المحددة مسبقا في العقد.

1.5. تعريفه:

لغة: "السلم في اللغة الإعطاء والترك والتسليف، والسلم لغة أهل الحجاز"[2]

اصطلاحا: "هو عقد على موصوف بالذمة يتم دفع الثمن فيه مقدما واستلام السلعة مستقبلا، ويعتبر أداة مهمة في التمويل الزراعي والصناعي".[3]

نعرف عقد السلم على أن يسلم المشتري المبلغ للبائع ويتم استلام السلعة في وقت لاحق، بشرط أن يتم تحديد مواصفات السلعة بدقة وتاريخ استلامها.

2.5. مشروعيته:

السلم مشروع بالكتاب والسنة والاجماع.

في الكتاب: لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾.[4]

في السنة: روى ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة والناس يسلفون في التمر السنيتين والثلاث، فقال عليه الصلاة والسلام: "من أسلف في شيء فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم" رواه البخاري.

---

[1] محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، مرجع سبق ذكره، ص66.
[2] محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، مرجع سبق ذكره، ص104.
[3] ناصر خليفة عبدالمولى ومحمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص67.
[4] سورة البقرة الأية 282.

3.5. شروط عقد السلم:

يقوم عقد السلم على مجموعة من الشروط نذكرها فيما يلي:[1]

- أن يتم عقد السلم على السلع المباحة.
- أن يتم تحديد مواصفات السلعة والكمية.
- أن يسدد المبلغ كاملا عند التعاقد.
- أن يتم تحديد الأجل ومكان التسليم في العقد.

4.5. أنواعه:

نميز نوعين من التمويل بالسلم نذكرهما كالتالي:[2]

1.4.5. السلم العادي: يقوم البنك بتمويل عاجل وحصوله على السلعة في وقت لاحق.

2.4.5. السلم الموازي: وهو أن يقوم العاقد ببرم عقدين من السلم بدون أن يربط بينهما، الأولى يقوم بشراء السلعة بعقد السلم، والثانية يقوم ببيع السلعة بعقد سلم آخر، بحيث يعزم على أن ينفذ الصفقة الثانية مما يستلمه من الصفقة الأولى.

- سادسا: الاستصناع

يعد الاستصناع من صيغ التمويل القائمة على المداينة، حيث يقوم البنك بالاتفاق مع العميل على صنع منتج أو بناء عقار بالمواصفات المحددة مسبقا في العقد، فيقوم البنك بالعمل المطلوب منه بنفسه أو يكلف جهة ثانية للقيام بالعمل بالمواصفات المتفق عليها مسبقا مع العميل.

1.6. تعريف الاستصناع

لغة: "الاستصناع في اللغة طلب الصنعة، وهو عمل الصانع في حرفته ومصدر استصنع الشيء، أي دعا على صنعه".[3]

اصطلاحا: "عقد الاستصناع هو عقد يتعهد بموجبه البنك بإنتاج شيء معين وفقا لمواصفات تم الاتفاق عليها ويشمل هذا التعهد كل خطوات التصنيع وكذلك سعر وتاريخ التسليم، ويمكن للبنك أن يعهد ذلك العمل أو جزء منه لجهة أخرى تتخذه تحت اشرافه ومسؤوليته"[4]

2.6. مشروعيته:

الاستصناع مشروع بالإجماع والسنة، ودل عليه استصناع الرسول صلى الله عليه وسلم خاتما، فقد مورس الاستصناع منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه أحد.[5]

---

[1] علي محمد شلهوب، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، شعاع لنشر والعلوم، حلب، سوريا،2007، ص423.
[2] شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديث،2013، ص106.
[3] محمود عبد الكريم، أحمد إرشيد، مرجع سبق ذكره، ص118.
[4] محمود حسن صوان، مرجع سبق ذكره، ص174.
[5] خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص167.

3.6. شروطه:

يقوم عقد الاستصناع على مجموعة من الشروط نذكرها فيما يلي: [1]

- أن يكون المعقود عليه معلوما من حيث نوعه وصفته وقدره.
- أن يكون المصنوع مما يجري فيه التعامل بين الناس ولا يكون من المحرمات.
- أن يكون الأجل محددا لإنهاء التصنيع مع جواز تأجيل الدفع الذي يكون عبر أقساط محددة.

4.6. أنواعه: نميز نوعين للتمويل بالاستصناع نذكرهما كالتالي:[2]

1.4.6. الاستصناع العادي: يقوم البنك بصناعة السلعة محل العقد بنفسه.

2.4.6. الاستصناع الموازي: وهو ان يقوم البنك ببرم عقدين، الأول مع العميل طالب السلعة يكون فيها البنك صانعا، والثاني مع المقاول الذي سينجز الصنع وفقا لما اتفق عليه في العقد الأول، ويمكن أن يكون الثمن في العقد الأول مؤجلا وفي الثاني معجلا.

- سابعا: القرض الحسن

يقوم البنك الإسلامي بتقديم قرض بدون فوائد ربوية لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه، يسمى بالقرض الحسن، يقدمه المصرف لفئات معينة وفي حدود معينة، يقوم المقترض بإرجاع المبلغ كاملا في التاريخ المتفق عليه مع البنك، ويتم منحه لغايات إنسانية كمساعدة المحتاجين لتدبير أمور حياتهم كالعلاج أو الزواج، أو تقديم مساعدات عند حدوث الكوارث.[3]

---

[1] علي جمعة محمد، ومحمد أحمد سراج وأحمد جابر بدران، **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات الإسلامية** (المجلد السادس الاستصناع)، دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الاولى، مصر، 2009، ص ص106-107.

[2] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص111.

[3] حكيم براضية، محمد جعفر هني، مرجع سبق ذكره، ص86.

المبحث الثالث: استراتيجيات البنوك الإسلامية وتحدياتها

تعمل البنوك الإسلامية على استخدام استراتيجيات وطرق لتطوير خدماتها المصرفية لتسهيل تعاملها مع عملائها، وتحسين الكفاءة التشغيلية للمؤسسات، وأيضا سوق العمل يتطلب ذلك في ظل المنافسة القوية المتواجدة في الميدان، ولمواجهة التحديات التي تعيق نشاطها.

المطلب الأول: الاندماج والشمولية في البنوك الإسلامية

نتناول في هذا المطلب أهم الاستراتيجيات (الاندماج والشمولية) التي تعتمدها البنوك الإسلامية للتطوير من نفسها واثبات جدارتها في السوق المصرفية.

الفرع الأول: اندماج البنوك الإسلامية

تعتبر عملية الدمج من اهم القرارات الاستثمارية الاستراتيجية التي تتخذها البنوك فهو يساهم في قيام مؤسسات ضخمة وقوية أكثر قدرة على المنافسة عالميا.

1. تعريف الاندماج المصرفي

لم يتفق الباحثون على مفهوم واحد للاندماج المصرفي، فقد قدم كل واحد مفهومه الخاص يمكن ذكر منها ما يلي:

الاندماج المصرفي هو "اتفاق يؤدي إلى اتحاد بنكين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفي واحد بحيث يكون الكيان الجديد ذا قدرة أعلى وفعالية أكثر على تحقيق أهداف من المحتمل عدم القدرة على تحقيقها قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد".[1]

كما جاء تعريف الاندماج المصرفي على أنه " قيام أحد البنوك بالانضمام إلى بنك آخر أو أكثر وعادة ما يكونان على نفس مستوى أهمية والحجم وبانضمامهما إلى بعضهما البعض يترتب على ذلك أن يعقد كل منهما كيانه المستقل ويختفيان ويظهر كيان جديد مستقل باسم جديد".[2]

2. أنواع الاندماج المصرفي

نميز عدة أنواع للاندماج المصرفي وهذا بالاستناد لمجموعة من المعايير نذكرها فيما يلي:

1.2. أنواع الاندماج بالاستناد إلى طبيعة نشاط البنوك المندمجة[3]

1.1.2. الاندماج الافقي: يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس نوع النشاط، بهدف زيادة النصيب السوقي لها.

2.1.2. الاندماج الرأسي أو العمودي: يتم بين البنوك الصغيرة في المدن الصغيرة والبنك الرئيسي في المدن الكبرى، بحيث تصبح هذه البنوك الصغيرة فروعا للرئيسية بهدف تعزيز مكانتها في جميع الانحاء.

---

[1] رمزي صبحي مصطفى الجرم، **اندماج البنوك كإحدى آليات التطوير المصرفي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص21.
[2] عبد القادر مطاي، "الاندماج المصرفي كتوجه حديث للتطور وعصرنة النظام المصرفي"، أبحاث إدارية واقتصادية، **مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير**، العدد السابع، جامعة محمد خيضر-بسكرة، جوان 2010، ص111.
[3] زهية بركان، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار، **مجلة شمال افريقيا**، جامعة الشلف، العدد الثاني، 2005، ص176.

3.1.2. الاندماج المختلط: يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة، بهدف تحقيق التكامل في الأنشطة بين البنوك المندمجة وتبادل الخبرات بينهما.

2.2. بالاستناد لطبيعة العلاقة بين أطراف عملية الاندماج:[1]

1.2.2. الاندماج الطوعي: يتم بين بنكين أو أكثر، تتم بقرار من مجلس إدارة البنكين أي بموافقتهم، فيقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج.

2.2.2. الاندماج القسري: يتم بين بنك متعثر وآخر ناجح، تنفيذا لقرار من السلطات النقدية بهدف المحافظة على أموال عملاء البنك وعدم تعرض البنك المتعثر للإفلاس.

3.2.2. الاندماج العدائي: يتم باستيلاء أحد البنوك على أسهم بنك آخر دون الاهتمام بموافقة مجلس الإدارة، عن طريق عرض سعر مغري للمساهمين او شراء الأسهم مباشرة من البورصة.

3. دوافع ومبررات الاندماج المصرفي الإسلامي

الأسباب والدوافع التي تقف وراء الإندماجات العالمية هي نفسها التي تدفع البنوك الإسلامية في الدول العربية بالسير في هذا الاتجاه العالمي، وأيضا خصائص القطاع المصرفي العربي الذي يضم مصارف إسلامية صغيرة الحجم التي تتسم بضعف معاملاتها مقارنة بالمصارف الأجنبية، ونظرا للتحديات التي تواجهها واشتداد المنافسة وزيادة المخاطر وسرعة التقدم التكنلوجي، اختارت بعض المصارف الإسلامية الاندماج لضمان بقائها ومواصلة مسارها وخلق كيانات مصرفية ذات كفاءة عالية تنافس المصارف التقليدية منها والعالمية.[2]

أمثلة على صفقات الاندماج المصرفي في بعض الدول العربية:[3]

- أعلن بنك فيصل الإسلامي بالبحرين عن اندماجه مع الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي بالشارقة (الامارات).
- أعلن بنك دبي الإسلامي اندماجه القانوني مع بنك نور في أبريل 2019.
- أعلن بنك عمان العربي اندماجه مع بنك العز الإسلامي في أكتوبر 2018.

الفرع الثاني: البنوك الإسلامية ومدى انطباق البنوك الشاملة عليها

1. تعريف البنوك الشاملة:

اختلف الكتاب في وضع تعريف موحد للبنوك الشاملة فاختلفت تعاريفهم بين مفهوم ضيق وآخر واسع، ونذكر فيما يلي أهمها:

تعرف البنوك الشاملة على أنها "تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف مواردها وفتح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمستجدة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي،

---

[1] **المرجع نفسه**، ص177.

[2] دنيا مهني زاد، "الوضع الراهن للمصارف الإسلامية وخيار الاندماج المصرفي (نظرة شمولية على وضع المصارف الإسلامية في الدول العربية)"، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد 33، جامعة زيان عاشور -الجلفة، 2017، ص319.

[3] عبد الرحمان قتيبة العاني، "دوافع وأبعاد الاستحواذ والاندماج في قطاع الصرفية الإسلامية"، **مجلة الاقتصاد الإسلامي**، دراسات، 3 سبتمبر 2019.

بحيث أنها تجمع ما بين الوظائف التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار وبنوك الأعمال".[1]

تعرف أيضا بأنها " البنوك التي تقوم على فلسفة التنويع بهدف الموازاة بين الربحية والسيولة والأمان وتتعامل بالأدوات الحديثة وتعمل على مواكبة التطورات التكنلوجية".[2]

2. **معايير الشمولية ومدى توافرها في البنك الإسلامي**:

تتوافر لدى البنوك الإسلامية العديد من معايير الشمولية نذكرها فيما يلي:[3]

1.2. المعيار النوعي:

تمول البنوك الإسلامية جميع الأنشطة الاقتصادية عدى المحرمة منها، هذا ما يجعل المعيار النوعي ينطبق عليها فهو يلزم البنك الشامل بتمويل جميع الأنشطة الاقتصادية بما فيها التجارية، والصناعية، والزراعية، والعقارية، وأيضا تلقي الودائع من جميع هذه القطاعات مع تقديم مختلف الخدمات المصرفية التي تتولى القيام بها بنوك الاستثمار والأعمال.

2.2. المعيار الوظيفي:

تطوير وتحسين الخدمات المصرفية الذي يعرضها البنك على عملائه هي من أهم العناصر التي تحفز النشاط الوظيفي للبنوك وتجلب العملاء، فينطبق المعيار الوظيفي على البنوك الإسلامية كنظيرتها التقليدية فهي تقدم مجموعة من الخدمات باستثناء تطبيق عنصر الفائدة عليها، نذكر فيما يلي اهم الخدمات التي تقدمها البنوك:

- تمويل المشاريع في شتى المجالات.
- تمويل التجارة الدولية.
- خدمات الصراف الآلي.
- تقديم الإرشادات والنصائح للعملاء.
- التحصيل وتسديد المدفوعات نيابة عن العملاء.

3.2. المعيار الجغرافي:

يعمل البنك على استقطاب الودائع من مختلف فروعه وتوجيهها وفق الفرص الاقتصادية التي تساهم في تحقيق تنمية اقتصادية شاملة أو متوازنة جغرافيا لتعزيز قوة البنك في مواجهة طلبات الإقراض.

تعمل البنوك الإسلامية على انشاء فروع لها في جميع أنحاء العالم بحثا عن مصادر للأموال واستقطاب فرص استثمارية جديدة، فينطبق عليها المعيار الجغرافي.

---

[1] طارق عبد العال حماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص203.
[2] رشدي صالح عبد الفتاح، **البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري**، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص61.
[3] سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة، الأردن، 2009، ص255.

المطلب الثاني: واقع التكنلوجيا في البنوك الإسلامية

تعمل البنوك الإسلامية على تطوير خدماتها وأدائها باستعمال وسائل التكنلوجيا الحديثة، فهي تعتبر من الاستراتيجيات الفعالة التي تطبقها كافة البنوك لتلبية متطلبات عملائها وتسهيل معاملاتهم مع البنك.

1. التكنلوجيا المالية:

- مفهومها:

مصطلح التكنلوجيا المالية أو "Financial technologhy" تم اختصارها في" fintech"، عرف على أنه الابتكار المالي التقني الذي قد يؤدي إلى ابتكار جديد في نماذج الأعمال والتطبيقات أو العمليات أو المنتجات أو الخدمات المرتبطة بها ما سينعكس بأثر مادي على الأسواق والمؤسسات المالية وتوفير التمويل.[1]

2. التكنلوجيا المالية والبنوك الإسلامية:[2]

ماليزيا، اندونيسيا، تركيا، ودول التعاون الخليجي من دول العالم الإسلامي التي أبدت اهتماما كبيرا لاستعمال التكنلوجيا المالية في تطوير أداء البنوك الإسلامية، فبالرغم ما الاستخدامات التقنية الرقمية ولكنها شملت عددا محدودا من الخدمات المصرفية مثل: الدفع عبر الانترنت، وخدمات الهاتف البنكي...إلخ، فهذه البنوك عملت على تحسين منتجاتها وخدماتها عن طريق عملها بالتقنية الرقمية الجديدة للتعريف بمنتجاتها وخدماتها المالية، فساعدت هذه التقنية في زيادة كفاءة البنوك وزيادة قوتها التنافسية.

من بين الدول التي عرفت تطورا في استخدامها للتكنلوجيا مالية نذكر:

1.2.ماليزيا

أطلقت ماليزيا في أبريل 2015 برنامج (The Investment Account Platform)، بحيث يتم ربط العملاء الذين يملكون المشاريع التي تحتاج للتمويل من خلال برامج تقنية مطورة وذات كفاءة عالية، يعتبر هذا المشروع أول بنك وسيط ماليزي يعتمد على التكنلوجيا المالية، يضم ستة بنوك إسلامية ماليزية وتمويل قدره 150 مليون رينجيت.

2.2.الإمارات

أطلقت الإمارات صيغة التمويل المعروفة ب "P2P" من طرف المؤسسة (Beehive Dubai Based)، التي تسهل عملية الحصول على التمويل عن طريق التقنية الإلكترونية، فيتم ربط الدائنين والمقترضين عن طريق نظام تقني عالي الجودة لسهولة التعامل، وتعتبر أول مؤسسة وسيطة في التمويل باعتماد التكنلوجيا المالية.

3. الخدمات الالكترونية المقدمة من طرف البنوك الإسلامية:

تتنوع الخدمات الإلكترونية التي تقدمها مختلف البنوك الإسلامية، نذكر فيما يلي أهم الخدمات التي يقدمها بنك البركة لعملائه:[3]

---

[1] وهيبة عبد الرحيم والزهراء أوقاسم، "التكنلوجيا المالية في دول الخليج بين حداثة الظاهرة وسرعة الاستيعاب"، **مجلة دراسات الاقتصادية**، العدد 38، أوت 2019، ص354.

[2] محمد محمود، دور التكنلوجيا المالية في تطوير أداء البنوك الإسلامية، منشور على موقع www.islamonline.net، تم الاطلاع عليه في 2020/07/10، على الساعة 16:30.

[3] الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري www.albaraka-bank.com، تم الاطلاع عليه في 2020/08/05، على الساعة22:22.

خدمة البركة اونلاين هي خدمة تمكن العميل من الدخول إلى خدمات البنك على شبكة الانترنت أو تطبيق البركة المحمل على الهاتف الذكي وهي متوفرة 7/7 و24/24 ساعة، وتتمثل هذه الخدمات في:

- فحص رصيد حساباتك.
- فحص ومتابعة العمليات السابقة والحديثة.
- البحث عن العمليات المصرفية المسجلة في حسابك البنكي.
- تحميل وطبع بطاقة الهوية المصرفية RIB.
- الاستفادة من خدمة البريد الإلكتروني.
- الاستفادة من خدمة الرسائل القصيرة.
- إجراء تحويلات من حساب إلى حساب داخل البنك.
- إجراء تحويلات ما بين البنوك في الجزائر.
- متابعة العمليات المصرفية التي يتم تنفيذها باستعمال بطاقة الدفع الإلكترونيCIB.

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية

تواجه البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك مجموعة من التحديات التي تعيق نشاطها، وتثبط تطورها في السوق المصرفية، ومن أهم التحديات تواجه البنوك الإسلامية نذكر ما يلي:

1. غياب الاهتمام بالاقتصادي الإسلامي:

من أهم العقبات التي تواجه البنوك الإسلامية غياب الاقتصاد الإسلامي، فالبنوك تقدم الخدمات للنظام الاقتصادي السائد في المجتمع الذي يقوم على سعر الفائدة بحيث هذه الخاصية تتنافى مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وباعتبار البنوك الإسلامية حديثة النشأة وقلة اجتهاد الباحثين في تطوير النظام الخاص بها، فهي لم تجد البيئة المناسبة للنمو وتطوير نشاطاتها.[1]

2. غياب الإطار الإشرافي:

إن قلة البنوك الإسلامية في بعض الدول الإسلامية جعلتها تفتقر إلى هيئات الرقابة من طرف البنوك المركزية، فمعظم القرارات التي يتخذها البنك المركزي تخص البنوك التقليدية التي لا تتماشى مع معظم مبادئها وتحصر نشاطها، فهي بحاجة لنظام اقتصادي خاص بها وتنسيق بين هيئات الرقابة الشرعية والبنوك المركزية.[2]

3. حداثة الخبرة وضعف التجربة:

تفتقر البنوك الإسلامية للخبرة باعتبارها حديثة النشأة، للتجربة سواء مع العاملين فيها أو المتعاملين معها، فأغلب العاملين فيها كانت لهم تجربة سابقة في البنوك التقليدية فترسخت لديهم العمل وفق مبادئها فليزمهم التأهيل و التدريب الجيد للعمل وفق مبادئ مخالفة للأولى، أما بالنسبة للمتعاملين معها فاعتاد الأفراد في كل

[1] فريد مشري وصابرينة عتروس، "السوق المالية الاسلامية -المفهوم والأدوات- تجربة السوق المالية الاسلامية العالمية البحرين"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، العدد 11، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص88.
[2] صادق راشد الشمري، **أساسيات الصناعة الاسلامية** (أنشطتها والتطلعات المستقبلية)، مطبعة العزة، 2006، ص134.

المجتمعات على النظام الربوي، فتغييرهم لهذا النظام و الالتفاف نحو البنوك الإسلامية يتطلب من البنك إيجاد وتوفير منتجات تلبي احتياجاتهم التي اعتادوا الحصول عليها عن طريق القروض الربوية.[1]

4. أسلوب الرقابة التقليدية للبنك المركزي:[2]

تمثل البنوك احدى مكونات الجهاز المصرفي للدولة، يشرف عليها البنك المركزي، فهي تخضع لرقابته وتلتزم بالقرارات التي يصدرها، فالبنوك المركزية تفرض أساليب الرقابة على للبنوك الإسلامية التي تشكل عائقا أمامها نذكر فيما يلي أهمها،

1.4. نسبة راس المال وحقوق المساهمين:

تتراوح نسبة رأس المال وحقوق المساهمين ما بين 2% و10% حيث هذه النسبة صالحة للنظام الربوي، فهي تعد أحد أدوات السياسة النقدية التي تفرضها البنوك المركزية لحماية أموال المودعين وضمان استرجاعهم لها عند الحاجة، أما علاقة البنوك الإسلامية مع عملائها ليست علاقة مدين بدائن بل علاقة مشاركة في الأرباح والخسائر في الاستثمارات التي قاموا بها، أي أن البنك ليس مدينا بها لعملائه بل مؤتمن عليها فقط، أي لا يوجد التزام بردها، وبهذا لا يكون هنالك داعي لاحتفاظ البنك بهذه النسبة التي ينتج عنها تعطيل للأموال وعدم استثمارها في مشاريع مربحة.

2.4. نسبة الاحتياط القانوني:

تقدر نسبة الاحتياط القانوني ب 25% من حجم الودائع في البنك المركزي بدون مقابل لحماية حقوق المودعين، فهذا يترتب عليه عدم استغلال الأموال كاملة، بل تعطيل جزء منها عن الاستثمار بدون رغبتهم في ذلك، ويترتب عنه انخفاض في العائد الموزع عليهم مما ينتج عنه تثبيط عمل البنوك الإسلامية، ففي البنوك التقليدية الودائع تحت الطلب تشكل نسبة كبيرة من إجمال الودائع وتتمكن من خلالها أن تغطي نسبة الاحتياط النقدي.

3.4. شروط الائتمان:

تضع البنوك المركزية شروط الائتمان بحيث لا يتجاوز التمويل المقدم من البنك حدود نسبة معينة من إجمالي الموارد المتاحة للتوظيف، فهذا الشرط يخص البنوك التقليدية التي تقدم قروض تجارية فهو لا يخدم البنوك الإسلامية فهي تستثمر في الأموال المودعة.

4.4. دور المقرض:

تساهم البنوك المركزية في إقراض البنوك في حالة عجزهم عن توفير السيولة اللازمة، أو عندما تقوم الدولة بإتباع سياسة توسعية وترغب في زيادة التمويل المقدم من البنوك للعملاء، بحيث تقوم البنوك المركزية بأخذ فوائد من البنوك المقترضة، وبالطبع البنك الإسلامية لا يمكنها التعامل بالربا فهي لا تستطيع الاستفادة من هذه الخدمة.

---

[1] مصطفى ناطق صالح مطلوب، **معوقات عمل المصارف الإسلامية وسبل المعالجة لتطويرها**، بحث منشور على موقع www.arabbank.com، تم الاطلاع عليه في 2020/07/15، على الساعة 20:00.

[2] أحلام خضراوي، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، مذكرة ماستر، تخصص بنوك، جامعة محمد بوضياف -المسيلة، 2016، ص ص57-58.

5. عدم وجود سوق مالي إسلامي:

من أهم التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية هي عدم وجود سوق مالي إسلامي الذي يعد من أساسيات الاستثمار المتميز، فهي لا تمتلك أدوات مالية تتمتع بما هو موجود لدى الأسواق المالية من قدرة على تحويل استحقاقات الموارد قصيرة الأجل الى استثمارات وتمويلات طويلة الأجل، فالمصارف الإسلامية تتعامل فقط بالمواد قصيرة الأجل كالودائع الجارية والاستثمارية وودائع التوفير.[1]

6. مخاطر فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية:

عملت بعض البنوك العالمية التقليدية على استراتيجية استقطاب أكبر عدد من العملاء وتحقيق ربح أكبر عن طريق فتح نوافذ استثمارية للخدمات المصرفية الإسلامية للأفراد الذين يريدون التعامل وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية، بحيث هذه المصارف ذات مقومات ومؤهلات كبيرة وتستعمل تقنيات مصرفية متطورة هذا ينتج عنه منافسة البنوك الإسلامية التي يعتبر تهديدا لها لصغر حجمها وعدم تطوير تقنيات التعامل مع عملائها.[2]

---

[1] رائد نصري أبو مؤنس وخديجة شوشان، **الشروط الفنية لإنشاء السوق المالية الإسلامية**، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي ضمن المحور السادس المعنون ب (تعزيز الأرضية التنظيمية والتشريعية للأسواق والمؤسسات المالية الإسلامية)، 2013، ص27.

[2] سمير الخطاب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشاة المعارف، الإسكندرية مصر، 2005، ص266.

خلاصة الفصل الأول

اتضح من خلال هذا الفصل أن البنوك الإسلامية رغم حداثة نشأتها إلا أنها انتشرت بشكل سريع في بعض دول العالم، نظرا لأهمية النظام المصرفي القائم على الشريعة الإسلامية التي تتبعه، وإدراك الشعوب لخطورة تفشي المديونية في العالم إثر النظام الربوي.

من أهم ما تمتاز به البنوك الإسلامية عن نظيرتها التقليدية اعتمادها على قواعد الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل بالربا وتدعو للاستثمار في النشاط الحقيقي، حيث تستخدم الأموال التي تكون بحوزتها من رأس مال والتي تتلقاها من مصادر خارجية في مختلف أنشطتها الاستثمارية.

تقدم البنوك الإسلامية خدماتها في شكل صيغ للتمويل والاستثمار تتمثل في صيغ البيوع من مرابحة وسلم واستصناع وصيغ مشاركة التي تقوم على اقتسام الأرباح والخسائر بين الطرفين.

تستخدم البنوك الإسلامية مجموعة من الاستراتيجيات لتطوير الخدمات التي تقدمها، وتعزيز مكانتها في السوق المالية، ولكن بالمقابل تواجهها جملة من التحديات التي تعيق نشاطها وتحد من تطورها.

الفصل الثاني: إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

الفصل الثاني: إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

إن الطبيعة المميزة للبنوك الإسلامية لاعتمادها على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية، جعلها تتعرض لمخاطر مغايرة لما كانت تتعرض له البنوك التقليدية، لذلك عملت البنوك الإسلامية على إيجاد الأساليب والأدوات التي تساعد على كشف المخاطر وابتكار أسالب للتحوط منها، ومن أهم المخاطر التي يولي المصرف الإسلامي اهتماما بها مخاطر السيولة نظرا لصعوبة الموازنة بين التدفقات الخارجة والداخلة للسيولة بما يحقق لها العائد المناسب، وأيضا لعدم وجود البدائل الكافية التي تتمتع بها البنوك التقليدية من اقتراض من البنوك المركزية وغيرها من الأساليب التي تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

للتعرف على مخاطر السيولة وكيفية إدارتها في البنوك الإسلامية، يتم تناول هذا الفصل من خلال المباحث الثلاثة الموالية:

- ماهية المخاطر وإدارتها في البنوك الإسلامية؛
- السيولة في البنوك الإسلامية ومخاطرها؛
- إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية المخاطر وإدارتها في البنوك الإسلامية

تعد المخاطر صفة ملازمة للعمل المصرفي، حيث تعمل البنوك بمختلف أنواعها على إدارة هذا النوع من المخاطر من خلال وضع استراتيجيات خاصة واعتماد تقنيات وأساليب متطورة لمراقبتها وقياسها وتحليلها.

المطلب الأول: أنواع المخاطر في البنوك الإسلامية

تتعدد المخاطر في البنوك الإسلامية من مخاطر تقليدية ومخاطر تختص بطبيعة عملها، سنتناولها بالتفصيل في هذا المطلب مع مختلف التعاريف الموجودة للمخاطرة.

الفرع الأول: مفهوم المخاطر

يعتبر مصطلح المخاطر من المصطلحات التي تتردد بشكل كبير، والذي يستخدم في جميع المجالات، وعليه نتطرق المفاهيم الأساسية للمخاطر فيما يلي:

المفهوم اللغوي: "إن كلمة الخطر لغة مستوحاة من المصطلح اللاتيني Rescas، والذي يدل على الارتفاع في التوازن وحدوث تغير ما مقارنة مع ما كان منتظر الحدوث والانحراف عن المتوقع.[1]

المفهوم الاصطلاحي: "هي احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع أو هي درجة التغيير في العائد مقارنة بالمردود المتوقع الحصول عليه نتيجة لتأثير عناصر متعددة تساهم في تحقيق قيمة التدفقات"[2]

المفهوم المالي: «هو إمكانية وقوع انحراف في المستقبل بحيث تختلف النتائج المحصل عليها عما هو متوقع ، أو عدم التحقق من الناتج المالي في المستقبل لقرار يتخذه الفرد في الحاضر تبعا لنتائج دراسة سلوك الظاهرة في الماضي."[3]

المفهوم القانوني: «هو توقع حادث مستقبلا، أو حلول أجل غير معين خارج إرادة المتعاقدين بحيث يهلك الشيء بسببه."[4]

- الخطر في الاقتصاد الإسلامي:

تم تعريف الخطر على أنه احتمال وقوع خسارة، فالخطر غير مرغوب في الشريعة الإسلامية، فورد بمعنى الغرر والمقامرة فيتم بذلك تعريض الأموال للتلف والهلاك، وهذا ينافي مبادئ الشريعة الإسلامية التي تهتم بحفظ الأموال واستثمارها، ولكن يوجد بعض المخاطر المقبولة بشرط أن تتبع النشاط الاقتصادي الذي يولد الثروة.[5]

---

[1] بحث كامل عن أثر المخاطر المصرفية على الأداء في البنوك، منشور على موقع .www.helpfulessays.com، تم الاطلاع عليه في 2020/07/16، على الساعة 00:30.

[2] هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن الحصول على شهادة ماجيستير في العلوم التجارية، فرع دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة فرحات عباس-سطيف، 2012، ص 55.

[3] عبد الكريم قندوز وعبد الرزاق حبار، وبن علي بلعزوز، **إدارة المخاطر (إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسة المالية)**، الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2013، ص30.

[4] المرجع نفسه، ص30.

[5] سامي بن ابراهيم السويلم، **التحوط في التمويل الاسلامي**، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى، 2007، ص ص62-63.

الفرع الثاني: أنواع المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية

تتعدد المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية بحيث يمكن تصنيفها كما يلي:

- المخاطر المالية.
- المخاطر العملية.
- المخاطر التي تختص بها المصارف الإسلامية.

أولا: المخاطر المالية:

المخاطر المالية هي المخاطر المتعلقة بإدارة أصول وخصوم البنك، والتي يترتب عنها خسائر مالية، بحيث يتطلب هذا النوع من المخاطر رقابة ونظام تسيير جيد لأنها تتعلق بأموال المصرف من رأس مال وأرباح، ويمكن تصنيفها إلى:

1- **المخاطر الائتمانية:** أو بما يسمى مخاطر عدم التسديد، وهي احتمال عدم قدرة الطرف المتعامل الوفاء بالتزاماته المتفق عليها في العقد مما يضع البنك في حالة خطر، وتكون بشكل كبير في صيغتي التمويل المضاربة والمشاركة، بحيث لا يقوم الشريك بتسديد حصة البنك في الآجال المتفق عليه بسبب مشكلة عدم تماثل المعلومات، فالبنوك لا يكون لديها المعلومات الكافية عن النشاط الذي يزاوله العميل وما يحققه من أرباح.[1]

2- **مخاطر السوق:** وهي الخسائر التي تنتج عند حدوث تغيرات غير متوقعة في القيمة السوقية للأدوات المالية المستعملة من طرف البنوك الإسلامية.[2]

وتشمل مخاطر السوق مخاطر أخرى نذكرها فيما يلي:[3]

1.2- مخاطر معدل الربح: هي المخاطر الناتجة عن تقاسم أرباح الصناديق الاستثمارية، فالبنوك الإسلامية غالبا لا تتعرض لهذا النوع من المخاطر لأنها تحدد نسب تقاسم الأرباح في اتفاقية مسبقة.

2.2- مخاطر أسعار الأسهم: وهي مخاطر انخفاض القيم العائدة لأسهم حقوق الملكية، وتكون نتيجة للتغيرات الحاصلة في مختلف مستويات الأسهم وقيمة كل سهم.

3.2- مخاطر أسعار الصرف: وهي مخاطر تغيير أسعار الصرف، عند قيام البنك بمعاملاته في التجارة الخارجية، فارتفاع قيمة العملة الأجنبية مقارنة بالعملة المحلية يسبب خسارة للبنك.[4]

3- مخاطر السيولة: تنشأ مخاطر السيولة عند عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل، فالبنك في هذه الحالة لا يستطيع الوفاء بالتزاماته اتجاه عملائه في المواعيد المحددة، وتكون بسبب تغير في سلوك المودعين وسحبهم لأموالهم بشكل مفاجئ، أو حدوث خسائر غير متوقعة.[5] فالبنوك الإسلامية أكثر عرضة لمخاطر السيولة بكونها لا تتعامل بالربا أي لا تقدو القروض، بل تقوم بتمويل مشاريع قد يصعب في بعض الأحيان

---

[1] أسماء طهراوي، عبد الرزاق بن حبيب، "إدارة المخاطر في الصرفية الإسلامية في ظل معايير بازل"، **مجلة دراسات اقتصادية إسلامية**، المجلد 19 العدد 1، 2013، ص61.

[2] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص234.

[3] أسماء طهراوي، عبد الرزاق بن حبيب، مرجع سبق ذكره، ص ص 63 - 64.

[4] طارق الله خان وحبيب احمد، **إدارة المخاطر (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية)**، ترجمة عثمان باكر أحمد، البنك الإسلامي للتنمية، مكتبة الفهد الوطنية، جدة، 2003، ص66.

[5] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 210.

تحديد الفترة الزمنية التي يستغرقها المشروع لتحصيل الأرباح، ولا تستطيع اللجوء للبنك المركزي لكونه يتعامل بالفوائد، هذا ما يجعل البنك يجد صعوبة في إيجاد السيولة لتغطية التمويل القصير الأجل.

ثانيا: المخاطر العملية (مخاطر الأعمال)

وهي المخاطر التي تكون نتيجة النشاط المصرفي، بحيث ينتج عنها مجموعة من المخاطر نذكرها فيما يلي:

1- **المخاطر التشغيلية**: هي المخاطر التي تظهر نتيجة أخطاء بشرية أو فنية أو حوادث، وتنشأ في البنوك الإسلامية إما عندما لا يتوفر للبنك الموارد البشرية الكافية والمؤهلة والمدربة على أساليب العمل وفقا للشريعة الإسلامية فمعظمهم اعتادوا على العمل بالنظام الربوي في البنوك التقليدية، أو عند عدم تناسب برامج الحاسب الآلي المتوفرة التي تستخدمها نظيرتها التقليدية.[1]

ويمكن تحديد أنواع المخاطر التشغيلية المتعلقة بأحداث معينة والتي تتسبب في الخسائر، نذكرها فيما يلي:[2]

- الاحتيال الداخلي: هي الأفعال المرتكبة من طرف العاملين في البنك من غش أو إساءة في استعمال الممتلكات أو التحايل على القانون أو قواعد الشريعة الإسلامية التي يعمل بها البنك.
- الاحتيال الخارجي: هي الأفعال المرتكبة من طرف عملاء البنك من غش أو الإساءة لسمعة البنك أو التحايل على تطبيق ما تم الاتفاق عليه في عقود التمويل.
- التنفيذ وإدارة المعاملات: الإخفاق في تنفيذ المعاملات أو تسيير العمليات والعلاقات مع العملاء لعدم توظيف العمال ذوي الكفاءة المطلوبة التي تجيد استعمال أجهزة وأنظمة التكنلوجيا الحديثة.
- الأضرار في الموجودات المادية: وتحدث بسبب الكوارث الطبيعية أو حوادث أخرى.
- ممارسات العمل والأمان في مكان العمل: وهي الأعمال التي لا تتفق مع طبيعة العمل وشروط الصحة والسلامة.
- توقف العمل والخلل في الأنظمة بما في ذلك أنظمة الكمبيوتر.
- استخدام أجهزة الرقابة والأمن الضعيفة.

2- **المخاطر القانونية:** تصنف من أهم المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية، فهي تنشا نتيجة لوقوع التزامات غير متوقعة أو فقدان جانب من قيمة الأصول لعدم توافر المواد القانونية أو عدم كفاية المستندات،[3] فمعظم القوانين واللوائح والتعليمات الحالية التي تنظم عمل البنوك تفرضها البنوك المركزية تخص البنوك التقليدية، من حيث نسب السيولة أو الاحتياط القانوني، أو نسب الائتمان المسموح به، فهذه القوانين لا تأخذ بعين الاعتبار المبادئ التي تقوم عليها البنوك الإسلامية، وبذلك فهي تشكل عائقا أمامها.[4]

3- **مخاطر السمعة**: هي المخاطر الناشئة عن ترويج إشاعات سلبية عن البنك ونشاطاته، بحيث ينتج عنها انخفاض في إيرادات البنك، واحتمال اتجاه العملاء لبنوك أخرى منافسة، تنشأ هذه المخاطر نتيجة التصرفات

---

[1] الأخضر لقيطي وحمزة غربي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، دراسة ميدانية، محور الملتقى: أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، جامعة سطيف،2011، ص10.

[2] صالح مفتاح، **إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فراحات عباس- سطيف، أكتوبر2009، ص4.

[3] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص245.

[4] عادل عبد الفضيل عيد، **الاحتياط ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2011، ص159.

التي يقوم بها أحد موظفي الشركة اتجاه العملاء بعدم تقديم المعلومات اللازمة بالجودة والسرعة المطلوبة، وأيضا لضعف الأنظمة السرية المستعملة من طرف البنك التي تؤدي لزعزعة ثقة العملاء اتجاه البنك.[1]

4- **المخاطر السياسية**: هي المخاطر الناتجة عن الأحداث السياسية، منها العولمة، المقاطعة، الاضطرابات السياسية نتيجة لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بسن القوانين والتشريعات، وفرض ضرائب ورسوم جديدة.[2]

5- **المخاطر الاستراتيجية:** هي المخاطر التي تنشأ نتيجة لغياب استراتيجية مناسبة للبنك، ويقصد بالاستراتيجية المسار الرئيسي الذي يتبعه البنك لتحقيق أهدافه في الأجلين القصير والطويل، في ضوء الظروف البيئية العامة وظروف المنافسين واعتمادا على تحليل القوة الذاتية.[3]

ثالثا: المخاطر التي تختص بها المصارف الإسلامية:

بما أن البنوك الإسلامية تختلف عن نظيرتها التقليدية، هذا ما جعلها عرضة لمخاطر تخصها فقط، نذكرها فيما يلي:

1- **المخاطر التجارية المنقولة:** هي تحويل مخاطر الودائع إلى المساهمين، تحمي البنوك الإسلامية حسابات الاستثمار من التعرض للمخاطر من أجل تجنب لجوء المودعين لسحب أموالهم، فعندما تحقق هذه الصناديق عوائد منخفضة عن المعتاد يضطر البنك للتنازل للمودعين في حسابات الاستثمار عن قيمة من أرباحه.[4]

2- **مخاطر صيغ التمويل الإسلامية**: تتعرض البنوك الإسلامية لمجموعة من المخاطر الناتجة عن صيغ التمويل التي تعرضها على عملائها، نذكرها فيما يلي:

1.2. مخاطر صيغة المشاركة: نذكر فيما يلي أهم مخاطر صيغة المشاركة:[5]

- مخاطر تشغيلية لضعف ضعف كفاءة المصارف في مجال دراسة الجدوى للمشاريع.
- مخاطر المنافسة لظهور منافسين جدد في مجال نشاط الشركة مما يؤدي لانخفاض مبيعات الشركة.
- مخاطر ائتمانية عند عدم دفع الشريك لهامش البنك من الأرباح، أو التأخر عن دفعها.
- مخاطر السمعة لعدم التزام الشريك بالضوابط الشرعية.
- مخاطر أخلاقية لعدم التزام الشريك بشروط العقد أو الاحتيال أو التزوير.

2.2. مخاطر صيغة المضاربة: يتعرض البنك عند تمويله بالمضاربة لمخاطر حسب نوع النشاط الذي يزاوله المضارب، ونذكرها كالتالي:[6]

- مخاطر السوق عندما يزاول المضارب النشاط في مشروع تجاري، بحيث يصبح عرضة لتقلبات أسعار الأسهم والسلع.
- مخاطر الائتمان عند عدم دفع المستحقات للبنك في الوقت المحدد.

---

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص319.
[2] صالح مفتاح، مرجع سبق ذكره، ص 04.
[3] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص245.
[4] طهراوي أسماء، عبد الرزاق بن حبيب، مرجع سبق ذكره، ص67.
[5] محمد محمود المكاوي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، المكتبة العصرية، مصر، 2012، ص ص45-46.
[6] موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل**، أطروحة دكتورا، كلية العلوم المالية والمصرفية، 2008، ص99.ص101.

- مخاطر التشغيل عندما لا يقوم البنك بعملية التوثيق بشكل واضح.
- مخاطر السمعة عند عدم التزام الشريك بالضوابط الشرعية وما تم الاتفاق عليه في العقد.

3.2. مخاطر صيغة المرابحة: إن عقد المرابحة من بين أكثر الصيغ التي تتعامل بها البنوك الإسلامية، وينتج عنها مجموعة من المخاطر نذكرها كالتالي: [1]

- مخاطر السوق عند احتمال عدم شراء السلعة من طرف الآمر بالشراء، فيضطر البنك لبيع السلعة لشخص آخر، مما يعرضه لمخاطر انخفاض السعر، وقد لا يستطيع بيع السلعة إلا في وقت لاحق مما يسبب تعطيلا للمال عن الدوران.
- مخاطر الائتمان عند احتمال عدم تسديد الآمر بالشراء للدفعات المتفق عليها.
- مخاطر تشغيلية عند هلاك السلعة قبل تسليمها، بحيث تقع على عاتق البنك بصفته مالكها.

4.2. مخاطر صيغة السلم: نذكر فيما يلي أهم المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية عند التمويل بصيغة السلم:[2]

- مخاطر الائتمان عندما يسلم المصرف ثمن السلعة المتفق عليها مع الزبون في العقد، ولكن يتأخر العميل في تسليم السلعة أو لا يسلمها نهائيا للبنك، بما أن عقد السلم يمكن أن يقوم على منتجات زراعية يمكن أن يكون سبب المخاطر عوامل طبيعية.
- مخاطر السوق بحيث عقد السلم هو اتفاق بين طرفين ينتهي بتسليم سلع معينة وتحويل ملكيتها، بحيث تحتاج للتخزين، الذي يترتب عنه تكلفة إضافية ترفع من أسعار السلع.

4.2. مخاطر صيغة الاستصناع: نذكر فيما يلي أهم المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية عند التمويل بصيغة الاستصناع:[3]

- مخاطر السوق بسبب تقلبات أسعار السلع المستخدمة، او تعرض السلع للتلف عند التخزين او النقل.
- مخاطر ائتمانية عند عدم سداد المبلغ المتفق عليه مع المتعامل، أو اختلاف المواصفات المطلوبة من المصنع أو تقديم سلع رديئة،
- مخاطر تأخر المقاول أو المنتج في تسليم المبنى أو السلع المنتفق عليها.

6.2.مخاطر صيغة الإجارة: نذكر فيما يلي أهم المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية عند التمويل بصيغة الإجارة:[4]

- مخاطر الائتمان عند عدم انتظام دفع الأجرة من طرف العميل، ينتج عنه تعطيل رأس مال العامل للبنك سواء من حيث تشغيل رأس المال أو من حيث إعادة استثمار الأموال السائلة لديه.

---

[1] موسى عمر مبارك أبو محيميد، مرجع سبق ذكره، ص99.
[2] طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سبق ذكره، ص69.
[3] محمد محمود المكاوي، مرجع سبق ذكره، ص57.
[4] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص06.

- مخاطر تسويقية بحيث عند شراء الأجهزة والمعدات تحتاج لعملية تسويقية منظمة من قبل البنك لجذب انتباه العملاء، وإلا يتعرض البنك إلى مخاطر كبيرة تتمثل في تجميد رأس المال العامل.
- مخاطر التغيير في الأساليب التكنلوجية فالعصر الحالي يشهد تسارعا متزايدا في التقدم والابتكار التكنلوجي لذلك يجب اختيار مواد التأجير بعد دراسة معمقة لتفادي الوقوع في الخسارة.

نلاحظ مما سبق أن المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية عند تمويلها بمختف الصيغ تتشابه والتي تدور حول مخاطر السوق أو المخاطر الائتمانية والتشغيلية، ولذلك على المصرف اتباع سياسة جيدة في دراسة هذه المشاريع التي ينوي تقديمها للتقليل أو تفادي المخاطر بشكل عام.

الشكل رقم (1.2): أنواع المخاطر في البنوك الإسلامية

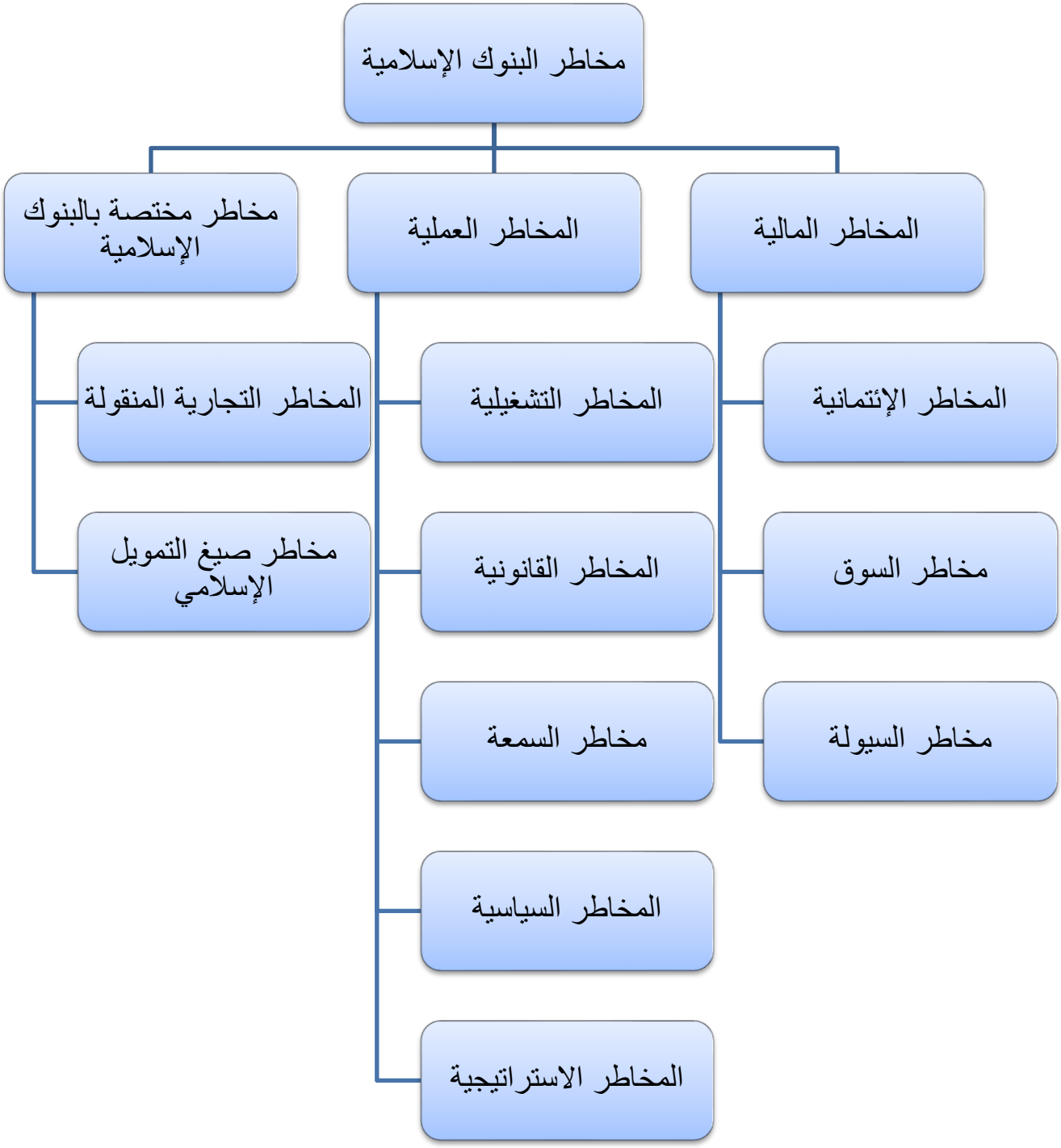

المصدر: تم إعداده بناء على المعلومات السابقة

المطلب الثاني: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

يتبين لنا مما سبق أن البنوك الإسلامية تواجهها العديد من المخاطر، مما يستوجب على إدارة البنك الاهتمام بهذا الموضوع فهو يعرقل نشاط البنك ويهدد باستمراريته، وعليه نتناول في هذا المطلب كل ما يتعلق بإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية.

الفرع الأول: مفهوم إدارة المخاطر وأهميتها

1- **مفهوم إدارة المخاطر:** تتعدد تعاريف إدارة المخاطر نذكر منها:

"إدارة المخاطر هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات للازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته، ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يكن بالإمكان القضاء على مصادرها."[1]

تعرف إدارة المخاطر على أنها "تحديد، تحليل والسيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإيرادية للمؤسسة. وبصيغة أخرى فإن إدارة المخاطر هي تعيين مختلف حالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وادارتها."[2]

2- **أهمية إدارة المخاطر**: تتجلى أهمية إدارة المخاطر فيما يلي:[3]

- المساهمة في تشكيل رؤية مستقبلية واضحة، يتم من خلالها تشكيل خطة العمل.
- العمل على تنمية الميزة التنافسية للبنك عن طريق التحكم في المصاريف الحالية والمستقبلية التي تحدد الربحية.
- العمل على تطوير إدارة محافظ الأوراق المالية والعمل على تنويع الأوراق من خلال تحسين الموازنة بين المخاطر والربحية.
- المساهمة في احتساب معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل، بحيث المتطلبات الجديدة لها تعتمد على القدرة على قياس ومتابعة التحكم في معدلات الخسائر المتوقعة.
- المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير.
- المساهمة في اتخاذ الإجراءات اللازمة مسبقا لتفادي الوقوع في المخاطر.
- العمل على تقييم المخاطر والتحوط منها بما لا يؤثر على ربحية البنك.

---

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص310.
[2] الأخضر لقيطي، حمزة غربي، مرجع سبق ذكره، ص03.
[3] صلاح حسن، **تحليل وإدارة وحوكمة المخاطر المصرفية الإلكترونية**، دار الكتاب الحديث للنشر، الطبعة الأولى، الجزائر، 2010، ص25.

الفرع الثاني: المتطلبات الضرورية لإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

هنالك متطلبات ضرورية يجب أن تتوفر في البنوك الإسلامية للإدارة الجيدة للمخاطر وهي: [1]

1- **وضوح محتوى إدارة المخاطر**:

تساهم مختلف مستويات الإدارة في البنوك الإسلامية في انشاء نظام متكامل لإدارة المخاطر، وذلك يتم في عدة مراحل أساسية نذكرها كالتالي:

- تحديد المخاطر التي يتعرض لها نشاط البنوك الإسلامية.
- مقدرة البنك على قياس المخاطر بصفة مستمرة من خلال نظم معلومات ملائمة.
- اختيار المخاطر التي يرغب المصرف في التعرض لها، والتي يمكن لرأس المال تحملها.
- مراقبة الإدارة لتلك المخاطر وقياسها بمعايير مناسبة واتخاد القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم العائد مقابل تخفيض انعكاسات المخاطر.

2- **توظيف الكفاءات المؤهلة والمؤمنة برسالة المصرف الإسلامي**:

تقوم إدارة الموارد البشرية في البنوك الإسلامية المكلفة بتوظيف العمال الذين يملكون المؤهلات والكفاءات العالية، ولكنهم لا يؤمنون برسالة المصرف الإسلامي والمبادئ التي يقوم عليها وهو ما يضعف الاكتشاف المبكر للمخاطر، والتحوط ضدها بالوسائل الشرعية، التي يخلق الانسجام بين العاملين بالمصرف، فيجب أن يخضع التوظيف لمعايير الكفاءة ويمر بمراحل الاكتساب للكفاءات ثم تقويتها بالتدريب والتكوين.

3- إنشاء إدارة مستقلة لإدارة المخاطر:

يتوجب على البنوك عامة انشاء إدارة مستقلة لإدارة المخاطر منفصلة عن الإدارات الأخرى للتعرف المبكر على مصادر المخاطر وتوقع حدوثها للاحتياط استنادا إلى المعلومات المتوفرة، وإنشاء الأنظمة اللازمة لتقييمها وقياسها، فتكون مهمة إدارة المخاطر الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية:

- تعيين لجنة مستقلة لإدارة المخاطر تقوم بإعداد السياسة العامة، التي تقوم بتنفيذها الإدارة المتخصصة في ذلك، وتقوم أيضا بمراقبة وقياس المخاطر بشكل دوري.
- تعيين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر الرئيسية بحيث تكون له الخبرة الكافية في ذلك.
- استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر وقياسها ووضع ضوابط أمان ملائمة لها.
- تعيين وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر.

4- بناء العلاقة الشرعية مع المصارف المركزية:

لا تستطيع المصارف الإسلامية الاستفادة من وظيفة المقرض الأخير للبنك المركزي، لأنه لا يفرق في طريقة التعامل مع المصارف الإسلامية والتقليدية في حالة تعرضها لعجز السيولة، فهو لا يأخذ بعين

[1] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص ص8-9.

الاعتبار المبادئ التي تقوم عليها البنوك الإسلامية، ولكنها تخضع للقوانين التي يفرضها بشكل عام على الإطار المصرفي التي لا وجود لمخالفة المبادئ الشرعية فيها كنسبة الاحتياط القانوني.

الفرع الثالث: مراحل إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

تتبع البنوك الإسلامية مجموعة من الخطوات لإدارة المخاطر نذكرها كالتالي:[1]

1- تحديد الأهداف والغايات لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية:

تعتبر مرحلة تحديد الأهداف والغايات جزءا لا يتجزأ من عملية إدارة المخاطر، والتي يحدد فيها المصرف الأهداف المراد تحقيقها من البرنامج المخطط له، فتساهم إدارة المخاطر في تحقيق أهداف البنك عن طريق تجنيبه الخسائر المرتبطة بالمخاطر التي يتعرض لها، والتي تهدد وجوده وبقاءه في السوق.

2- التعرف على المخاطر وتحديدها:

تعتبر من أهم الخطوات في إدارة المخاطر، تكمن أهميتها في اكتشاف المخاطر المحيطة بالمصرف وتصنيفها ووضعها في مجموعة مخاطر ملائمة لتسهيل عملية تقييمها والسيطرة عليها.

3- تحليل المخاطر:

يقصد بتحليل المخاطر تجزئتها بغية فهمها وقياسها وتقديم معلومات لتسهيل عملية تقييمها، بحيث يتضمن هذا التحليل تحديدا للمصادر المسببة للمخاطر ودرجة المجازفة الموجودة، يعتمد ذلك على الاستخدام الأمثل للمعلومات المتاحة.

4- تقييم المخاطر في المصارف الإسلامية:

هو تشخيص نقاط القوة والضعف لدى المصرف، من خلال قياس حجم الخسارة واحتمال حدوثها ثم تصنيفها حسب أهمية المخاطر وآثارها على المصرف، باعتماد حجم الخسارة الممكن كمؤشر لترتيب أولوية علاج المخاطر.

5- دراسة البدائل واختيار أسلوب التعامل مع المخاطر في المصارف الإسلامية:

بعد تقييم المخاطر، يقوم المصرف بدراسة البدائل الممكنة للتعامل مع المخاطر والتي نذكر أهمها فيما يلي:

- التنبؤ بتحديد أسبقيات معقولة في التعامل مع عملية التعرض للخسارة.
- تحديد المعيار الذي يقيس مدى مساهمة كل بديل في تحقيق أهداف المصرف، فيوجد العديد من المعايير التي يتم على أساسها أسلوب التعامل مع المخاطر منها: تفادي المخاطر، تقليل المخاطر، الاحتفاظ بالمخاطر، تحويل المخاطر، اقتسام المخاطر.

6- تنفيذ القرار أو معالجة المخاطر في المصارف الإسلامية:

بعد اختيار التقنية المناسبة لمعالجة الخطر، تأتي مرحلة تنفيذ القرار، وفي هذا المجال على إدارة المخاطر الاهتمام بنوعين من القرارات: قرارات فنية تساعد على وضع القرار موضع التنفيذ، وقرارات إدارية تمثل كل ما يتعلق بتنفيذ القرار من الناحية الإدارية. فتكون التقنية إما الاحتفاظ بالمخاطرة بعد التأكد

[1] هاجر زرارقي، مرجع سبق ذكره، ص ص80-84.

من وجود التمويل اللازم لتغطية الخسارة الممكنة، أو منع الخسارة بتصميم وتنفيذ خطة أو برنامج مناسب لذلك، أو في حالة تحويل المخاطر فيجب اختيار الطرف الذي سيتم تحويل المخاطرة إليه.

7- التقييم والمراجعة في المصارف الإسلامية:

إن إدارة المخاطر عملية مستمرة تحتاج للتقييم والمراجعة لضمان نجاحها، وتتطلب هذه العملية مقارنة الأداء الفعلي مع الأداء المخطط، ومن ثم تصحيح الانحرافات ان وجدت، مع إمكانية اكتشاف مخاطر جديدة ناتجة عن تغيير بيئة العمل المصرفي.

الشكل رقم (2.2.): مراحل إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية

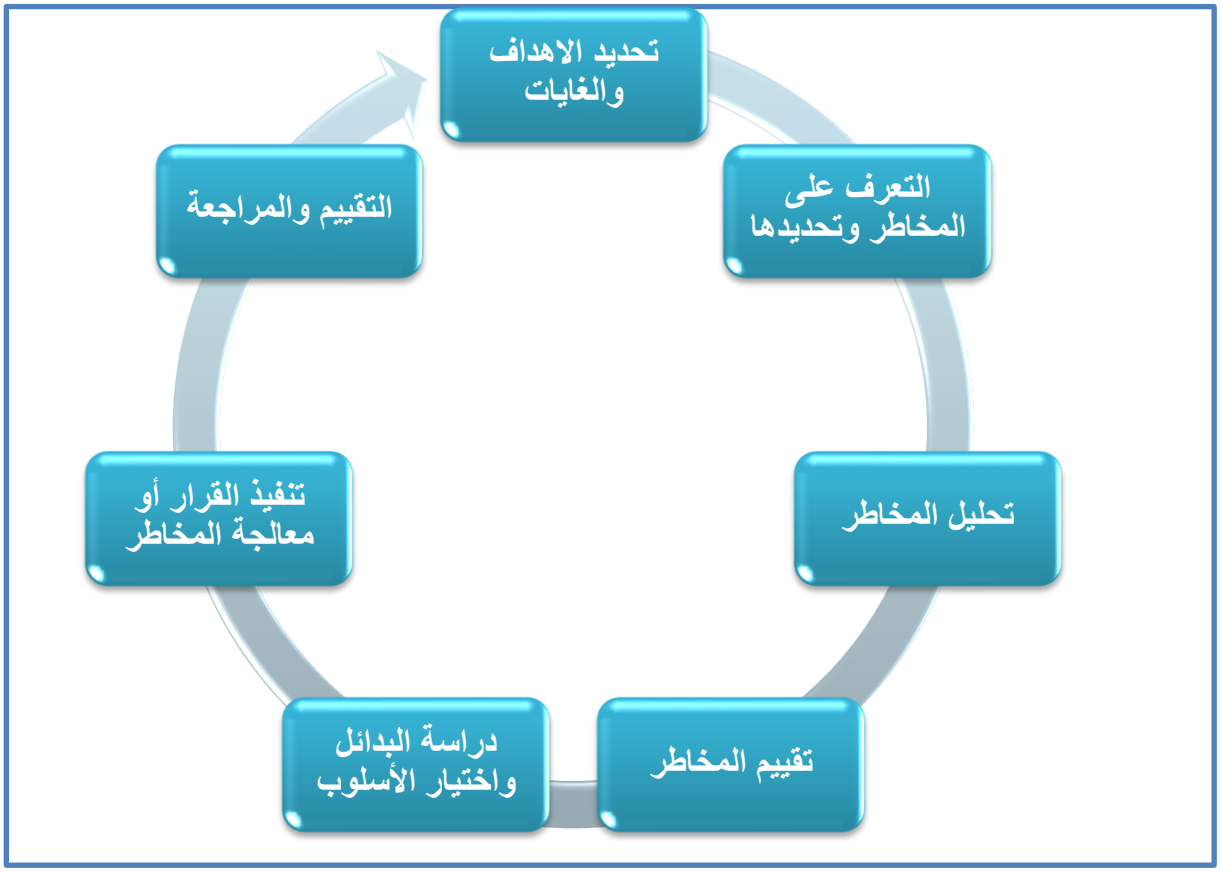

المصدر: تم إعداده بناء على المعلومات السابقة

المطلب الثالث: أساليب إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

تلجأ المصارف الإسلامية عند تعرضها للمخاطر لمجموعة من الأساليب التي تسمح لها من تفادي المخاطر أو تخفيف انعكاساتها السلبية عليها.

الفرع الأول: معالجة المخاطر الكلية التي تتعرض لها البنوك الإسلامية

هناك العديد من الأدوات التي تستخدمها البنوك الإسلامية لإدارة المخاطر، وتتمثل هذه الأدوات فيما يلي:[1]

1- اتباع سياسة التنويع:

يستطيع البنك الإسلامي تنويع أنشطته من نواحي مختلفة، كفتح فروع ونوافذ في مناطق جغرافية مختلفة، والتعامل مع قطاعات اقتصادية عدة، واستخدام صيغ مختلفة وتنويع العملاء، وتتماشى سياسة التنويع مع البنوك كبيرة الحجم التي لديها موارد مالية تمكنها من تحقيق أهدافها، أما البنوك الإسلامية فهي صغيرة الحجم ومحدودة الموارد.

2- إشاعة ثقافة إدارة المخاطر على مستوى البنوك الإسلامية:

يتم الترويج لثقافة إدارة المخاطر عن طريق توعية كل الأطراف في البنك بأهمية إدارة المخاطر في تحسين مردوديته واستمراريته، من بين المتطلبات الضرورية لذلك: تكوين نظام فعال لإدارة المخاطر، وتشكيل إدارة متخصصة في الجانب القانوني وتشكيل إدارة فنية للمخاطر، فجل البنوك الاسلامية تقع في الدول المتخلفة التي تفتقر للوسائل اللازمة لإدارة المخاطر وتفتقر أيضا للمؤهلات البشرية.

3- تكوين مخصصات كافية لمواجهة المخاطر المحتملة:

تقوم المصارف الإسلامية باقتطاع نسب كافية من الأرباح لتدعيم مركزها المالي، ومواجهة المخاطر المحتملة، حيث تفرق البنوك الإسلامية ما بين هامش الربح العائد إليها وتلك الخاصة بالمودعين، بحيث لا تستطيع تحميلهم إلا المخاطر المرتبطة بأموالهم الموظفة.

4- الضمانات والرهون:

تلجأ البنوك الإسلامية إلى طلب الضمانات حماية لأموالها، ولكن وجود موانع شرعية يجعل استخدامها محصورا في مجالات محدودة، لذلك يشترط على البنوك الإسلامية حسن اختيار الضمانات من حيث قيمتها ومدى إمكانية تسييلها، بما يكفل الحفاظ على أموالها.

5- التأمين التكافلي:

تستخدم البنوك الإسلامية التأمين التكافلي كوسيلة لتحويل المخاطر إلى جهة أخرى قادرة على تحمل الخسارة، من بين الجهات التي تحول إليها المخاطر هي شركة التأمين التكافلي، هي عبارة عن صناديق تنشئها للمشتركين الذي يتعرضون لخطر معين، حيث يقوم كل منهم بدفع مبلغ مالي، ويستفيد منه في شكل تعويض عند التعرض للمخاطر، وهي تعتبر وسيلة لتخفيف الخطر.

6- الالتزام بمعايير الرقابة الدولية:

---

[1] رقية بوحيضر ومولود لغرابة، "واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل2"، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي**، المجلد32 العدد2، 2010، ص ص13-14.

لا يوجد ما يمنع البنوك الإسلامية من الخضوع لمعايير الرقابة الدولية المتمثلة في اتفاقية بازل1 وبازل2، من أهم ما يجب الالتزام به نذكر:

- الالتزام بقواعد الشفافية والإفصاح عن المعلومات الضرورية للمتعاملين مع البنك مثل: الأرباح والخسائر، والتكاليف، وأنواع المخاطر.
- الالتزام بالحد الأدنى لكفاية رأس المال، والذي يمكنها تغطية أية خسائر ممكنة.

7- التصكيك وصناديق الاستثمار:

تعتبر الصكوك الإسلامية هي البديل الإسلامي للسندات في النظام التقليدي، يتم من خلاله تحويل الأصول غير سائلة إلى سندات متداولة تقوم على هذه الأصول، وبذلك تكون قد حولت المخاطر لجهة أخرى.[1]

8- الالتزام بالوعد:

الرأي الراجح بين الفقهاء هو جواز إلزامية الوعد، لأن فيه مصلحة، وأن ذلك يعفي أطراف العملية التمويلية من الخسارة وإلحاق الضرر، ويزيد الثقة في المعاملات، ويجوز لدائرة إدارة المخاطر أن تطبق مسألة إلزامية الوعد في العقود المختلفة.[2]

9- غرامات التأخير:

أي تغريم المدين الذي يتأخر في تسديد مستحقاته في الآجال المتفق عليها، وهي وسيلة لردع أخير التسديد، والحفاظ على نظام البنك، لا تقع في الربا المحرم لأن الغرامة توجه لصناديق العمليات الخيرية.[3]

الفرع الثاني: معالجة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي [4]

1- **إدارة مخاطر صيغة المرابحة:** تعالج مخاطر المرابحة كما يلي:

- عدم مطابقة السلعة للمواصفات: تتم معالجته عن طريق التأمين على البضاعة.
- تذبذب سعر الصرف: تتم معالجته بتعهد العميل تحمل فرق العملة إذا ظهر عند دفع الثمن للمورد أنه أكثر مما تم تقديره من طرف البنك.
- رفض العميل أخذ السلعة التي أمر بشرائها: تتم معالجته بدفع مسبق يقدمه العميل للبنك تعبيرا عن جديته.
- التخلف عن تسديد الأقساط: تتم معالجته بتقديم التمويل إلى فئات معينة مثل العاملين في الدولة وذلك لإمكانية تحويل رواتبهم إلى المصرف لضمان تحصيل الأقساط.

---

[1] زرارقي هاجر، مرجع سبق ذكره، ص150.
[2] أسماء طهراوي وعبد الرزاق بن حبيب، مرجع سبق ذكره، ص68.
[3] المرجع نفسه، ص69.
[4] عادل عبد الرحمان بن أحمد بوقري، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-المملكة العربية السعودية، 2005، ص205-207.

2- **إدارة مخاطر صيغة المضاربة والمشاركة:** تعالج مخاطر المضاربة كما يلي:

- تقوية دائرة الاستثمار في المصرف، وإمدادها بالكوادر المدربة على إدارة وتمويل ومتابعة المشروعات المماثلة التي يمولها المصرف.
- إنشاء جهاز معلومات بدعم من الإدارة العليا في المصرف كنشاط مستقل يوفر قاعدة بيانات عن جميع العملاء، بالاستعانة بمعلومات قسم الأخطار المصرفية في المصرف المركزي في بناء هذه الشبكة من المعلومات.

3- **إدارة مخاطر صيغة الاستصناع**

تعالج مخاطر الاستصناع كما يلي:

- الوفاء بالمواصفات: تتم معالجته بالاتفاق مع مكتب هندسي واحد يكون حكما بين المصرف وطالب الصناعة أو بين المصرف والمقاول، بحيث تكون شهادته بإتمام المراحل بالمواصفات المتفق عليها ملزمة للجميع.
- مخالفة المواصفات: تتم معالجته بفرض غرامة على المخالف لتلك المواصفات المتفق عليها، بحيث أجاز العلماء بند الجزاء في العقد.
- التخلف عن تسديد الالتزامات المالية: تتم معالجته بالاتفاق على سداد القيمة المالية على شكل دفعات بدلا من دفعة واحدة.

4- **إدارة مخاطر صيغة السلم:** تعالج مخاطر السلم كما يلي:

- تكون تقلبات الأسعار دافعا لعدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية: فيتم الاتفاق بين الطرفين على التغاضي عن نسبة محددة من تقلبات السعر، وما زاد على ذلك يقوم الطرف المستفيد بتعويض الطرف المتضرر.

5- **معالجة مخاطر الإجارة:** تكون معالجة صيغة الإجارة كما يلي:

- من خلال قسط التأمين الذي يحول التكلفة غير المعروفة إلى تكلفة مقدرة محسوبة منذ إنشاء عقد التأمين، وبالتالي يصبح عامل عدم التوقع في تكلفة الصيانة منخفضا.
- بأن يكون لدى المؤجر بديل يستأجر الأصل مرة أخرى، أو يقوم بشرائه، بحيث يقوم المؤجر بإيجاد شبكة علاقات شبكة علاقات مختلفة لها مع المستخدمين المحتملين.

المبحث الثاني: السيولة في البنوك الإسلامية ومخاطرها

تعتبر السيولة من أهم المؤشرات التي تعبر عن حالة البنك، للتعريف بها نتناول في هذا المبحث أهميتها وعناصرها وأهم العوامل التي تحدد نسبتها.

المطلب الأول: مدخل للتعريف بالسيولة في البنوك الإسلامية

يتناول هذا المطلب المفهوم العام للسيولة ومفهومها في البنوك الإسلامية، وأهميتها.

الفرع الأول: مفهوم السيولة في البنوك الإسلامية

قبل التطرق إلى مفهوم السيولة في البنوك الإسلامية يجب تعريف السيولة بشكل عام ومفهومها في البنوك التقليدية.

1- السيولة بمفهومها العام:

تعرف السيولة "يطلق لفظ السيولة Liquidity ويراد به أكثر من معنى، كلها تدور حول فكرة واحدة، فيطلق ويراد به النقدية، ويطلق ويراد به مدى قدرة الأصل على التحول إلى نقد دون خسارة وفي وقت مناسب ويطلق ويراد به مدى قدرة المؤسسة على مواجهة التزاماتها المالية دون خسائر تذكر".[1]

2- **السيولة المصرفية:** هناك عدة تعاريف للسيولة المصرفية نذكر أهمها:

تعرف السيولة المصرفية على أنها " قدرة البنك على مواجهة طلبات العملاء للسحب من الودائع، وسداد المستحقات الدورية وغير الدورية على البنك، بالإضافة إلى إتمام عمليات التمويل والاستثمار الواجب على البنك ممارستها".[2]

في تعريف آخر تعني قدرة البنك التجاري على تسديد جميع التزاماته التجارية نقدا، والاستجابة لطلبات الائتمان ومنح القروض الجديدة ويتطلب ذلك ما يلي:[3]

❖ توفر النقد لدى البنك بشكل كاف.
❖ سهولة الحصول على النقد عن طريق:

- القدرة على تسييل بعض موجودات البنك وبالسرعة الكافية لمواجهة الاحتياطات النقدية الفورية أو العاجلة ودون التضحية بقيمتها.
- قدرة البنك على الاقتراض من المؤسسات المالية الأخرى أو اصدار أسهم جديدة بأسعار وتكاليف مقبولة.

---

[1] عمر محي الدين محمود، "إشكالية السيولة في المصرفية في البنوك الإسلامية"، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد23(01)، 2015، ص112.

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في البنوك الاسلامية**، بحث رقم66، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، 2005، ص141.

[3] اسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)**، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص181.

3- السيولة في البنوك الإسلامية:

تعرف السيولة النقدية في البنوك الإسلامية على أنها القدرة على الوفاء بالالتزامات المالية، بما يضمن سير المعاملات بدون مشاكل او معوقات لاستخدام الأموال وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.[1]

بعد التطرق لعدة تعاريف بخصوص السيولة نلاحظ أنه لا يوجد اختلاف في تعريف السيولة بين البنوك التقليدية والإسلامية، يكمن الاختلاف في استخداماتها ومصادرها.

الفرع الثاني: أهمية السيولة في البنوك الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية تعطي اهتماما كبيرا لإدارة السيولة، فهمي تعتبر من اهم المؤشرات التي يعتمد عليها العملاء في تقييم البنوك، وتتجلى هذه الأهمية فيما يلي: [2]

- تمثل السيولة أحد الأهداف الاستراتيجية إضافة إلى الربحية لضمان بقاء المنشاة واستمراريتها ونموها.
- تحتاج البنوك للسيولة لتلبية طلب عملائها، بسد احتياجاتهم إما بسحب ودائعهم أو مشاركتهم في استثماراتهم.
- تعتبر من أهم وسائل وقاية البنك من مخاطر الإفلاس وقدرته على مواجهة التزاماته.
- تمثل مؤشرا إيجابيا للسوق المالية والمودعين والإدارة وكذا المحللين.
- تكسب البنك سمعة طيبة لدى الأطراف المتعاملة معه، وتعزيز ثقتهم لاستثمار أموالهم، فعندما يوجد فائض نقدي يبين أن البنك عاجز عن استثمار أمواله، والعكس عند وجود عجز نقدي يبين أن البنك غير قادر على إدارة سيولتها فهذا يكسب البنك سمعة سيئة ويجعله يفقد ثقة عملائه.
- تبعد البنك عن إمكانية بيع البنك لأصوله من أجل الوفاء بالتزاماته.
- تحمي البنك من الاقتراض من المصارف الأخرى.

المطلب الثاني: مكونات السيولة في البنوك الإسلامية

تشير السيولة إلى قدرة البنك على مواجهة متطلبات العملاء من سحب الودائع، حيث تتكون هذه الأخيرة من عدة عناصر ولها عدة عوامل لتحديد نسبها في البنوك الإسلامية سيتم التطرق إليها في هذا المطلب.

الفرع الأول: مكونات السيولة في البنوك الإسلامية

تتكون السيولة في البنوك الإسلامية من الأصول التي تساهم في سداد الالتزامات قصيرة الأجل، وتنقسم إلى مجموعتين هما[3]:

1- السيولة النقدية:

---

[1] حسين حسن شحاته، **إدارة السيولة في المصارف الاسلامية (المعايير والأدوات)**، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين، مكة المكرمة، 2010، ص14.

[2] محي الدين محمود عمر، مرجع سبق ذكره، ص113.

[3] حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص90-91.

هي مجموعة الأصول السائلة بشكل كامل التي يتحكم فيها البنك بصفة مباشرة، وتتكون من الأصول المتواجدة بخزينة البنك إما بالعملة المحلية أو الأجنبية، والودائع لدى البنوك الإسلامية الأخرى، والشيكات تحت التحصيل.

2- السيولة الشبه نقدية:

هي مجموعة الأصول التي لا يملك عليها البنك السيطرة الكاملة، بحيث يمكنه تحويلها إلى سيولة كاملة دون أو بأقل الخسائر، وتتكون من الأسهم والمستحقات المضمونة لدى العملاء خلال ثلاثة شهور، والشهادات القابلة للتداول التي يصدرها البنك الإسلامي، والأوراق الحكومية وغيرها مما يقبله البنك المركزي.

الفرع الثاني: العوامل المحددة لنسب السيولة في البنوك الإسلامية

تتأثر نسبة السيولة في البنوك الإسلامية بعدة عوامل نذكر فيما يلي أهمها:[1]

1. **تعليمات البنك المركزي:** إن رقابة البنك المركزي تشكل عاملا قانونيا بحيث تفرض نسبة الاحتياط النقدي الالزامي ونسبة السيولة النقدية الواجب الاحتفاظ بها في البنك ويمنع استعمالها لأي غرض.

2. **الوعي المصرفي**: نلاحظ أن هناك علاقة عكسية بين الوعي المصرفي والسيولة، ففي البلدان المتخلفة درجة الوعي المصرفي منخفضة بحيث يفضل الأفراد أن تظل الأموال تحت تصرفهم وعدم استخدامهم الصكوك أو أدوات الوفاء، أما في البلدان المتقدمة درجة الوعي مرتفعة بحيث يفضل الأفراد التعامل بالصكوك وأدوات الوفاء.

3. طبيعة الحسابات: تختلف أنواع الحسابات في البنوك الإسلامية بحيث لكل حساب درجة سيولة معينة نوضحها فيما يلي:

1.3. حسابات جارية وتحت الطلب: تكون بها السيولة شديدة، ومنخفضة الكلفة، وتعيق التخطيط للتدفقات النقدية.

2.3. حسابات التوفير: أفضل من الحسابات الجارية من وجهة نظر السيولة والتخطيط النقدي.

3.3. حسابات لأجل: تعد من أفضل الحسابات من حيث السيولة والتخطيط للتدفقات النقدية والاستثمار طويل الأجل، ولكن تكلفتها مرتفعة.

4. الوضع الاقتصادي السائد في الدولة: إن كان انكماشي ترتفع نسبة السيولة المحتفظ بها في البنك تخوفا من عدم القدرة على السداد، والطلب على النقود في هذه الحالة سيقل، أما إن كان في حالة رواج فإن الطلب على النقود سيرتفع وتقوم البنوك بتمويل العديد من الاستثمارات، في هذه الحالة تتناقص السيولة في حدود الأمان. [2]

---

[1] حسين سعيد، **إدارة السيولة في المصارف الإسلامية**، المؤتمر الخامس للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية، سوريا، 2010.

[2] إبراهيم عبد الحليم عبادة، ص129.

المطلب الثالث: مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

تعتبر مخاطر السيولة من أهم التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية خاصة، وذلك لصعوبة إيجاد الأدوات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لمواجهة هذا الخطر، ويخلف ذلك مجموعة من الآثار التي ستناولها بالتفصيل في هذا المطلب.

الفرع الأول: مفهوم مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية:

مخاطر السيولة هي عدم قدرة إدارة البنك على الموازنة بين مصادر الأموال واستخداماتها، فوجود سيولة زائدة في البنك ينتج عنه زيادة في الأصول التي لا تحقق ربحا، وبالتالي سيضر بالأهداف الربحية لديه ويدفع العملاء للبحث عن مؤسسات تقدم لها عوائد أفضل، وبالمقابل تحقيق ربحية عالية يعني في أحد جوانبه الاستثمار في أصول قليلة السيولة، الذي ينتج عنه انخفاض في معدلات السيولة عن الحد المطلوب الذي يضع البنك في حالة عسر مالي، مع عدم قدرته على بيع الديون الذي يعتبر محرما مما يزيد من صعوبة الحصول على التمويل اللازم.[1]

إلا أن مخاطر السيولة التي تواجه البنوك الإسلامية قليلة لأن معظمها تحتفظ بفوائض السيولة وذلك راجع لعدة أسباب من بينها عدم توافر فرص استثمارية كافية ومضمونة الربح، وصعوبة الحصول على سيولة بطريقة لا تتعارض مع الشريعة.[2]

الفرع الثاني: أسباب ومؤشرات مخاطر السيولة

1- أسباب مخاطر السيولة

استنادا على ما تم ذكره سابقا أنه في الوقت الحالي مخاطر السيولة قليلة في البنوك الإسلامية لاحتفاظها بفوائض السيولة، ولكن هناك أسباب تؤدي للتعرض لها في المستقبل وهي:[3]

- اعتماد البنوك الإسلامية على الحسابات الجارية بشكل كبير وهي قابلة للسحب تحت الطلب.
- وجود قيود شرعية على بيع الديون والتي تشغل حيزا كبيرا من أصول البنوك الإسلامية في الوقت الحالي، فهي لا تستطيع بيع هذه الديون لتوفير السيولة عند الحاجة.
- تأخير في تطوير أدوات المالية الإسلامية، فالبنوك الإسلامية لا تستطيع تحويل الموارد المالية في الأسواق في زمن قصير وتتفاقم هذه المشكلة لعدم توفر سوق مصرفية بين البنوك الإسلامية.
- تقديم تمويل للعمليات الاستثمارية الأكثر عرضة لمخاطر السيولة بما فيها المشاركة المتناقصة والاجارة السلم والاستصناع.
- وجود البنك المركزي كمقرض أخير لمواجهة مشاكل السيولة ولكن يعتمد ذلك على الفائدة مما يمنع استفادة البنوك الإسلامية من ذلك.[4]

---

[1] فادي القرعان وحسن كتلو ولارا زهير طه، "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية"، **مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية**، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 36، العدد 4، 2014، ص301.

[2] سوسن محمد سليم السعدي، **المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الاسلامية في الاردن**، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الاسلامية، جامعة اليرموك-الاردن، 2010، ص68.

[3] عائشة طبي وأحلام بوعبدلي، "إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية-دراسة حالة بنك البركة الجزائري للفترة (2008-2017)"، **المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية**، المجلد 7 (العدد1)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة- الجزائر، 2020، ص216.

[4] سوسن محمد سليم السعدي، مرجع سبق ذكره، ص69.

2- مؤشرات التحذير من خطر السيولة:[1]

- نذكر فيما يلي بعض المؤشرات التي تنبئ بحدوث مشكل السيولة على إدارة المخاطر معالجته:[2]
- اتجاه سلبي وارتفاع الخطر في أي منتوج.
- تركيز سواء من ناحية الأصول أو الخصوم.
- تلف نوعية محفظة القروض.
- تراجع في أداء الأرباح.
- تزايد سريع للأصول الممولة بودائع غير مستقرة.
- انخفاض أداء البنك وتقييمه من أطرف خارجية

الفرع الثالث: الآثار المختلفة لمخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

تتمثل مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية إما في وجود فائض أو عجز نقدي، فلهذه الحالة غير المرغوب بها مجموعة من الآثار التي تؤثر على البنك سلبا نذكرها كالتالي:[3]

1- آثار انخفاض السيولة النقدية في البنوك الإسلامية:

يقصد بانخفاض السيولة النقدية في البنوك الإسلامية هو انخفاض مستوى الرصيد النقدي عن الرصيد الواجب الاحتفاظ به، ينتج هذا العجز بسبب ارتفاع نسب التدفقات الخارجية كسحب الودائع أو انخفاض نسب التدفقات النقدية الداخلية كتأخير العملاء عن تسديد الأقساط، وينتج عن هذه الحالة جملة من الآثار نذكرها فيما يلي:

1. الإساءة إلى المصرف الإسلامي فنقص السيولة يؤدي لعدم قدرة البنك على الوفاء بمتطلبات عملائه من عمليات سحب أو تمويل والذي بدوره يؤثر على سمعة المصرف.
2. ضياع فرص استثمارية أمام المصرف الإسلامي في الوقت الحالي كان من الممكن الاستفادة منها لو توفرت لديه السيولة اللازمة وخاصة الاستثمارات قصيرة الأجل.
3. اضطرار المصرف لبيع بعض أصوله المتداولة بثمن أقل من قيمتها مما ينتج عنه حدوث خسارة.

2- آثار فائض السيولة النقدية على البنوك الإسلامية:

يقصد بفائض السيولة النقدية في البنوك الإسلامية ارتفاع مستوى الرصيد النقدي عن الرصيد الواجب الاحتفاظ به، وينشأ عن هذا الفائض عن زيادة التدفقات الداخلية التي تتمثل في الودائع بشكل أساسي أو نقص في التدفقات الخارجة التي تتمثل في عدم استثمار الأموال في مشاريع مربحة، وينتج عن هذه الحالة جملة من الآثار نذكرها كالتالي:

- إعطاء انطباع سلبي لدى العملاء بعدم قدرة البنك على استثمار الأموال وتوظيفها بشكل مناسب بما ينفع الفرد والمجتمع.
- تعطيل الأموال بدون استثمارها وهذا يتنافى مع مقاصد الشريعة الإسلامية الذي تدعو إلى استثمار الأموال وتنميتها، فعدم الاستثمار يؤدي لضياع عائد من الممكن الحصول عليه.

---

[1] عائشة طبي وأحلام بوعبدلي، مرجع سبق ذكره، ص216.

[2] رقية شرون، "تحليل وقياس مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية والتجارية"، **مجلة الاقتصاد الصناعي**، المجلد 4، العدد1، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2014، ص147.

[3] فادي القرعان وحسن كتلو ولارا زهير طه، مرجع سبق ذكره، ص ص301-302.

- انخفاض قيمة الأموال النقدية الزائدة عن الحاجة بسبب التضخم النقدي، ويؤثر ذلك على الربحية وعلى القيمة الحقيقية لرأس المال.

المبحث الثالث: إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

تواجه البنوك السلامية مجموعة من المخاطر أهمها مخاطر السيولة التي تعتبر من أهم التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية، وذلك لصعوبة الموازنة بين التدفقات الخارجة والداخلة للمصرف، نتطرق في هذا المبحث لأهم الأساليب التي تتبعها البنوك الإسلامية في مواجهة هذا الخطر.

المطلب الأول: متطلبات وإجراءات إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

يتناول هذا المطلب متطلبات الإدارة الفعالة للسيولة في البنوك الإسلامية وكذا الإجراءات التي تتخذها لتفادي هذا الخطر أو للتقليل من آثاره السلبية على البنك.

الفرع الأول: متطلبات الإدارة الفعالة للسيولة في البنوك الإسلامية

توجد العديد من المتطلبات التي تساهم في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية من بينها:[1]

1- التحديد الدقيق والواضح لمصادر الأموال في البنك الإسلامي:

يجب على البنك تحديد الموارد المالية التي يحصل عيلها البنك من خلالها على السيولة اللازمة، حيث يشمل ذلك حقوق المساهمين بما فيها من رأس مال والأرباح المرحلة والاحتياطات، والودائع بأنواعها الجارية منها والادخارية والاستثمارية.

2- تحديد مجالات الاستخدامات المالية من البنك الإسلامي:

يجب على البنك تحديد مجالات استثمار أمواله في المكان المناسب وبما يتناسب مع تواريخ استحقاقها، وتتمثل استخدامات البنك الإسلامي في النقدية بخزينة البنك، والنقدية لدى البنوك الأخرى والبنك المركزي، إضافة إلى الاستثمارات المباشرة، وما يزاوله البنك من عمليات تمويل مختلفة في مجالات المضاربة والمشاركة والمرابحة، إلى جانب ما يحتاجه البنك من أصول ثابتة.

3- تخطيط التدفقات النقدية في البنك الإسلامي:

يجب على البنك تصنيف وتحليل مختلف تدفقاته النقدية الداخلة والخارجة وتحقيق درجة مناسبة من التناغم بينها حتى يستطيع البنك توفير درجة معينة من السيولة، وذلك لمقابلة الاحتياجات التالية:

- الطلبات العادية والجارية لأصحاب الودائع الجارية.
- الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الادخارية.
- الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الاستثمارية إذا أمكن سحبها مسبقا.
- المصروفات العادية للبنك.
- طلبات التمويل المختلفة للمشاركة والمضاربة والمرابحة.

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص ص144-145.

- الاستغلال الأمثل للفرص الاستثمارية المتاحة للبنك.

4- تطبيق قاعدة تناسب الآجال كمدخل لإدارة السيولة:

تعمل بعض البنوك بتقنية خلط جميع موارد البنك معا ومن ثم توزعها على مختلف مجالات الاستخدام دون تنظيم مواعيد استحقاقها المتباينة، وهذا ما يضع البنك في حالة حرجة أمام عملائه، لذلك يجب على البنك تخصيص المصادر على الاستخدامات بحسب آجالها وذلك على النحو التالي:

- الودائع الجارية تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والتمويل قصير الأجل مثل مجالات المتاجرة المباشرة والمرابحة.
- الودائع الاستثمارية تخصص نسبة منها للنقدية والتمويل قصير الأجل أيضا، هذا فضلا عن التمويل طويل الأجل مثل مجالات المشاركة والاستثمار المباشر والمشاركة.
- ودائع التوفير تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والتمويل قصير الأجل والاستثمارات طويل الأجل.
- الأموال المملوكة للبنك، تخصص للأصول الثابتة في البنوك، والاستثمارات طويلة الأجل.

الفرع الثاني: إجراءات إدارة خطر السيولة

تشمل إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية مجموعة من الإجراءات نذكرها فيما يلي:[1]

1- ضرورة إنشاء نظام إعلام

يجب على إدارة البنك توفير نظام معلومات يساعد البنك في التحكم في المخاطر ومراقبتها بحيث يدعمه بالمعلومات اللازمة لإدارة السيولة بشكل يومي في شكل تقارير مثل: "تحليل تدفق التمويل"، وأيضا التقارير الروتينية المتضمنة قائمة مصادر التمويل وجدول استحقاق الأموال، بالإضافة على معلومات حول:

- نوعية الأصول واتجاهها.
- انخفاض الأرباح.
- نوعية وتركيبة الميزانية.
- مصدر الودائع الجديدة ومواعيد استحقاقها.
- سمعة البنك في السوق وشروطه.

2- حدود ومعدلات السيولة وحدود التدفقات النقدية:

يعتمد البنك لقياس السيولة مجموعة من المعدلات والحدود التي تساعده في معرفة قدرته على تقديم التمويل مثل: الطلب المرتفع للسحب المبكر، انخفاض في حجم المعاملات أو التمويل القصير المتوفر للبنك، وأيضا يضع معدلات وحدود التدفقات النقدية التي تقيس وتراقب معدل الخصوم المستحقة، بالإضافة إلى تحديد حدود ومعدلات تركز الخصوم الذي يساهم في تفادي الاعتماد على مصادر تمويل قليلة، الذي يعبر عنها بجزء من الأصول السائلة كما قد يعبر عنها بجزء من الودائع.

[1] رقية شرون، مرجع سبق ذكره، ص148-149.

3- تركيب الأصول والخصوم وتنويع الخصوم:

يعمل البنك على خلط الأصول والخصوم للمحافظة على السيولة، حيث يجب أن يكون هناك تكامل بين إدارة خطر السيولة وإدارة الأصول والخصوم لتفادي التكاليف المرتفعة المتعلقة بإعادة محفظة الأصول والخصوم من ربحية عالية وسيولة مرتفعة.

كما ينبغي على إدارة البنك أن تعاين مصادر التمويل وتضمن تنوعها لمواجهة متطلبات السيولة اليومية، فيصبح البنك أكثر مرونة في مواجهة السيولة إذا كانت خصومه تتكون من مصادر مستقرة.

4- مخطط التمويل الطارئ:

هو عبارة عن سياسات وإجراءات توضع لمواجهة احتياجات تقدير للتدفقات النقدية المستقبلية ومصادر التمويل، يحتوي التطور القوي للأصول أو الزوال السريع للخصوم، حيث يقوم بتقدير التغيرات في الميزانية.

وتلجأ أيضا البنوك إلى الرقابة الداخلية وسوق بين البنوك الإسلامية كمصدر للسيولة في حالة الأزمات فهي لا تستطيع التعامل مع البنوك التقليدية لاستخدامها للفوائد المحرمة في الشريعة الإسلامية.

بالإضافة إلى الإجراءات المذكورة توجد مجموعة أخرى لقياس مخاطر السيولة تتمثل في:

- وضع تنبؤات وتقديرات للسيولة في شكل سلم الاستحقاق للتدفقات النقدية الداخلة والخارجة المحتملة.
- قياس اتجاه النتائج المحتملة يعتبر عملية إحصائية للتنبؤ باتجاه النتائج بالاعتماد على سلم الاستحقاق.
- تحليل إمكانية البنك على الموازنة عن طريق تحليل قدرة البنك على تنظيم الأموال عند ظهور عجز في سلم الاستحقاق.

المطلب الثاني: دور مقررات بازل في إدارة مخاطر السيولة بالبنوك الإسلامية

اهتمت العديد من السلطات في العالم بموضوع إدارة المخاطر بما فيها البنوك المركزية ولجنة بازل، لحماية البنوك من المخاطر والآثار الناتجة عنها التي تضر بمصالح المساهمين والمودعين في البنك، وذلك عبر سن بعض القوانين والإجراءات التي ينبغي على البنوك اتباعها، ومنه نتناول في هذا المطلب أهم مقررات بازل التي تساهم في إدارة مخاطر السيولة في البنوك وإمكانية تطبيقها في البنوك الإسلامية.

الفرع الأول: تقديم لجنة بازل

بعد العديد من الأزمات المالية في العالم قامت السلطات الاشرافية في مجموعة الدول الصناعية الكبرى بتشكيل لجنة من خبراء السلطات النقدية والبنوك المركزية في عام 1974م، حيث تجتمع بمقر بنك التسويات الدولية "Bank of international settlements"بمدينة بازل السويسرية وهو سبب تسميتها باسم "لجنة بازل للإشراف المصرفي"، ومن أبرز انجازاتها اتفاقية بازل 1، 2، 3.[1]

[1] بحث منشور على موقع www.aliqtisadalislami.net ، تم الاطلاع عليه في 2020/08/15، على الساعة 18:23.

الفرع الثاني: مقررات لجنة بازل

1- مقررات بازل 1[1]

تعتبر اتفاقية بازل 1 حصيلة من العمل والتشاور لعدة سنوات حول مجموعة من المبادئ البنكية التي تحمي البنوك من المخاطر وتقلل الخسائر الناتجة عنها، انتهت التشاورات في جويلية 1988 بتوقيع دول اللجنة على اتفاق اكتسى طابعا عالميا، وقسمت لجنة بازل دول العالم إلى مجموعتين حسب أوزان المخاطر الائتمانية، دول متدنية المخاطر وتضم الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، بالإضافة إلى سويسرا والمملكة العربية السعودية، ودول مرتفعة المخاطر تشمل بقية دول العالم.

اهتمت لجنة بازل وضع معدل لكفاية رأس المال البنك، حيث يحتفظ على الأقل برأس مال مساو ل 8% لمجموع الأخطار المرجحة بأوزان معينة.

صيغة حساب كفاية رأس المال:

$$\frac{\text{رأس المال(الشريحة 1 + الشريحة 2)}}{\text{مجموعة التعهدات و الالتزمات بطريقة مرجحة الخطر}} \geq 8\%$$

وتم تقسيم رأس المال على مجموعتين هما:

1. **رأس المال الأساسي**: ويعبر عن الشريحة 1 ويشمل حقوق المساهمين (رأس المال المدفوع)، والاحتياطات المعلنة (الاحتياطات العامة والاحتياطات القانونية والأرباح الغير موزعة والمحتجزة).

2. **رأس المال المساند:** ويعبر عن الشريحة 2 ويشمل احتياطات إعادة تقييم الموجودات والمخصصات العامة والاحتياطات غير المعلنة وأدوات رأس المال الهجينة (دين + حق الملكية) والديون طويلة الأجل من الدرجة الثانية.

ويشترط ألا يزيد مبلغ رأس المال المساند عن 100% من مبلغ رأس المال الأساسي.

خصائص نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية:[2]

البنوك الإسلامية هي جزء من النظام المصرفي للعديد من الدول، حيث هي غير بعيدة عن معايير الرقابة الدولية، ولكن يجب الأخذ بعين الاعتبار الفروقات الجوهرية بينها وبين نظيرتها التقليدية، حيث يجب على البنوك الإسلامية أن تكون نسبة كفاية رأس المال أكبر من 8% للأسباب التالية:

- أكثر عرضة للمخاطر بكونها تستثمر في النشاط الحقيقي.
- عدم وضوح علاقتها بالبنك المركزي في العديد من الدول.
- عدم قدرتها على مراقبة العميل واستعمال الضمانات بمرونة.

[1] وفاء يحياوي، "تأثير مقررات بازل 1-2-3 على إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية"، **مجلة الحقوق والعلوم الانسانية**، المجلد1، العدد24، جامعة زيان عاشور -الجلفة، الجزائر،2015، ص ص150، 152.
[2] رقية بوحيضر، مولود لعرابة، مرجع سبق ذكره، ص18.

2- مقررات بازل 2[1]

بعد تعرض اتفاقية بازل 1 للعديد من الانتقادات وتأثر القطاعات المصرفية بالأزمات، اضطرت اللجنة لتحديث المعيار الأول وتطويره، فنتج معيار جديد عرف باتفاقية بازل 2 في جانفي 2001، ودخلت في مجال التطبيق في عام2005.

لم تحدث اللجنة تغييرا على نسبة كفاية رأس المال بل تغيرت صيغة حسابها بإضافة مخاطر التشغيل، فأصبحت الصيغة على الشكل التالي:

$$\frac{\text{رأس المال}}{\text{مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل}} \geq 8\%$$

من أهم ما جاء في الدعامة الثانية فيما يخص رأس المال:

- يتوجب على البنك امتلاك الكفاءة الكلية لرأس المال وفقا لحجم المخاطر وأن تتطلب أيضا استراتيجية للمحافظة على المستويات المطلوبة.
- يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة طرق تقييم كفاية رأس المال لدى المصارف الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات اللازمة عند عدم كفاية رأس المال الموجود.
- يتطلب من الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ البنك بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، والتدخل في وقت مبكر للحد من انخفاض رأس المال.

3- مقررات بازل 3[2]

بعد التعرض للأزمة العالمية اهتمت مختلف الهيئات لمراجعة الأنظمة والتشريعات المالية والمصرفية لكل دولة، واجتمع الأعضاء الممثلون للجنة بازل بعد ما تم توسيعها ل 27 عضو بمقر اللجنة في 12 سبتمبر 2010 ليصدروا اتفاقية بازل 3، التي تلزم البنوك بحماية نفسها من الأزمات دون اللجوء للبنوك المركزية، وذلك لتعزيز سلامة البنوك، وقدرتها على مواجهة مخاطر السيولة، وذلك من خلال زيادة متطلبات رأس المال مما يمكنها من الصمود أمام التقلبات الاقتصادية.

أهم التغييرات التي حدثت على مكونات رأس المال هي:

- رفع نسبة الأسهم العادية من 2% إلى 4.5% ابتداء من 2013.
- إضافة نسبة احتياطية تقدر ب 2.5%.
- رفع نسبة رأس المال الأساسي من 4% إلى 6%.
- رفع نسبة كفاية رأس المال من 8% إلى 10.5% كنسبة من الأصول المرجحة بالمخاطر، ابتداء من جانفي 2019.

---

[1] وفاء يحياوي، مرجع سبق ذكره، ص ص153-154.

[2] عبد القادر بريش وزهير غراية، "مقررات بازل 3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي العالمي"، **مجلة الاقتصاد والمالية**، المجلد1 العدد1، 2015، ص109-110.

اقترحت الاتفاقية اعتماد نسبتين في مجال إدارة السيولة وهما:

- نسبة تغطية السيولة على المدى القصير، التي تحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يملكها البنك إلى حجم 30 يوما من التدفقات النقدية لديه، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتيا.
- نسبة لقياس السيولة البنيوية على المدى المتوسط والطويل، وذلك لتوفير موارد سيولة ثابتة للبنك.

لم تتأثر البنوك الإسلامية سلبا بهاته القرارات لأن معظمها يعاني من فائض السيولة.

الفرع الثالث: آثار مقررات لجنة بازل على البنوك الإسلامية[1]

1- **الآثار الإيجابية:** من أهم الإيجابيات التي انعكست على البنوك الإسلامية إثر إصدار مقررات لجنة بازل نذكرها فيما يلي:

- تحفيز البنوك الإسلامية لبذل طاقة إضافية لتحسين الجوانب الفنية وتعزيز إدارة المخاطر بها.
- تأمين وقاية أفضل من الخسائر أو أية تأثيرات سلبية لنقص السيولة.
- تطوير ثقافة الكشف وإعلان المعلومات والتي تهم المتعاملون معها.
- تعزيز قدرتها التنافسية.

2- **الآثار السلبية:** من أهم السلبيات التي واجهت البنوك الإسلامية إثر اصدار مقررات لجنة بازل نذكرها كالتالي:

- حجم رؤوس أعمال البنوك الإسلامية الصغير ومحدودية عملها.
- احتفاظ البنوك الإسلامية بنسب عالية من السيولة الذي ينتج عنه انخفاض في الربحية التي بدورها تؤثر سلبا على مصالح المستثمرين.
- افتقار البنوك الاسلامية للمتطلبات الأساسية للكشف ومواجهة المخاطر من موارد مادية وبشرية.
- تواجد البنوك الإسلامية في الدول النامية التي تتميز بارتفاع نسب المخاطر، وعدم انتقال رؤوس الأموال الخارجية إليها، مما ينتج عنه صعوبة الاستفادة من التمويل الخارجي.

بعد التطرق لمختلف مقررات بازل الثلاثة نلاحظ أنها تبدي اهتماما لحل الأزمات المالية العالمية والمشاكل التي تعاني منها البنوك، عن طريق الإدارة الفعالة لمخاطر السيولة التي تعتبر من أهم المخاطر التي تواجه البنوك في ظل التغيرات الاقتصادية، وبذلك فرضت نسبا محددة للسيولة الواجب الاحتفاظ بها للتقليل أو تفادي الخسائر الناتجة عن انخفاضها، خاصة فيما يتعلق بالبنوك الإسلامية فهي تفتقر للحلول التي تتمتع بها البنوك التقليدية لحل هاته المشكلة.

[1] وفاء يحياوي، مرجع سبق ذكره، ص 155.

المطلب الثالث: الأدوات المالية ودورها في إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

تؤدي الأدوات المالية دورا هاما في إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية، ولذلك سنتناول في هذا المطلب دور السوق المالي والهندسة المالية في حل مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

الفرع الأول: السوق المالي الإسلامي ودوره في حل مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

السوق المالي هو إحدى أجهزة الوساطة المالية، فهو يقدم للمستثمر إعادة التمويل أنشطته المختلفة، إما من حيث الآجال أو الأدوات المالية المختلفة في نسبة سيولتها،[1] فالبنوك الإسلامية بدورها تحاول الابتعاد عن مصادر إعادة التمويل التقليدية التي لا تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية، نتطرق بذلك لتعريف السوق المالي الإسلامي والضوابط الشرعية العامة ودوره في حل مشكلة السيولة:

1- تعريف السوق المالي الإسلامي:

تم تعريف السوق المالي الإسلامي على أنه "المكان الذي تتداول فيه الأموال قصد تنشيط استثمارها عن طريق الأدوات المالية وفق أحكام المعاملات المالية وبخاصة أحكام السوق ونظام الحسبة على الأسواق، وهو ما يعرف بالسوق الأولية وتشمل الأهمية السوق الثانوية التي تتيح للمستثمرين أن يعاودوا دخول السوق الأولية وتشكل فرصة للحصول على السيولة وتشجيعا على توظيف الأموال ثقة بإمكان الخروج من السوق عند الحاجة."[2]

2- مبادئ السوق المالي الإسلامي:[3]

لقيام سوق مالي إسلامي يجب التقيد بمبادئ نذكرها فيما يلي:

1.2. **الالتزام بالضوابط الأخلاقية والشرعية:** تطبق أهم أسس الشريعة الإسلامية في هيكلة السوق بحيث تحرم العقود التي تقوم على الربا، والغرر، والتدليس، فلم يتدخل الإسلام بآلية السوق لأنها من الحريات التي أقرتها الشريعة الإسلامية كشرط مكمل وكافي لأداء السوق بكفاءة.

2.2. **الاستثمار الحقيقي وليس الوهمي**: يقوم بعض المتعاملين بالسوق المالي بشراء الأوراق المالية وبيعها بغرض التأثير على الأسعار لحسابهم الخاص، مما ينتج عنه ظهور ميول احتكارية التي يعتبر من المضاربات غير أخلاقية وهي محرمة في الإسلام، ففي السوق الإسلامية لا تنشط هاته المضاربات بل تنشط تلك التي تهدف للاستثمار الحقيقي مثل المشاركات والبيوع والاجارات وغيرها من العقود.

3.2. **المساهمة الحقيقية في التنمية الاقتصادية**: تحقق التنمية الاقتصادية بتحقيق قيمة مضافة عن طريق الاستثمارات الحقيقية كما تم ذكره في الفقرة السابقة، فمن مبادئ الاقتصاد الإسلامي ألا يوجد فرق بين الأهداف الكلية للمجتمع في التنمية الاقتصادية وآلية تعامل الافراد في السوق الإسلامية.

---

[1] فريد مشري وصابرينة عتروس، مرجع سبق ذكره، ص90.

[2] المرجع نفسه، ص91.

[3] عبد القادر مصطفى خداوي وامحمد بزيرية، **الأدوات المالية الاسلامية بين محدودية التعامل وإمكانية التطور في السوق المالية الاسلامية**، بحث مقدم ضمن الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، المركز الجامعي خميس مليانة -عين الدفلى- الجزائر، 2009، ص4.

3- مقومات إقامة الأسواق المالية الإسلامية:[1]

1.3.**المال:** وهو متواجد إذا تم استثماره في داخل الدول الإسلامية، بالخصوص مع ازدهار ثروة النفط وتزايد الطلب على الاستثمارات الملائمة في الدول الإسلامية.

2.3.**الأوراق المالية الإسلامية:** استطاع علماء الفقه والاقتصاد الإسلامي إيجاد أوراق مالية بديلة عن المستعملة في البنوك التقليدية التي تقوم على الربا، لها القدرة على جذب مختلف المستثمرين المسلمين وغير المسلمين.

3.3.**المؤسسات المالية المصدرة للأوراق المالية**: فهي تحتاج التمويل الإسلامي لحمايتها من تلاعب المضاربين في استثمار مدخراتها.

توفير المتخصصين من علماء الفقه الإسلامي وخبراء المال والأسواق والاقتصاد الإسلامي الذين يجتهدون لتوجيه المعاملات المالية طبقا لمبادئ الشريعة والتحقق من الفعالية والجودة لهذه المعاملات.

4. دور السوق المالي في حل مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية

يعتمد السوق الإسلامي على مجموعة من الأدوات المالية، التي تتمثل في كل صيغة تمويلية متوسطة وطويلة الأجل، منها الصكوك الإسلامية التي تعتبر بديلا للسندات التقليدية وهي تساهم بدورها في حل مشكلة السيولة التي تقع فيها البنوك الإسلامية. من بين أهم الأدوات نذكر:

1.4. صكوك الصناديق الاستثمارية:[2]

الصندوق الاستثماري هو تجميع الأموال عن طريق الاكتتاب في صكوكه بغرض توظيفها في مجال استثماري موضح بدقة في نشرة الإصدار. تشمل مجالات استخدامها كافة فروع الاقتصاد، حيث تصدر الصناديق بآجال وأحجام محددة (الصناديق المغلقة)، أو بآجال وأحجام غير محددة (الصناديق المفتوحة).

تكيف شرعيا على أساس صيغة المضاربة المقيدة، وهذه الصناديق تعتبر الصيغة الأم لباقي الصكوك التي يتم تداولها في السوق المالي الإسلامي.

2.4. صكوك المقارضة (المضاربة):

هي أوراق مالية متساوية القيمة تقدم للاكتتاب على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة المضاربة فتمثل عامل المضاربة (المستثمر) وأصحاب الصكوك مالكو رأس المال ويمكن إصدار صكوك المضاربة في عدة صور كصكوك المضاربة المقيدة وصكوك المضاربة المستردة بالتدرج وصكوك المضاربة القابلة للتحويل.[3]

يجب أن تتوفر في صكوك المضاربة العناصر التالية:[4]

- أن يمثل الصك ملكية شائعة في المشروع الذي أصدرت الصكوك لإنشائه.
- أن تتكون نشرة الإصدار من جميع المعلومات المطلوبة شرعا في عقد المضاربة.
- أن تكون صكوك المقارضة قابلة للتداول بعد انتهاء الفترة المحددة للاكتتاب.

---

[1] فريد مشري وصابرينة عتروس، مرجع سبق ذكره، ص93.

[2] محمد الأمين بربري وعبد المجيد موزارين ومراد كريفار، "مخاطر الاعتماد على الصكوك المالية الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية وآليات إدارتها، **مجلة نماء للاقتصاد والتجارة**، المجلد رقم 02، أبريل 2018. ص30.

[3] نوال بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص255.

[4] فريد مشري، صابرينة عتروس، مرجع سبق ذكره، ص100.

3.4. صكوك المشاركة:[1]

هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب في إنشاء مشروع استثماري، حيث تصبح موجودات المشروع ملكا لحاملي الصكوك، وتسير الصكوك حسب عقد المشاركة بتعيين أحد الشركاء لتسييرها بصيغة الوكالة بالاستثمار، نفرق بينها وبين صكوك المضاربة من ناحية قدرة صاحبها في المشاركة في الإدارة.

يمكن إصدار صكوك المشاركة على عدة صور منها:

- صكوك المشاركة المؤقتة بفترة زمنية معينة، ولها عدة صور: صكوك المشاركة المستردة بالتدريج، والمستردة خلال زمن محدود والمنتهية بالتمليك.
- صكوك المشاركة الدائمة، وهي المشاركة في مشروع معين والإدارة لمصدرها.

4.4. صكوك الإجارة: [2]

هي عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة تصدر ممثلة لقيمة العين المؤجرة تعطي لحاملها فرص الحصول على دخل للإيجار حسب الحصة التي دفعها حامل الصك. تعتبر صكوك الإجارة أقل خطرا عند مقارنتها ببقية أدوات الملكية، لإمكانية التنبؤ بدقة بعوائد الورقة المالية محل الإجارة وذلك لسهولة معرفة إيرادات ومصروفات العين المؤجرة. من أهم خصائصها أن لها عائد ثابت وقابلية التداول، وقليلة المخاطر، ومرونتها العالية حيث يمكن إصدارها بآجال متعددة ولأغراض متنوعة.

يمكن إصدار صكوك الإجارة على عدة صور منها:

- صكوك الإجار الثابتة: وتعبر عن الإيجار المستمر، حيث يقوم البنك بإصدار الصكوك ثم يشتري بثمنها عقارات، ويقوم بتأجيرها ويوزع العائد على حاملي الصكوك بصفتهم مالكي العقار.

- صكوك الإيجار المتناقصة: ويتم إصدارها بالشكل السابق ولكن يتم تحديد الأموال لاقتناء معدات قابلة للإيجار بطريقة التأجير التمويلي.

تتنوع أنواع صكوك الإجارة بحسب العين المؤجرة، فتكون في عدة مجالات كمجال صناعة الطائرات، والعقارات السكنية، المصانع، وغيرها من المنقولات.

5.4. صكوك المرابحة:

هي عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، حيث تصبح السلعة المرابحة ملكا لحملة الصكوك، وهي تعتبر ذات طابع قصير الأجل، يتم تداولها في السوق الإسلامي بشكل محدود عند الحاجة للسيولة، أو تغيير آجال التعامل بها على المدى الطويل.[3]

---

[1] فريد مشري، صابرينة عتروس، مرجع سبق ذكره، ص100.
[2] المرجع نفسه، ص101.
[3] المرجع نفسه، ص102.

6.4. صكوك الاستصناع:

هي صكوك تصدر لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة أو معدات مطلوبة من مؤسسة معينة بثمن يزيد عن الثمن اللازم لصناعتها، وحقوق حاملي هذه الصكوك تتمثل فيما دفعوه مبلغا لهذه الصكوك إضافة على الربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمن البيع.[1]

7.4. صكوك السلم:

تمثل ملكية شائعة في رأسمال السلم لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تحول للعملاء ويكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، حيث لا يتم تداول الصكوك إلا بعد أن ينتقل رأس المال إلى السلع بعد استلامها وقبل بيعها. وتعد صكوك السلم أداة جيدة لجذب الموارد المالية للحكومات والشركات والأفراد الذين ينشطون في الإنتاج الزراعي أو الصناعي.[2]

الفرع الثاني: الهندسة المالية الإسلامية ودورها في إدارة مخاطر السيولة

1. تعريف الهندسة المالية[3]

الهندسة المالية هي:" التصميم، والتطوير، والتنفيذ، لأدوات وآليات مالية مبتكرة، والصياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل"

تشمل الهندسة المالية ثلاثة أنواع من الأنشطة:

- ابتكار أدوات مالية جديدة.
- ابتكار آليات تمويلية جديدة بدورها تخفض التكاليف الإجرائية لأعمال سائدة، كالتبادل عن طريق الشبكات العالمية.
- ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، كإدارة السيولة أو الديون، وتقديم صيغ تمويلية لمشاريع محددة تناسب الظروف المحيطة بالمشروع.

الابتكار المذكور ليس مقتصرا على الاختلاف عن السائد، بل يجب أن يكون الاختلاف متميزا لتحقيق مستوى أحسن من الكفاءة والمثالية، لذلك يجب على الأداة المبتكرة انجاز ما لم تستطع الأدوات السائدة تحقيقه.

2. استخدام الهندسة المالية للتحوط من مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية[4]

1.2. بيع دين السلم (أو التوريق الإسلامي):

يعد بيع دين السلم قبل تحصيله من القضايا الفقهية التي لم يتفق العلماء على جوازها، فأجازها الإمام مالك رحمه الله بشرط أن يكون من غير الطعام، وعارض ذلك بقية الأئمة. تبنى البعض رأي الامام مالك باقتراح تسييل الديون السلعية على هذا الأساس. فالهندسة المالية بدورها تسعى للابتعاد عن الخلاف الفقهي، فيستطيع الدائن (حامل سند دين السلم) أن يبيع سلما موازيا للأول، بنفس المواصفات والشروط المتفق عليها

---

[1] نوال بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص256.
[2] المرجع نفسه، ص256.
[3] بن علي بلعزوز وعبد الكريم قندوز وعبد الرزاق حبار، مرجع سبق ذكره، ص408.
[4] مصطفى طويطي وخيرة مجدوب، "استخدام الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية"، مجلة افاق علوم الإدارة والاقتصاد، العدد 4، 2018، ص ص305-306.

بإضافة اعتبار الدين رهنا للسلم الموازي. وبهذا يصبح الدينان متقاربين في مستوى المخاطر ومتماثلين في الخصائص الأخرى.

2.2. **التورق وإدارة المخاطر:**

التورق هو صيغة لاكتساب السيولة، وهو أن يشتري الشخص السلعة إلى أجل، ليعيد بيعها ويأخذ ثمنها ليستفيد منه، وهو بيع جائز لأن البائع الذي كان مشتريا باع السلعة إلى شخص آخر غير البائع الأول.

3.2. **إدارة مخاطر عدم السداد أو المماطلة في الدفع في عقود المرابحة الآمرة بالشراء:** ويقترح بشأن هذا الموضوع الحلول التالية:

- عند عجز المدين (المشتري) عن تسديد المستحقات اللازمة، ودراية المصرف بذلك، يستطيع أن يدخل مع هذا المدين في شركة بقيمة الدين.
- لجوء البنك للتغيير في الاتفاق على هامش الربح، بحيث يزيد هامش الربح بحسب الزمن الذي يتأجل الدفع إليه لصالح البنك.

خلاصة الفصل الثاني

اتضح من خلال هذا الفصل أن البنوك الإسلامية تواجهها مخاطر عديدة، نميزها منها مخاطر تقليدية ومخاطر تخص طبيعة عملها بصيغ التمويل، فلا يقتصر الخطر في إدارة الأموال فقط بل أيضا في اختيار العملاء الذين تشاركهم في مشاريع اقتصادية، حيث تعمل هذه الأخيرة على تطوير وايجاد الطرق المناسبة للتحوط ضد المخاطر مع مراعاة ضوابط الشريعة الإسلامية.

تؤدي السيولة دورا مهم في البنك الاسلامي حيث توجد العديد من العوامل التي تحدد نسبتها فعلى البنك مراعاة هذه النسب لكي لا تنخفض عن المستوى المطلوب لتكون لها القدرة على تلبية طلبات عملائها من سحب الودائع أو طلب تمويل.

تعطي البنوك الاسلامية أهمية لإدارة مخاطر السيولة فقامت الجهات المختصة بابتكار الأدوات اللازمة لمواجهة المشكلة ولكن أغلبها لا تتوفر في المصارف الاسلامية كونها تقع في بلدان اسلامية في طور النمو ونظامها الاقتصادي يعتمد على البنوك التقليدية ولا يولي أهمية للبنوك الاسلامية، فقد ركزت على انشاء نظام واتباع سياسة جيدة لتقييم وقياس نسب السيولة بشكل دوري يسمح لها التنبؤ بالخطر واتباع الاجراءات اللازمة.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري

بعد التطرق في الجانب النظري إلى التعريف بالبنوك الإسلامية وتوضيح أهم مبادئها التي تقوم على أسس الشريعة الإسلامية، وأهم المخاطر التي تواجه نشاطها والأساليب التي يجب اتباعها لتفادي الخسائر الناتجة عنها.

نقوم في هذا الفصل بإسقاط الجانب النظري لمخاطر السيولة والأدوات المستعملة لإدارتها على بنك البركة الذي يعتبر أول بنك إسلامي في الجزائر الذي قدم المنتوجات الإسلامية في السوق المصرفية، من خلال المباحث التالية:

- تقديم بنك البركة الجزائري؛
- إدارة المخاطر في بنك البركة؛
- إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة.

المبحث الأول: مدخل للتعريف ببنك البركة الجزائري

نقدم في هذا المبحث نظرة عامة حول بنك البركة من حيث نشأته وتطوره والأهداف التي يسعى لتحقيقها، ومن ثم نقدم الهيكل التنظيمي للبنك الذي نبرز من خلاله أهم المديريات التي تتواجد به وأهم مهامها.

المطلب الأول: التعريف ببنك البركة الجزائري

يتناول هذا المطلب نبذة عن مجموعة البركة المصرفية، ونشأة وتعريف بنك البركة الجزائري الذي يعد أول بنك إسلامي عرض مختلف صيغ التمويل والخدمات في السوق المصرفي الجزائري.

الفرع الأول: نبذة عن مجموعة البركة المصرفية[1]

مجموعة البركة المصرفية هي شركة مساهمة نشأت في مملكة البحرين سنة 1978، تتداول أسهمها في كل من بورصتي البحرين ودبي، تقدم منتجاتها وخدماتها المصرفية والمالية وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. تعتبر هاته المجموعة المصرفية من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم بتقديمها للخدمات لحوالي مليار شخص في الدول النشطة فيها، بحيث لها انتشار جغرافي واسع تتواجد في 17 دولة، وتقدم خدماتها عبر أكثر من 700 فرع حول العالم.

يوضح الجدول الموالي تاريخ انتشار بنك البركة وعدد الفروع في كل دولة:

الجدول رقم (1.3): تواريخ انتشار مجموعة البركة المصرفية في العالم.

اسم البنك	البلد	عدد الفروع	سنة التأسيس
البنك الإسلامي الأردني	الأردن	97	1978
بنك البركة مصر	مصر	31	1980
بنك البركة تونس	تونس	34	1983
بنك البركة السودان	السودان	27	1984
بنك البركة الاسلامي	البحرين	8	1984
بنك البركة التركي للمشاركات	تركيا	212	1985
بنك البركة المحدود	جنوب افريقيا	12	1989
بنك البركة الجزائر	الجزائر	30	1991
بنك البركة لبنان	لبنان	7	1991
مجموعة البركة المصرفية	البحرين	1	2002
اتقان كابيتال	المملكة العربية السعودية	1	2007
بنك البركة اندونيسيا	اندونيسيا	1	2008
بنك البركة سورية	سوريا	13	2009
بنك البركة المحدود	باكستان	224	2010
بنك البركة ليبيا (مكتب تمثيلي)	ليبيا	1	2011
بنك التمويل والإنماء	المغرب	4	2017

[1] نبذة عن مجموعة البركة المصرفية، في الموقع الرسمي www.albaraka.com، تم الاطلاع عليه في 2020/08/16، على الساعة 14:25.

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية

الفرع الثاني: نشأة وتعريف بنك البركة الجزائري

1- تعريف بنك البركة الجزائري:

يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي في الجزائر وهو عبارة عن بنك مشترك بين القطاع العام والخاص، تخضع نشاطاته لأحكام الشريعة الإسلامية، وساهم في تمويل المشاريع الاستثمارية ذات الجدوى الاقتصادية، فقد قام بالتركيز على تطوير العديد من القطاعات والأنشطة الحيوية في الجزائر كتمويل قطاع الهاتف المحمول والإنشاءات والأغذية والمواصلات والصناعات التحويلية النفطية.

2- نشأة بنك البركة الجزائري:[1]

أنشئ بنك البركة الجزائري بتاريخ 20 ماي 1991 بموجب اتفاقية بين البنك الفلاحي للتنمية الريفية بالجزائر BADR، ومجموعة البركة المصرفية البحرين ABG، كشركة مساهمة برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري في إطار قانون النقد والقرض (القانون رقم 10-90 الصادر بتاريخ 14 أبريل 1990) الذي صدر مع الدخول في مرحلة الإصلاحات الاقتصادية والمالية في الجزائر، وقد أضاف هذا القانون تعديلات عديدة في هيكل النظام البنكي الجزائري، ومن بين الإصلاحات التي صدرت عنه السماح بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية مختلطة وخاصة، يقع مقره الرئيسي بالجزائر العاصمة، ويعمل البنك على التوسع فهو يمتلك 31 فرعا في كافة أنحاء الوطن.

تأسس بنك البركة الجزائري في شكل شركة مساهمة برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري مقسمة إلى 500000 سهم بقيمة 1000 دج للسهم، بنسب موزعة كما يلي:

- مجموعة البركة المصرفية البحرين: بنسبة 50%.
- البنك الفلاحي للتنمية الريفية الجزائر: بنسبة 50%.

3- أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري: [2]

- 1991 تأسيس بنك البركة الجزائري.
- 1994 الاستقرار والتوازن المالي للبنك.
- 2000 المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص.
- 2002 إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.
- 2006 زيادة رأس مال البنك إلى 2.5 مليار دينار جزائري.
- 2009 زيادة ثانية لرأس مال البنك إلى 10 ملايير دينار جزائري.
- 2012 تفعيل أول منظومة بنكية شاملة ومركزية متطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- 2016 الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري.
- 2017 زيادة ثالثة لرأس مال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري.
- 2018 أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي تصنيف ((Global finance
- 2018 من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية.

[1] الموقع الرسمي لبنك البركة www.albaraka-bank.com .
[2] المرجع نفسه.

- 2018 من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

يلعب الهيكل التنظيمي لأي مؤسسة دورا فعالا في توضيح مختلف العلاقات والمسؤوليات بين مختلف الهياكل الموجودة في البنك، ويبين التركيب الداخلي للبنك وأهم التقسيمات التنظيمية التي يعمل بها، ويوضح الشكل الآتي الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري:

الشكل رقم (3.1): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

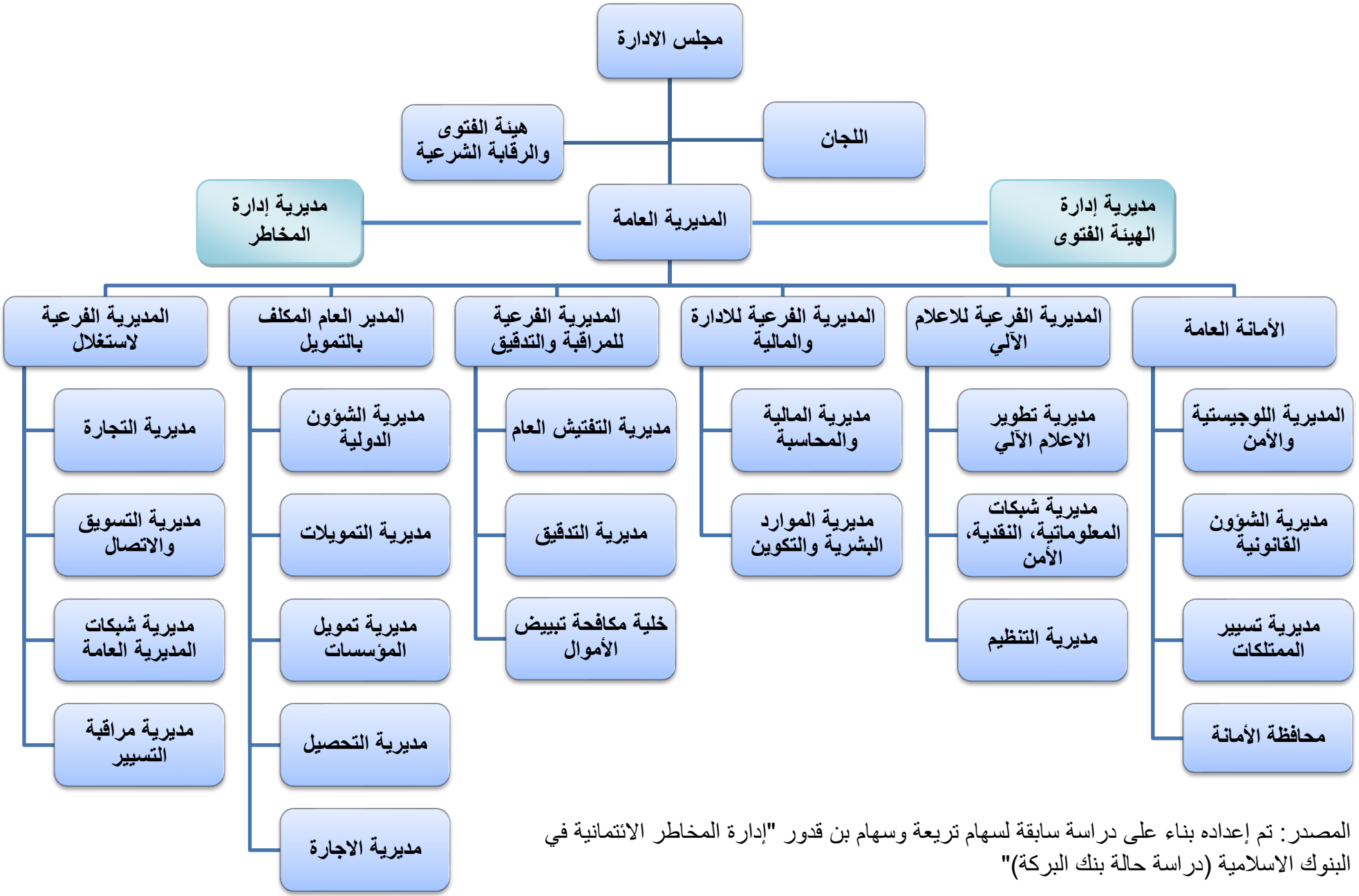

المصدر: تم إعداده بناء على دراسة سابقة لسهام تريعة وسهام بن قدور "إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الاسلامية (دراسة حالة بنك البركة)"

نتطرق فيما يلي لبعض هياكل بنك البركة الجزائري:[1]

1- مجلس الإدارة:

يتشكل مجلس الإدارة من 6 أعضاء، نصفهم يمثلون بنك الفلاحية والتنمية الريفية والنصف الآخر يمثلون مجموعة البركة البحرين، حيث يقومون بتعيين رئيس مجلس الإدارة.

يعمل مجلس الإدارة على تسيير أعمال البنك من خلال كافة السلطات والصلاحيات المخولة إليه في مختلف الشؤون الإدارية والمالية باسم الصرف مباشرة أو عن طريق رئيس مجلس الإدارة، كما يستطيع مجلس الإدارة بواسطة رئيس المجلس أن يخول لمديرية العامة للبنك بعض من صلاحياته وسلطاته، ويمكنه وضع حد لعمل أعضاء المديرية العامة في حدود احترام الأحكام الواردة في عقد البنك وهذا بعد ما تم تعيينهم في وقت سابق بموجب سلطته وصلاحيته، كما يقوم بتحديد أجور أعضاء المديرية العامة أو علاوتهم.

2- هيئة الفتوى والرقابة الشرعية:

تتكون هيئة الرقابة الشرعية من 5أعضاء يتم اختيارهم من بين الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية والاقتصادية المتحصلين على المؤهلات العلمية، والخبرة اللازمة ولديهم سمعة جيدة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، مدة عضويتهم 3سنوات قابلة للتجديد، ينتخب من بين أعضائها رئيسا للهيئة ونائبا له يقوم بمهام الرئيس في غيابه، من أهم مهامها:

- دراسة وإصدار الفتوى الشرعية فيما يعرض عليها من مسائل شرعية.
- مراجعة نماذج العقود والاتفاقيات وجميع المعاملات المصرفية واعتمادها قبل وضعها حيز التطبيق.
- مساندة الغدارة العامة في تقديم الفتوى الشرعية حول مطابقة المعاملات المصرفية لأحكام الشريعة الإسلامية.
- تنظيم برامج ودورات تدريبية لموظفي البنك بهدف تنمية الوعي المصرفي لديهم والالمام بأحكام المعاملات الشرعية المصرفية.

3- المديرية العامة:

تتشكل المديرية العامة من مدير عام ينوب عنه ثلاث مدراء مساعدين ومديري قسمين، يتم تعيينهم من طرف مجلس الإدارة باقتراح من طرف المدير العام للبنك، فتعمل المديرية العامة على تسيير البنك حيث تقوم بمهامها تحت سلطة مجلس الإدارة وذلك بموجب أوامره، من أهم مهامها:

- تقوية وتنمية شبكة الاستغلال للبنك.
- توفير جميع الموارد المستعملة.
- تنمية رقم الأعمال مع الشركاء الوطنيين والخارجيين.
- تثبيت والمحافظة على سمعة البنك.
- تطوير استراتيجية وسياسة التنمية في البنك.

[1] سهام تريعة وسهام بن قدور، **إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الاسلامية (دراسة حالة بنك البركة)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، مالية نقود وبنوك، المدرسة العليا للتجارة، 2016، ص ص79-82.

يقوم المدير العام بتمثيل البنك أمام الغير، ويقدم تقريرا سنويا عن البنك يبين فيه الوضعية المالية للبنك ووضعية التسيير للسنة المالية السابقة.

4- مديرية إدارة المخاطر:

تماشيا مع التغيرات وطبيعة العمل المصرفي والمخاطر التي يواجهها، قام البنك بإنشاء مديرية إدارة المخاطر وذلك لمواجهة المخاطر التي يتعرض لها، والتقليل من شدتها لتفادي الخسائر المترتبة عنها، ونظرا لأهمية ذلك تم ربطها مباشرة بالمديرية العامة.

5- المديرية العامة المساعدة المكلفة بالاستغلال:

تعمل تحت سلطة ومسؤولية مدير عام مساعد، وهي مكلفة بمتابعة جميع النشاطات والعمليات الخاصة بالاستغلال، ومن اهم مهامها:

- المساهمة في التخطيط للسياسة التجارية للبنك والعمل على تحقيقها وتوافقها مع متغيرات المحيط.
- متابعة المنافسة في السوق وتتبع الأحداث القابلة للتأثير في سياسة البنك واغتنام الفرص الاستثمارية.
- العمل على تسيير الهياكل الفرعية التابعة لها والمتمثلة في:
  - المديرية التجارية.
  - مديرية التسويق والاتصال.
  - مديرية تغطية ومراقبة الالتزامات.
  - مديرية مراقبة التسيير.

6- المديرية العامة المساعدة المكلفة بالتمويلات والشؤون الدولية:

مهمتها تتمثل في تمويل المؤسسات والأفراد وكذلك تعمل على تسيير العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية وتوفير الوسائل الضرورية لذلك، تعمل على تسيير الهياكل المركزية التابعة لها المتمثلة في:

1.6. **مديرية الشؤون الدولية:** ومن أهم مهامها:

- وضع النصوص التطبيقية لعملية الصرف والتجارة الخارجية.
- ربط وتوطيد العلاقات بين البنك والمؤسسات المالية.
- تسيير ومراقبة العمليات الخاصة بالتجارة الخارجية.

2.6. مديرية التمويلات:

وهي موضوعة تحت سلطة مدير مركزي، ومهمتها تتمثل في تمويل المؤسسات والافراد، تهمتم بتسيير مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومديرية التجزئة ومديرية الاجارة.

7- المديرية العامة المساعدة المكلفة بالرقابة والتدقيق:

تعمل تحت رقابة مدير عام مساعد وذلك لتطبيق المهام المفروضة اليه من طرف المديرية العامة بصفة مباشرة والمتمثلة فيما يلي:

- تقييم درجة الأمن وفعالية إجراءات التسيير، والتشغيل ومعالجة العمليات.
- ضمان جميه هياكل البنك وجميع العمليات التي يقوم بها لتسيير المؤسسة.

- التأكد من اتباع النصوص التنظيمية من قبل مختلف هياكل البنك.

وهي بدورها تتفرع إلى ثلاث مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية للتفتيش العام.
- المديرية الفرعية للتدقيق.
- خلية مكافحة تبييض الأموال.

8- المديرية العامة المساعدة للإدارة والمالية:

يعمل المدير العام المساعد للإدارة والمالية على تسيير الهياكل المركزية التابعة له والمتمثلة في:

1.8. **مديرية المالية والمحاسبية**: ومن أهم مهامها:

- إعداد الإجراءات المحاسبية.
- إعداد مختلف الوثائق المحاسبية القانونية والتنظيمية للبنك.
- ضمان تسيير فعال وحيوي لخزينة البنك.

2.8. **مديرية الموارد البشرية**: من أهم مهامها:

- العمل على إعداد وتطبيق التشغيل والتكوين الخاص بالمستخدمين.
- المساهمة في وضع السياسة الخاصة بالموارد البشرية للبنك.
- الحرص على تطبيق القانون الداخلي للبنكن للحفاظ على سمعة البنك.

9- المديرية العامة المساعدة للإعلام الآلي والتنظيم:

من اهم المهام التي تقوم بها نذكر:

- تحضير مخطط تنمية الإعلام الآلي للبنك.
- إعداد ونشر النصوص التنظيمية الداخلية للبنك.
- تطوير التطبيقات المعلوماتية طبقا لدفتر الشروط.

وهي بدورها تتفرع إلى ثلاث مديريات فرعية وهي كالتالي:

- المديرية الفرعية للتنظيم والدراسات.
- المديرية الفرعية للمعالجة المعلوماتية.
- المديرية الفرعية للتنمية والإعلام الآلي.

10- الأمانة العامة:

وهي تخضع لمسؤولية الأمين العام المكلف بالمهام التالية:

- السهر على تطبيق القانون العام للبنك.
- السهر على التسيير الحسن للتدفقات المحاسبية والمالية.
- الحرص على تنظيم اجتماعات ولقاءات المديرية العامة.

وهي بدورها تقوم بتسيير ومتابعة المديريات الفرعية التابعة لها والمتمثلة في:

- المديرية اللوجستية والأمن: تقوم بالحرص على أمن وسلامة البنك.
- مديرية الشؤون القانونية والمنازعات: تقوم بالحرص على تنسيق كافة الأعمال القانونية للبنك من تطوير الوسائل القانونية لدراسة الملفات المشكوك فيها.
- مديرية تسيير الممتلكات: تقوم بمتابعة وتسيير كل ما يتعلق بممتلكات البنك.

المطلب الثالث: أهداف بنك البركة ومهامه

يسعى بنك البركة كغيره من البنوك لتحقيق مجموعة من الأهداف في مختلف المجالات ليضمن استمراريته وتحقيق الربحية وذلك عبر تأديته لمتخلف المهام الموجهة إليه.

الفرع الأول: أهداف بنك البركة الجزائري[1]

يهدف بنك البركة الجزائري إلى تلبية الاحتياجات الاقتصادية في مجالات الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار طبقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من خلال:

- تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها وفق صيغ إسلامية وتحقيق عوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الاستثمارية السليمة.
- توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة لاسيما تلك القطاعات البعيدة عن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.
- تطوير وسائل جلب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة بأسلوب مصرفي غير ربوي.
- تطوير آفاق الاستثمار وتقديم التمويل اللازم للمشروعات الاستثمارية المتفق على جودتها الاقتصادية.
- دعم صغار المستثمرين والحرفيين.

الفرع الثاني: مهام بنك البركة الجزائري

يعمل بنك البركة على تحقيق غاياته بالمهام والأعمال التي تساعده على تحقيق أهدافه، ويتم ذلك عن طريق العمل في المجالات التالية:

1. الخدمات المصرفية:

يمارس بنك البركة سواء لحسابه أو لحساب غيره في داخل الجزائر وفي خارجها مختلف النشاطات المصرفية، مما يمكن البنك من القيام بها في حدود التزاماته، وهي كالتالي:

- قبول الودائع النقدية وفتح الحسابات الجارية وحسابات الإيداع المختلفة.
- تدعيم التجارة الخارجية بالتعامل بالعملات الأجنبية في عمليات البيع والشراء.
- تسيير الممتلكات والموجودات التي تحت تصرف إدارة البنك على أساس الوكالة بالأجر.
- تقديم المعلومات والاستشارات لحساب المتعاملين مع البنك.
- تنفيذ الوصايا طبقا للأحكام الشرعية والقوانين الوضعية والقيام بدور الوصي المستشار لإدارة الشركات بالتعاون مع الجهات المختصة.

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2019.

2. الخدمات الاجتماعية:

يقوم البنك بدور الوكيل الأمين في مجال الخدمات الاجتماعية التي تهدف لتوطيد العلاقات بين الجمعيات والافراد، وذلك عن طريق الاهتمام بالنواحي التالية:

- تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية من أجل تحسين مستوى دخل الأفراد ومعيشتهم.
- إدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية.

3. خدمات التمويل والاستثمار:

يقوم البنك بمختلف أعمال التمويل والاستثمار في مختلف المجالات بشرط أن تخلو هاته المعاملات من الربا، ويتم ذلك من خلال الوسائل التالية:

- تقديم التمويل اللازم كليا أو جزئيا لمختلف المؤسسات منها الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، وأيضا للأفراد حسب احتياجاتهم، ويقدم أيضا إرشادات ونصائح بكونه له الخبرة في العديد من المجالات.
- تقديم التمويل في شكل الصيغ المشروعة بما فيها المشاركة والمضاربة وغيرها.
- إعطاء فرص استثمار أموال عملائه في مشاريع مربحة يستفيد منها الطرفين.

4. أعمال ومهام أخرى:

بالإضافة للمهام المذكورة سابقا يقوم البنك بالعديد من الوظائف الأخرى لتحقيق أهدافه، ونذكر منها:

- تأسيس الشركات في مختلف النشاطات وخاصة المكملة لأوجه نشاط البنك.
- إنشاء صناديق التأمين الذاتي والتأمين التعاوني لصالح البنك أو المتعاملين معه.
- تجميع الزكاة والتبرعات والاشراف على انفاقها في المجالات الاجتماعية المخصصة لها.

الفرع الثالث: التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري

نبين في الجدول التالي أهم التمويلات التي يقدمها بنك البركة لمختف عملائه من مهنيين وأفراد ومؤسسات.

الجدول رقم (2.3): أنواع التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري

السوق	التمويلات	صيغة التمويل
المؤسسات	الاستثمار	المرابحة–الاستصناع –المشاركة المتناقصة
	المنتوجات النصف مصنعة	المرابحة– السلم
	المنتوجات النهائية	المرابحة – السلم
	الصفقات المرهونة بالبنك	المرابحة – السلم
	الاجارة (معدات مهنية، عقارات...)	الإجارة – الاعتماد الإيجاري
	التمويل المسبق للصادرات	المرابحة – السلم
المهنيون	تجهيزات مهنية	الاجارة – الاعتماد الايجاري
	المعدات المنقولة	الاجارة – الاعتماد الايجاري
	العقارات	الاجارة – الاعتماد الايجاري
الأفراد	السيارات	المرابحة
	اقتناء المنازل	الاجارة – الاعتماد الايجاري
	تهيئة المنازل	الاستصناع

المصدر: تم إعداده بناء على المعلومات المنشورة في موقع بنك البركة الجزائري

المبحث الثاني: إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

إن بنك البركة ملتزم بالامتثال بالمبادئ والسياسات المعتمدة عالميا فيما يتعلق بإدارة المخاطر، كما تقدر الحاجة إلى وضع نظام شامل لإدارة المخاطر وإعداد التقارير عنها، نبين في هذا المبحث أهم المخاطر التي تواجه بنك البركة وأهم الهياكل المسؤولة عن إدارتها.

المطلب الأول: مخاطر بنك البركة الجزائري

من بين المخاطر التي تواجه بنك البركة ويتكلف بالرقابة عليها نذكرها فيما يلي:[1]

1- مخاطر الائتمان:

هي مخاطر الخسارة التي تنجم عن اخفاق طرف ما في عقد مالي في الوفاء بأحد التزاماته باتجاه الطرف الآخر وهو ما يتسبب في تحمل الخسارة المالية.

لدى كل وحدة تابعة للمجموعة إطار عام لإدارة مخاطر الائتمان، يشمل تشخيص وقياس ومتابعة وإعداد تقارير عن الرقابة على مخاطر الائتمان بدءا من عملية الموافقة الأولية ومنح الائتمان، ثم المتابعة اللاحقة للجدارة الائتمانية للعميل.

2- مخاطر السيولة:

هي مخاطر عندما يعجز البنك عن توفير التمويل اللازم لزيادة الأصول أو سداد الالتزامات القصيرة العاجلة في استحقاقاتها.

لدى البنك إطار عام لإدارة السيولة يأخذ بعين الاعتبار متطلبات السيولة فيما يتعلق بحساباتها الجارية وحسابات التوفير والودائع من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، بحيث يحتفظ البنك بأصول سائلة بمستويات احترازية مناسبة لتأمين القدرة على توفير النقد اللازم، إن إدارة السيولة تتطلب مراعاة تأثير التدفق النقدي الخارج المحتمل الذي ينتج عن التزامات غير قابلة لإلغاء لتمويل أصول جديدة وأيضا تأثير خطر احتمال حدوث سحوبات كبيرة من قبل واحد أو أكثر من كبار العملاء.

3- مخاطر أسعار الأسهم:

هي مخاطر أسعار الأسهم وهي مخاطر انخفاض القيمة العادلة للأسهم نتيجة للتغيرات في مستويات مؤشرات الأسهم وقيمة الأسهم المعنية ذاتها.

لدى البنك وحدة تطبق استراتيجيات مناسبة لإدارة المخاطر وإعداد التقارير عنها فيما يتعلق بخصائص مخاطر الاستثمار في تمويل المشاركات ويشمل ذلك المضاربة والمشاركة، يقوم البنك بالتحقق من أن تكون طرق التقييم لديها مناسبة، كما تقوم بتقييم التأثير المحتمل لهذه الطرق على عملية حساب الأرباح، وإعداد التقارير فيما يتعلق بنشاطاتها الاستثمارية في هذه المشاركات.

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2019.

4- مخاطر التشغيل:

هي مخاطر الخسارة المالية أو الأضرار التي تنشأ من عدم كفاية أو فشل طرق العمل الداخلية أو الموظفين أو أنظمة المجموعة أو من عوامل أخرى خارجية.

تتم إدارة مخاطر التشغيل على مستوى البنك عن طريق إجراءات عمل وآليات متابعة داخلية، بينما تتم غدارة المخاطر القانونية عن طريق التشاور الفعال مع مستشارين قانونيين من داخل المجموعة ومن خارجها، وتتم إدارة الأنواع الأخرى من مخاطر التشغيل عن طريق تأمين توفر موظفين مدربين ومؤهلين وبنية تحتية مناسبة وعمليات وأدوات تحكم لتأمين تشخيص وتقييم وإدارة جميع المخاطر الجوهرية.

5- مخاطر عدم الامتثال للشريعة الإسلامية:

تنشا مخاطر عدم الامتثال للشريعة الإسلامية عن الإخفاق في الامتثال لقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهي مماثلة لمخاطر السمعة والمصداقية، وان لدى البك أنظمة وأدوات تحكم ويشمل ذلك هيئة الرقابة الشرعية، لتأمين الالتزام بجميع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: إدارة المخاطر في بنك البركة

يعطي بنك البركة أهمية لإدارة المخاطر نظرا لأهمية الموضوع وضرورة التحوط منه ولذلك هيأ هيكلين لإدارة ومتابعة المخاطر للحد أو التقليل من الخسائر الناجمة عنها، فهيأ مديرية إدارة المخاطر ولجنة لمتابعة المخاطر سنتطرق إليهم فيما يلي:[1]

الفرع الأول: مديرية إدارة المخاطر

هي مديرية تابعة للمدير العام، حيث هي مرتبطة أيضا مع مختلف المصالح خاصة الوحدات العملياتية المكلفة بتسيير التمويل، ومن أهم وظائفها المشاركة في وضع وتنفيذ خطة لإدارة المخاطر بالبنك.

من أهم مهامها نذكرها فيما يلي:

- إعداد سياسة البنك المتعلقة بإدارة المخاطر وطرحها أمام المديرية العامة للمصادقة عليها.
- نشر ثقافة التنبؤ بالمخاطر في البنك وإعداد دورات تكوينية فيما يتعلق بإدارتها.
- تطوير وترقية الأدوات المستعملة وطرق متابعة المخاطر.
- تفعيل المراجعات الدورية للمخاطر التي يتعرض لها البنك لتحديد مناطق التركز المفرط حسب العمل، البلد، السوق، المنتج، النشاط.
- تقييم طلبات التمويل المرفوضة من طرف البنك واقتراح بدائل.
- تقييم محفظة التمويل بشكل دوري، للتأكد من احترام حدود التمويل، والتحقق من جدوى الاستثمارات.
- -تقييم ومراقبة محفظة التمويلات للتأكد من مطابقتها للشروط القانونية والتنظيمية.

هيكلة مديرية إدارة المخاطر:

[1] سهام تريعة وسهام بن قدور، مرجع سبق ذكره، ص ص83-85.

الشكل رقم (3.2): الهيكل التنظيمي لمديرية إدارة المخاطر لبنك البركة الجزائري

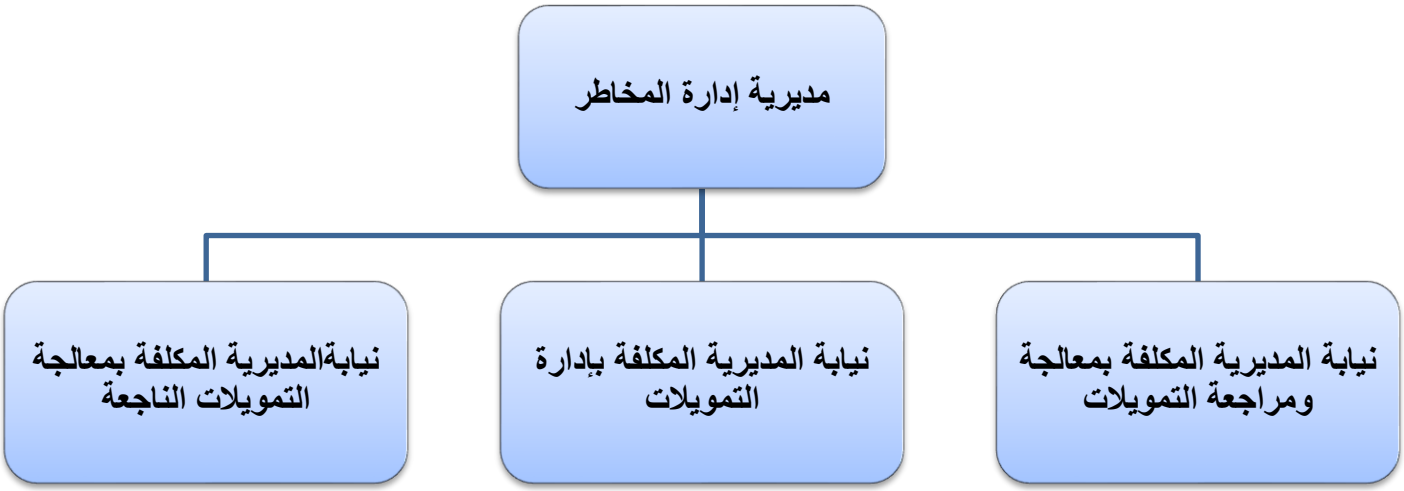

المصدر: تم اعداده بناء على دراسة سابقة

نتطرق فيما يلي لشرح هيكلة مديرية إدارة المخاطر:

1- **نيابة المديرية المكلفة بمعالجة ومراجعة التمويلات:** ومن أهم مهامها:

- إعداد وتفعيل نظام داخلي بتأسيس قاعدة بيانات داخلية وخارجية.
- مراجعة طلبات التمويل من أجل تنقيط وتصنيف المؤسسات.
- تنقيط المؤسسات الممولة من طرف البنك، لإصدار قرار حول مخاطر محفظة الأصول تبعا للسياسة المعتمدة من طرف البنك.
- التأكد من عملية التنقيط تم إدخالها بطريقة صحيحة في النظام المعلوماتي وإشهار الجهات المعنية في حالة الوقوف على أخطاء.
- القيام بمراجعة أسقف التمويل، واقتراح التغيرات في ذلك للمديرية العامة.
- القيام بدراسات تتعلق بمختلف القطاعات، وإعداد ونشر مذكرة للوضعية باتجاه هياكل التمويل المعنية.

2- **نيابة المديرية المكلفة بإدارة التمويلات:** ومن أهم مهامها:

- القيام ببرمجة مستويات المخاطر داخل النظام المعلوماتي للبنك.
- التأكد من استكمال الشروط الشكلية والنصية في طلبات التمويل.
- إعداد تقارير دورية حول التجاوزات المحتملة في التمويلات.
- إعداد تقارير يومية لأقساط التمويل غير المسددة والقيام بالإجراءات اللازمة للتكفل بها من طرف هياكل البنك معنية.
- متابعة تنفيذ تعهدات العملاء المتعلقة بتقديم الضمانات وإعداد تقرير شهري يقدمه مسؤول إدارة المخاطر للمدير العام ولجنة متابعة المخاطر لتقديم الاقتراحات اللازمة.

3- **نيابة المديرية المكلفة بمعالجة التمويلات الناجعة:** ومن أهم مهامها:

- البحث عن أسباب القروض المتعثرة ووضع نظام الإنذار والتنبؤ بالمديونيات المرشحة للتعثر.
- العمل على تبني إجراءات تحوطية من قبل مصالح البنك المخولة لتجنب حالات التعثر قبل وقوعها.
- التقدم باقتراحات للجنة التمويل فيما يتعلق بتصنيف المديونيات المتعثرة.
- إعداد تقرير شهري حول حجم وتطور المديونيات المتحكم فيها، والمديونيات المصنفة والمؤونات.

الفرع الثاني: لجنة متابعة المخاطر

هي لجنة تقوم بمتابعة المخاطر التي تنشأ أثناء عملية التمويل، يرأسها المدير العام المساعد المكلف بالرقابة، ومن أهم مهامها :

- متابعة احترام حدود المخاطر بمختلف أنواعها.
- تقييم واقتراح وسائل المعالجة عند تجاوز الحدود.
- المصادقة على معايير تقييم مخاطر العملاء كما تم اقتراحها من قبل مديرية إدارة المخاطر.
- التقييم الدوري لأنشطة إدارة المخاطر، من أجل اتخاذ الإجراءات التصحيحية الضرورية.

هيكلة لجنة متابعة المخاطر:

الشكل رقم (3.3): الهيكل التنظيمي للجنة متابعة المخاطر ببنك البركة الجزائري

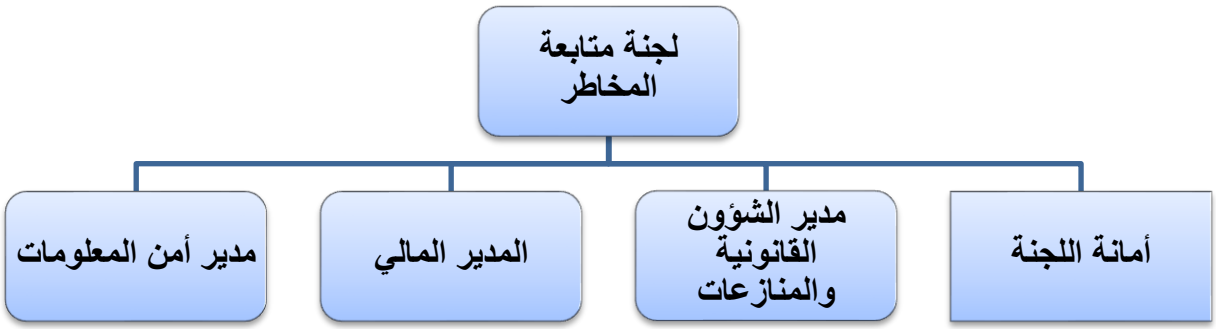

المصدر: تم اعداده بناء على دراسة سابقة

المطلب الثالث: أهداف إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري

يتناول هذا المطلب أهم الأهداف التي يسعى بنك البركة لتحقيقها وحساب أهم مؤشرات الخطر بالبنك.

الفرع الأول: أهداف إدارة المخاطر[1]

يلتزم بنك البركة الجزائري بتعميم ثقافة إدارة المخاطر باعتبار توفرها من ضروريات نجاح الأداء، ونذكر فيما يلي الأهداف الرئيسية لإدارة المخاطر:

- تحقيق إدارة موحدة للمخاطر على مستوى البنك لتمكينها من احتساب العائد المعدل بالمخاطر على رأس المال.
- تعزيز ثقافة احترافية لإدارة المخاطر في جميع فروع البنك باتباع منهج محدد بقبول معدلات المخاطر المقبولة القائمة على سياسات وإجراءات عمل.
- تأهيل الموظفين مهنيا وتوفير تدريب مستمر.
- الاستثمار في تكنلوجيا ونظم إدارة المخاطر تمكن من الامتثال بأفضل الممارسات في إدارة المخاطر.
- الفصل بين واجبات وخطوط تسلسل المسؤولية بين الموظفين الذين يقومون بإنشاء المعاملات مع العملاء وموظفي الاسناد الذين يقومون بإجراءات تنفيذ تلك المعاملات.
- الامتثال بجميع المتطلبات الشرعية والقانونية وتوجيهات الجهات التنظيمية، والحفاظ على اتباع دليل إدارة مخاطر.

الفرع الثاني: حساب بعض مؤشرات الخطر بالبنك

يبين الجدول الموالي نسب مختلف المخاطر التي يواجهها بنك البركة:

الجدول رقم (3.3): حساب مقاييس الخطر ببنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)

السنوات / نوع المخاطر	2015	2016	2017	2018
المخاطر الائتمانية: - مخصص الديون المشكوك في تحصيلها/ إجمالي القروض	%0.55	%0.73	%0.78	%0.9
مخاطر السيولة: القروض / الودائع	%62.4	%65.07	%67.17	%69.84
مخاطر رأس المال: حقوق الملكية/ إجمالي الأصول	%12.12	%11.55	%9.87	%10.12

المصدر: تم اعداده بناء على تقارير البنك السنوية للفترة (2015-2018)

التعليق على الجدول:

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2019.

- نسب المخاطر الائتمانية في بنك البركة للفترة (2015-2018) تراوحت بين 0.5%و0.9% بوتيرة متزايدة، وهذا عائد لتقديم صيغ تمويل عديدة من طرف البنك، واتباعه لسياسة ائتمانية سليمة في التقليل من المخاطر الائتمانية عن طريق منح التمويلات ذات درجة مخاطرة ضعيفة.
- اما بالنسبة لمخاطر السيولة فهي مرتفعة نوعا ما في الفترة المدروسة إذ تراوحت بين 62%و69%، هذا يبين أن البنك معرض بنسبة كبيرة لمخاطر السيولة فهو يقسم أمواله بين ادخارها لمواجهة المخاطر واستثمارها في مشاريع مربحة.
- وبالنسبة لمخاطر رأس المال في الفترة المدروسة تراوحت بين 9% و12% بوتيرة متذبذبة، وهذا يبين أن البنك لديه رأس المال اللازم لمواجهة المخاطر التي تواجهه.

نلاحظ من خلال النتائج أن مخاطر السيولة مرتفعة مقارنة بالمخاطر الأخرى المذكورة، مما يدل على أن البنك يتبع سياسة سليمة في إدارة المخاطر الائتمانية و مخاطر راس المال على عكس مخاطر السيولة التي لم ينجح في التحكم فيها نظرا للتحديات التي تواجهه.

المبحث الثالث: سياسة بنك البركة في إدارة مخاطر السيولة

يتناول هذا المبحث مخاطر السيولة في بنك البركة من خلال تحليل مختلف النسب المالية التي توضح واقع السيولة في البنك، وسياسة بنك البركة في مواجهة هذا الخطر.

المطلب الأول: تحليل الأداء لبنك البركة الجزائري

تتم عملية تحليل الأداء المالي في بنك البركة الجزائري من خلال دراسة مجموعة من الاحصائيات التي تعبر عن نشاط البنك في الفترة بين (2015-2018)، نعبر عنها بالأشكال البيانية التالية:

الفرع الأول: تحليل الأداء وفق تطور إجمالي الأصول

الشكل التالي يوضح تطور إجمالي الأصول:

الشكل رقم (4.3): تطور إجمالي أصول بنك البركة الجزائري في الفترة ما بين (2015-2018) الوحدة: مليون دج

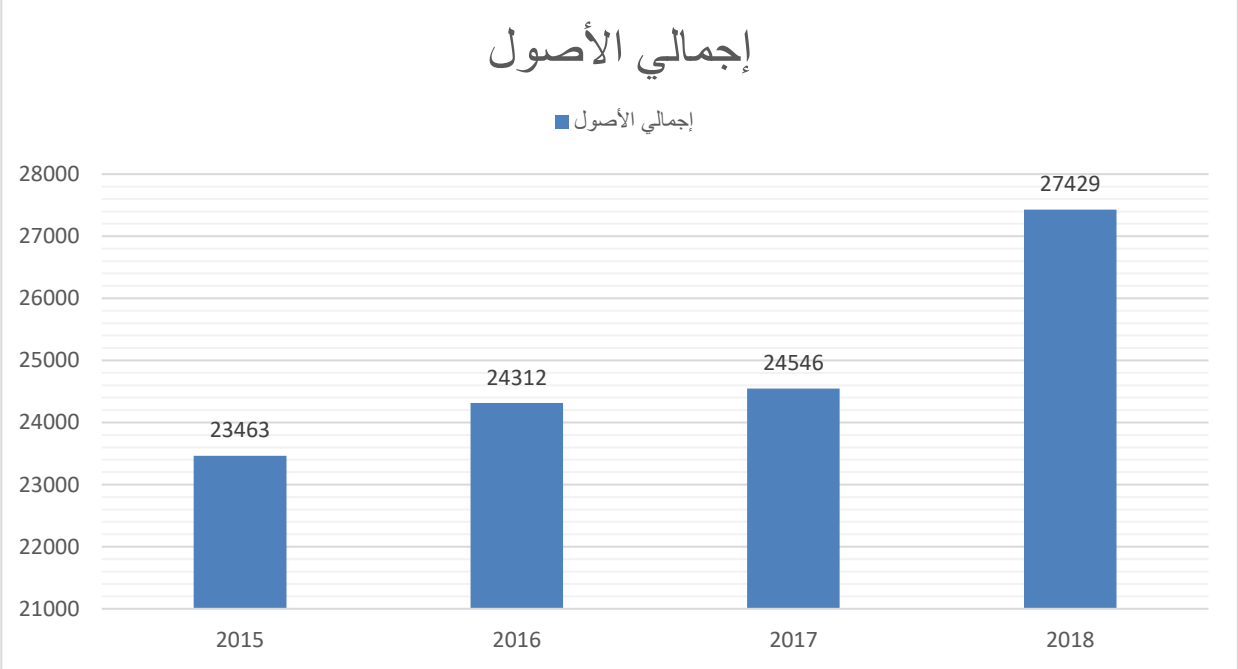

المصدر: تم اعداده بناء على التقارير السنوية للبنك في الفترة ما بين (2015-2018)

- عرف بنك البركة الجزائري ارتفاعا نسبيا في أصوله في الفترة ما بين (2015-2018)، حيث ارتفع اجمالي الأصول في هذه الفترة بمقدار 3966 مليون دينار جزائري، حيث يحاول البنك معالجة وضعه وذلك يعمل على الرفع من أصوله والتخفيض من التزاماته.

الفرع الثاني: تحليل الأداء المالي وفقا لتطور إجمالي الودائع

الشكل الموالي يوضح تطور إجمالي الودائع

الشكل رقم (5.3): طور إجمالي ودائع بنك البركة الجزائري في الفترة ما بين (2015-2018) الوحدة: مليون دج

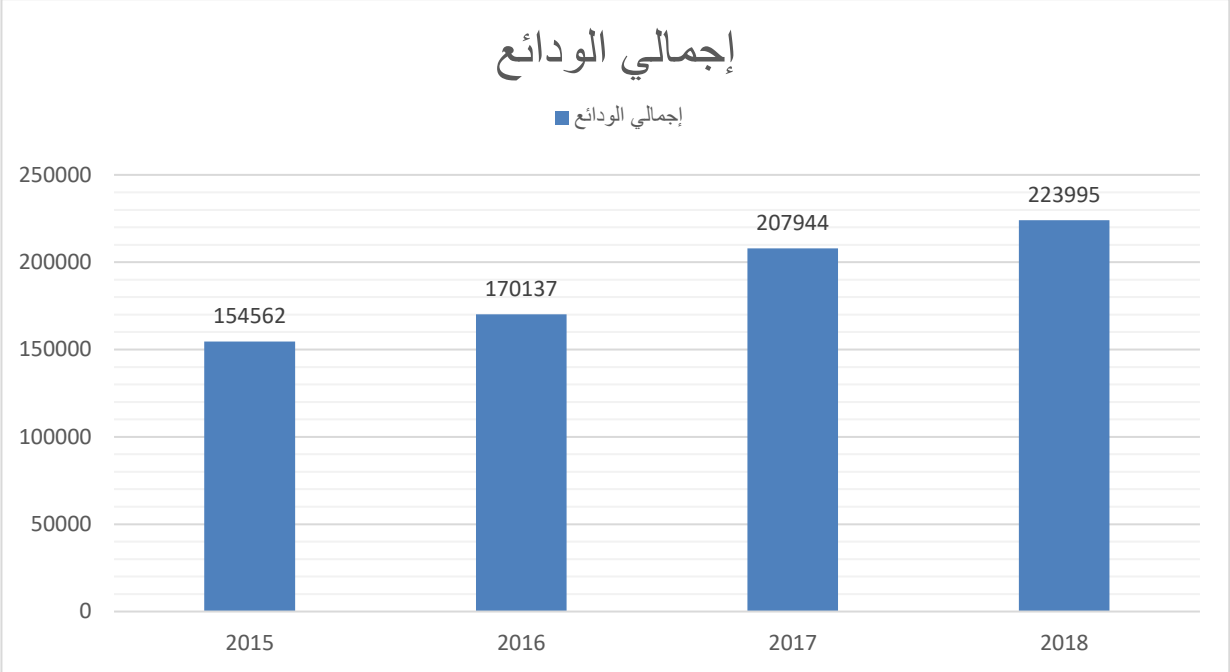

المصدر: تم اعداده بناء على التقارير السنوية للبنك في الفترة ما بين (2015-2018)

- عرف بنك البركة ارتفاعا نسبيا في إجمالي الودائع في الفترة ما بين (2015-2018)، حيث ارتفع اجمالي الودائع في هذه الفترة بمقدار 69433 مليون دينار جزائري، وهذا راجع لإقبال العملاء المودعين لأموالهم في البنك قصد استثمارها او توفيرها، وتوسع البنك في أنحاء التراب الوطني عبر فتحه لفروع جديدة لاستقطاب عملاء جدد وتلبية طلبات كافة العملاء.

الفرع الثالث: تحليل الأداء المالي وفق تطور إجمالي التمويلات

يمثل الشكل الموالي تطور إجمالي التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري

الشكل رقم (6.3): تطور إجمالي التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة في الفترة (2015-2018) الوحدة: مليون دج

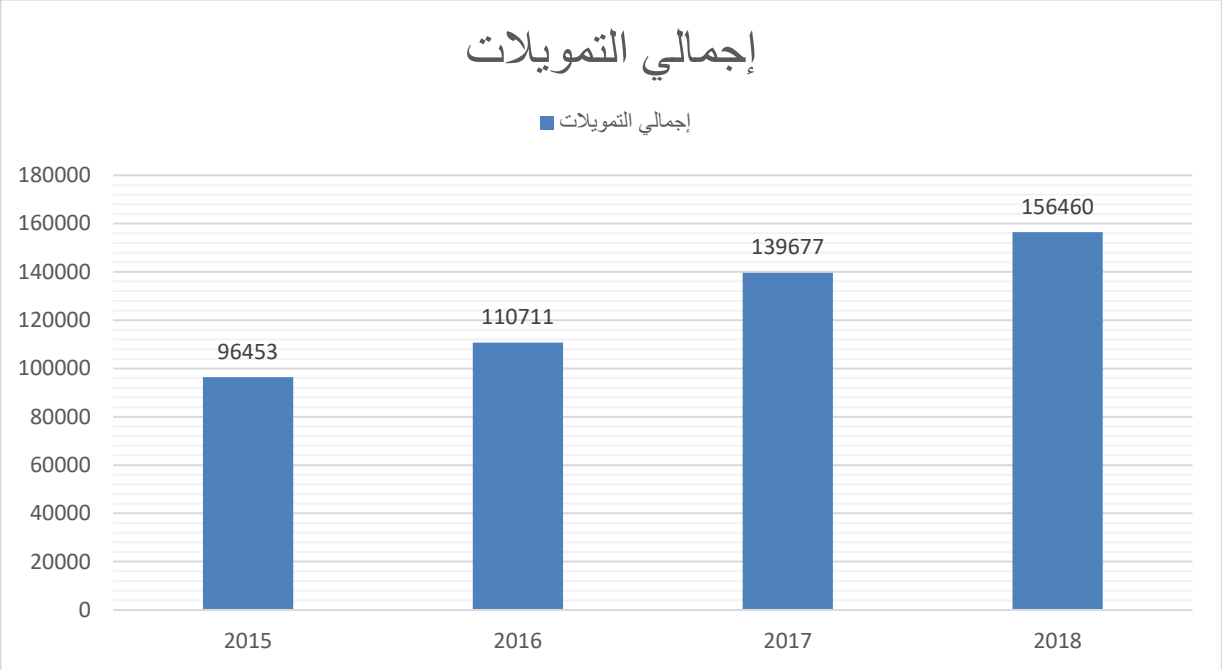

المصدر: تم اعداده بناء على التقارير السنوية للبنك فب الفترة ما بين (2015-2018)

- عرف بنك البركة ارتفاعا نسبيا للتمويلات التي قدمها لعملائه في الفترة ما بين (2015-2018)، ليصل في سنة 2018 ل 156460 مليون دينار جزائري، وهذا يبين المساهمة الفعالة للبنك في تمويل الاقتصاد الوطني، وإقبال الجمهور على التعامل بالصيغ التمويلية الإسلامية في مختلف مشاريعهم وابتعادهم عن العمل الربوي الذي يؤدي إلى تفاقم المديونية وخلق أزمة اقتصادية، فهذه المشاريع هي بدورها تساهم في التنمية الاقتصادية للبلد وتحل مشكلة البطالة.

الفرع الرابع: تحليل الأداء المالي وفق تطور النتيجة الصافية

الشكل رقم (7.3): تحليل الأداء المالي وفق تطور النتيجة الصافية الوحدة: مليون دج

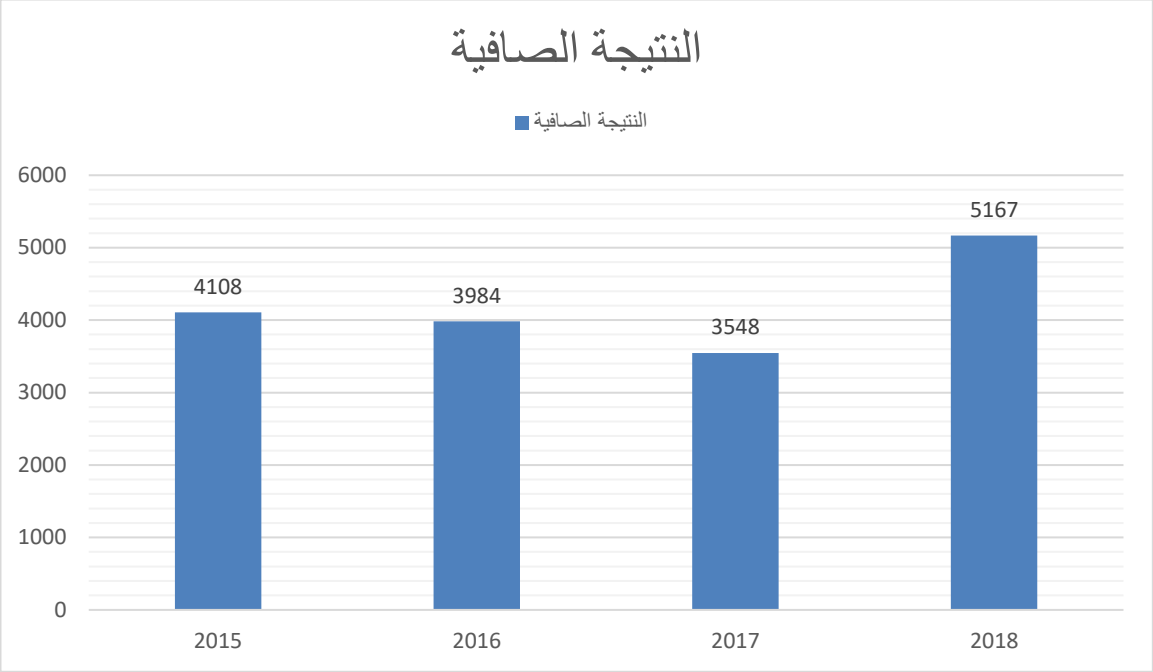

المصدر: تم اعداده بناء على التقارير السنوية للبنك في الفترة (2015-2018)

- عرف بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018) نتائج إيجابية بوتيرة متذبذبة نسبيا، حيث بلغت النتيجة الصافية 5167 مليون دينار جزائري سنة 2018 هذا ما يوضح أنه يتبع سياسة جيدة في تسيير العمليات التي يقوم بها، وأن المشاريع الاقتصادية التي يمولها تحقق عائدا إيجابيا يعود بالمنفعة للبنك والأطراف المشاركة فيها.

المطلب الثاني: قياس السيولة في بنك البركة الجزائري

يتناول هذا المطلب قياس السيولة في بنك البركة الجزائري وذلك للتعرف إن كان البنك يتعرض لمخاطر السيولة خلال الفترة المدروسة ما بين (2015-2018).

الفرع الأول: تطور نسب السيولة

يوضح الجدول الآتي أهم مؤشرات بنك البركة الجزائري:

الجدول رقم (4.3): أهم مؤشرات بنك البركة الجزائري الوحدة: مليون دج

السنوات / البيانات	2015	2016	2017	2018
مجموع الميزانية	193573	210344	248633	270996
حقوق الملكية	23463	24312	24546	27429
الودائع	154562	170137	207944	223995
التمويلات	96453	110711	139677	156460
الإيراد المصرفي الصافي	7818	8539	8669	11850
الالتزامات خارج الميزانية	61083	64210	72108	61124
الناتج الصافي	4108	3984	3548	5167

المصدر: التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري للفترة (2015-2018)

سيتم الاعتماد على أدوات التحليل المالي لقياس نسب السيولة في بنك البركة، حيث نستعمل التحليل الأفقي لمؤشرات بنك البركة في الفترة (2015-2018)، استنادا على برنامج EXEL والتقارير السنوية لبنك البركة.

ويمثل الجدول الموالي قيمة التغيير ونسبة التغير للقيم المدرجة في الجدول أعلاه باستخدام التحليل الأفقي:

الجدول رقم (5.3): التحليل الأفقي لأهم مؤشرات بنك البركة الجزائري الوحدة: مليون دج

البيانات / السنوات	نسبة التغيير (2016-2015)		نسبة التغيير (2017-2016)		نسبة التغيير (2018-2017)	
	قيمة التغيير	نسبة التغيير	قيمة التغيير	نسبة التغيير	قيمة التغيير	نسبة التغيير
مجموع الميزانية	16771	8.66%	38289	18.2%	22363	8.99%
حقوق الملكية	849	3.62%	234	0.96%	2883	11.75%
الودائع	15575	10.08%	37807	22.22%	16051	7.72%
التمويلات	14258	14.78%	28966	26.16%	16783	12.02%
الإيراد المصرفي الصافي	721	9.22%	130	1.52%	3181	36.69%
الالتزامات خارج الميزانية	3127	5.12%	7898	12.3%	-10984	-15.23%
الناتج الصافي	-124	-3.02%	-436	-10.94%	1619	45.63%

المصدر: التقارير السنوية لبنك البركة للفترة (2015-2018)

من خلال الجدولين السابقين يمكن استنتاج ما يلي:

- نسبة التغيير في حقوق الملكية عرفت انخفاضا بين الفترة (2015 -2017) حيث بلغت النسبة في سنة 2016 ل 3.62% بينما تغيرت بنسبة ضئيلة سنة 2017 قدرت ب 0.96 % وبعدها عرفت ارتفاعا ملحوظا سنة 2018 قدر ب 11.75%.
- التمويلات المقدمة للعملاء عرفت ارتفاعا ملحوظا في نسبة التغيير بين الفترة 2015 و2017 قدرت ب 26.16% لتنخفض بعدها في سنة 2018 ل 12.02%.
- حقق بنك البركة تغيرا في الناتج الصافي فبعد ما كان منخفضا بين الفترة 2015 و2017 سجل ارتفاعا ملحوظا سنة 2018 حيث قدرت نسبة التغيير ب 45.63 %.
- نسبة التغيير في الالتزامات خارج الميزانية عرفت ارتفاعا في الفترة (2015-2017)، ثم عرفت انخفاضا ملحوظا بنسبة 15.23%.

بعد تحليل مختلف النسب في الجدول نستنتج أن وضعية بنك البركة في حالة جيدة، حيث أن حقوق الملكية في ارتفاع مستمر أي ارتفاع حقوق المساهمين الذي يدل على ارتفاع نسب الأرباح في البنك، بالمقابل ارتفعت نسب الالتزامات حتى سنة 2017 لتنخفض بعدها بنسبة 10984 مليون دينار جزائري أي بنك البركة استطاع التخفيض من نسب ديونه الذي قابله ارتفاع نسبة الناتج الصافي،

أما بالنسبة لقيمة التغيير في نسب التمويلات فهي ترتفع بشكل متناسب مع ارتفاع نسب الودائع، وهذا يدل أن بنك البركة يوظف جميع الأموال المودعة لديه بغرض الاستثمار في نفس الفترة.

الفرع الثاني: تطور حجم فائض السيولة

يبين الجدول التالي تطور حجم السيولة في بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018):

الجدول رقم (6.3): تطور حجم السيولة في بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018)

السنوات / البيانات	2015	2016	2017	2018
الودائع	154562	170137	207944	223995
التمويلات	96453	110711	139677	156460
فائض السيولة الودائع – التمويلات	58109	59426	68267	67535

المصدر: تم إعداده بناء على التقارير السنوية للبنك في الفترة (2015-2018)

يمثل الشكل البياني الآتي تطور حجم السيولة في بنك البركة في الفترة (2015-2018)

الشكل رقم (8.3): تطور حجم السيولة في بنك البركة الجزائري للفترة (2015-2018)

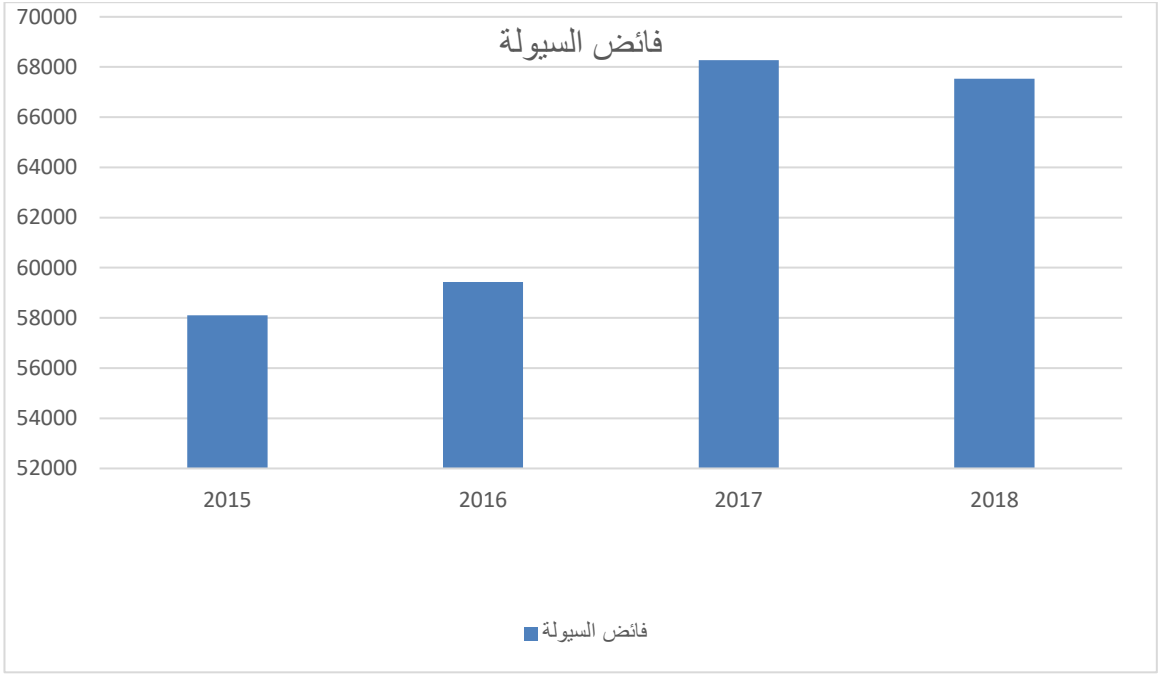

المصدر: تم إعداده بناء على الجدول السابق

التعليق:

- من خلال الجدول والشكل السابق نلاحظ أن بنك البركة الجزائري في الفترة (2015-2018) لديه فوائض عالية في السيولة، حيث سجل أعلى فائض للسيولة في سنة 2017 ب 68267 مليون دينار جزائري.
- ومنه بنك البركة يستطيع الوفاء بالتزاماته في تواريخها المحددة.

الفرع الثالث: قياس مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري

تعتمد البنوك الإسلامية العديد من المؤشرات المالية للحكم على مدى كفاءة السيولة النقدية فيها، وبما يمكنها من الوفاء بالتزاماتها المالية في تواريخ استحقاقها، فهي سلاح ذو حدين، إذا زاد أو انخفض حجمها عن الحد المطلوب تؤثر سلبا على حالة البنك، نذكر فيما يلي أهم مؤشرات السيولة التي يستعملها بنك البركة في قياس نسب السيولة:[1]

1- نسبة الاحتياط القانوني النقدي:

هو نسبة الاحتياط التي تحتفظ به البنوك الإسلامية لدى البنوك المركزية، يتمثل هذا الرصيد في نسبة محددة من ودائع البنك، تحدد هذه النسبة بموجب القانون، وينبغي على جميع البنوك الالتزام بها، ويستطيع البنك المركزي تغيير هذه النسبة تبعا للحالة الاقتصادية للبلد. وتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة الاحتياطي النقدي القانوني} = \frac{\text{أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي}}{\text{قيمة إجمالي الودائع + التزامات أخرى}}$$

2- نسبة الرصيد النقدي:

تشير هذه النسبة إلى قدرة الأرصدة النقدية الموجودة في الخزينة، ولدى البنك المركزي، ولدى البنوك الإسلامية الأخرى، على الوفاء بالالتزامات المالية الواجب تسديدها، تتأثر هذه النسبة بعمليات السحب والإيداع على مستوى البنوك الإسلامية فنلاحظ أن هناك علاقة طردية بين السيولة والرصيد النقدي، كلما زادت نسبة الرصيد النقدي زادت استطاعة قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته. وتحسب بالعلاقة الآتية:

$$\text{نسبة الرصيد النقدي} = \frac{\text{رصيد مودع لدى البنك المركزي + نقدية جاهزة لدى البنك}}{\text{قيمة إجمالي الودائع + التزامات آخرى}}$$

3- نسبة السيولة القانونية:

تعبر هذه النسبة عن قدرة البنك الإسلامي على الوفاء بالتزاماته المستحقة وذلك بالاعتماد على أصوله السائلة والشديدة السيولة. وتحسب بالعلاقة الآتية:

$$\text{نسبة السيولة العامة} = \frac{\text{رصيد مودع لدى البنك المركزي + نقدية جاهزة في البنك + أصول شديدة السيولة}}{\text{قيمة إجمالي الودائع + التزامات أخرى}}$$

[1] حكيم براضية، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2011، ص21-22.

حساب أهم مؤشرات السيولة:

الجدول رقم (7.3): أهم مؤشرات قياس السيولة لبنك البركة للفترة (2015-2018)

السنوات / النسب	2015	2016	2017	2018
نسبة الاحتياط القانوني النقدي	5.54%	4.91%	4.5%	4.42%
نسبة الرصيد النقدي	5.73%	5.2%	4.46%	4.51%
نسبة السيولة العامة	7.75%	7.21%	6.37%	6.18%

المصدر: تم إعداده بناء على التقارير السنوية للبنك في الفترة (2015-2018)

التعليق على الجدول:

- شهدت نسبة الاحتياط القانوني النقدي انخفاضا خلال الفترة (2015-2018)، حيث سجلت أعلى نسبة سنة 2015 قدرت ب 5.54%.
- أما نسبة الرصيد النقدي شهدت أيضا انخفاضا بنسب ضئيلة خلال الفترة (2015-2018) حيث سجلت أعلى نسبة سنة 2015 قدرت ب 5.73 %.
- وبالنسبة للسيولة العامة انخفضت السيولة العامة التي يحتفظ بها البنك من 7.75% سنة 2015 إلى 6.18% سنة 2018.

- الاستخلاص العام:

من خلال تحليل مختلف مؤشرات السيولة لدى بنك البركة في الفترة (2018-2018) نستنتج أن بنك البركة في وضعية جيدة فهو يرفع من نسبة حقوق المساهمين ويقلل من الالتزامات. ويسعى لتحقيق الأرباح من خلال استثماره للأموال المودعة لديه في مشاريع استثمارية ناجحة، واستطاع التوفيق بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة فهو يتبع سياسة ناجحة في إدارة مخاطر السيولة حيث لا يعاني من مشكلة نقص السيولة بل يعاني من فائض السيولة، فهو يحتفظ بالسيولة اللازمة لمواجهة جميع متطلبات عملائه من سحب الودائع أو طلب التمويل، دون اللجوء إلى البنك المركزي لطلب التمويل الربوي الذي يتعارض مع طبيعة عمله، ولكن فائض السيولة قد يعطي نظرة سلبية عن عدم قدرة البنك على توظيف الأموال لدى العملاء وقد يدفعهم للتوجه لبنوك أخرى منافسة.

المطلب الثالث: سياسة بنك البركة في إدارة مخاطر السيولة

يتبع بنك البركة الجزائري سياسة لإدارة السيولة كحد أدنى كما يلي:[1]

- ترشيد إمكانية المجموعة لتقبل مخاطر السيولة.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لقياس ومراقبة والتحكم في مخاطر السيولة.
- توضيح أهمية تكوين لجنة الموجودات والمطلوبات أو القسم المسؤول عن إدارة السيولة.
- تفعيل الحسابات الدورية لتحديد المستوى الذي تقوم به الشركات التابعة بتمويل الموجودات الطويلة الأجل بمطلوبات قصيرة الأجل.
- إيجاد معايير لقياس وتقييم وتحليل مخاطر السيولة تماشيا مع الوضعية الراهنة للسيولة وحسب تنوع المحفظة والمخاطر الأخرى التي تواجهها.
- تحديد مؤشرات للكشف المبكر عن مخاطر السيولة استنادا على المعلومات المقدمة عند القيام بالتقييم الدوري لمختلف مؤشرات السيولة.
- تفعيل خطة الطوارئ للتمويل التي يحدد فيها بالتفصيل السياسة المعتمدة عند وجود نقص في السيولة.
- تفعيل المراجعة الدورية لهيكلة الودائع التي تحتوي المراجعة حجم وحركة مختلف أنواع الودائع المعروضة وتواريخ استحقاق توزيع الودائع لأجل وهامش الربح المقدم لكل نوع من الودائع، وحصص الربح السائدة في السوق.
- وضع حدود لدرجة التركزات التي تعد مقبولة، وذلك بما يلي:

1. الحرص على التنويع في مصادر التمويل حسب المصدر والهيكل الزمني.
2. العمل على إيجاد الإجراءات اللازمة لاستعادة مركز السيولة في حالة خسارة التمويل إذا لم تستطيع تجنب مثل هذه التركيزات، كما يفرض على الشركات التابعة إجراء تحليل لاعتمادها على هذه التركيزات.

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2019.

خلاصة الفصل الثالث

تعتبر مجموعة البركة المصرفية من أهم البنوك الإسلامية في العالم التي عرفت انتشارا واسعا في العالم من حيث عدد الفروع وعدد العملاء المتعاملين معها، نظرا للإستراتيجية الجيدة التي تتبعها وتنوع الخدمات المصرفية التي تقدمها.

تواجه بنك البركة الجزائري مجموعة من المخاطر حيث خصصت هيكلين من الإدارة لتقييم وقياس المخاطر والتحوط منها.

تعتبر مخاطر السيولة من أهم التحديات التي تواجه بنك البركة الجزائري، مع عدم مراعاة البنك المركزي لخصوصية البنك الإسلامي فلا يستطيع بنك البركة من الاستفادة من خاصية المقرض الأخير لتعامله بالفوائد الربوية.

فبعد تحليل نسب السيولة في البنك خلال الفترة المدروسة، اتضح أنها تعاني من فائض السيولة أي أنها تستطيع توفير النقد اللازم لسد متطلبات عملائها، وعدم لجوئها للبنك المركزي لطلب التمويل، ولكن قد تضيع الفرص الاستثمارية وتتسبب في تعطيل الأموال من دون منفعة.

خاتمة عامة

يعتبر موضوع إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية من أكثر المواضيع أهمية في الوقت الحالي وخاصة بعد الأزمة المالية التي مست العالم، إذ تعد المخاطر أمرا ملازما للعمل المصرفي، الأمر الذي جعل إدارات البنوك تعطي الموضوع الأهمية والعناية التي تستحقها نظرا للآثار السلبية التي تخلفها من أضرار على البنك وسمعته لدى العملاء. كما أن إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية ملزمة على استخدام وسائل محددة للتعامل مع مخاطر السيولة والسيطرة عليها وذلك بمراعاة مبادئ الشريعة الإسلامية.

تمحور الهدف الرئيسي لهذا البحث حول إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري، وقد تم تناول الإطار النظري لهذا المفهوم الذي يشمل التعريف بالبنوك الإسلامية وسياسة إدارة مخاطر السيولة من خلال تقييمها وتحليلها بالاعتماد على بعض المؤشرات.

أخذنا في هذا البحث بنك البركة الجزائري نموذجا لدراسة مخاطر السيولة التي يواجهها حيث اعتمدنا على عدة مؤشرات لقياس وإدارة السيولة التي تتمثل أساسا في نسبة الرصيد النقدي ونسبة السيولة ونسبة الاحتياط القانوني. هذه المؤشرات تساعد المسيرين في البنك على إدارة السيولة من خلال التحكم في العناصر المكونة لها.

اختبار الفرضيات

تعتمد البنوك الإسلامية على نظام معلومات يساعدها في التحكم في مخاطر السيولة ومراقبتها حيث يقدم معلومات يومية عن حالة السيولة في البنك في شكل تقارير مما يساعد المسيرين على التعرف على مختلف التدفقات التي حدثت ليتخذوا الاجراءات اللازمة في حالة وجود الخطر، وهذا ما يؤكد صحة الفرضية العامة.

تواجه البنوك الإسلامية مخاطر عديدة، حيث تشترك في العديد من المخاطر مع البنوك التقليدية وتنفرد ببعض المخاطر التي تخص طبيعة عملها بمبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى.

تواجه البنوك الإسلامية مخاطر سيولة أعلى من نظيرتها التقليدية، وذلك لقلة الأدوات المستعملة من طرف البنوك الإسلامية لمعالجة هذه المشكلة فهي لا تستطيع الاقتراض من البنوك المركزية أو البنوك الأخرى عند عجزها عن توفير السيولة اللازمة، لذلك تعمل على الاحتفاظ بقدر معين من السيولة بما يسمح لها تحقيق أرباح من خلال استثمار الأموال في مشاريع متنوعة، وهذا ما يؤكد الفرضية الثانية.

يعتمد بنك البركة الجزائري لقياس السيولة على مجموعة من أدوات التحليل المالي التي تتمثل في بعض المؤشرات، من بينها نسبة الاحتياط القانوني ونسبة الرصيد النقدي ونسبة السيولة العامة، وهذا ما يؤكد الفرضية الثالثة.

نتائج الدراسة

يمكن استخلاص من هذه الدراسة النتائج أدناه:

- تؤدي البنوك الإسلامية دور الوسيط المالي، بحيث تجمع المدخرات من الأفراد والمؤسسات وتقوم باستثمارها وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- فرضت البنوك الإسلامية وجودها على الساحة الاقتصادية، حيث انتشرت في العديد من دول العالم رغم التحديات التي تعيق نشاطها وتطورها.
- تعتبر السيولة من أهم القضايا التي تحظى باهتمام البنك، حيث يعمل البنك على متابعة وتنفيذ أهداف السيولة وتوفير الأنظمة الداخلية التي تعمل على قياس وتقييم مخاطر السيولة.
- يبقى موضوع السيولة يحظى بالاهتمام من قبل الباحثين فلجنة بازل تجدد مقرراتها حسب تأثير المخاطر على عمل المصارف فهي تسعى لإيجاد الطرق الملائمة للتخفيف من المخاطر التي تواجهها.
- يحتفظ بنك البركة الجزائري بفائض السيولة لتفادي الوقوع في خطر السيولة، بحيث لا يستطيع الاقتراض من البنك المركزي أو البنوك الأخرى وأيضا لتفادي بيع جزء من أصوله لتغطية الخسارة فلا يتوفر لديه الوسائل الكافية لحل المشكلة.

الاقتراحات

بعد دراسة حالة السيولة في بنك البركة اتضح أنها لا تعاني من مخاطر نقص السيولة وعدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه متطلبات العملاء بل تواجه مخاطر السيولة إثر تواجد فائض السيولة في البنك، فالبنوك الإسلامية تحاول ألا تقع في مشكلة نقص السيولة نظرا لنقص الوسائل التي تساعد في حل هذه المشكلة، وبذلك أقدم بعض الاقتراحات التي نرى أنها تساعد في حل مشكلة فائض السيولة لدى بنك البركة الجزائري:

- التعاون والتنسيق مع البنوك السلامية الأخرى بتوظيف الأموال الفائضة لدى البنوك التي تعاني من نقص في السيولة على أن يتعاملوا وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية، والتعاون على إنشاء مشاريع استثمارية كبيرة التي تساهم في التنمية الاقتصادية للبلدان الإسلامية خاصة.

- العمل على تحفيز وتدعيم الهيئة المكلفة بدراسة جدوى المشاريع للاجتهاد في إيجاد مشاريع استثمارية تعود بالفائدة للمصرف وتعمل على تطوير مختلف القطاعات الصناعية والزراعية التي تفتقرها الجزائر.

- العمل على الترويج لمختلف صيغ التمويل التي تقدمها البنوك الإسلامية وإبراز أهميتها في دعم النشاط الاقتصادي على غرار البنوك التقليدية التي ينتج عنها نمو المديونية بالفوائد الربوية المحرمة في الشريعة الإسلامية والتي أدت لظهور عدة أزمات في العالم.

- الحاجة لإنشاء بنك مركزي مخصص للبنوك الإسلامية ووضع أنظمة وقوانين تخصها وتسير نظامها حيث تكون قائمة على أحكام الشريعة الإسلامية، مما يسمح بقيام سوق مالي إسلامي تصدر فيه مختلف الأوراق المالية كالصكوك التي تمتص السيولة الفائضة في البنك.

آفاق الدراسة

من خلال دراسة الموضوع الذي يعتبر جزء من عدة مواضيع تستوجب الدراسة، تظهر إمكانية مواصلة البحث التي يمكن أن تكون محلا لإشكاليات في بحوث مستقبلية، وذلك بالتطرق للمواضيع الآتية:

- دور السوق المالية في إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية.
- دور الهندسة المالية في حل مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
- إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية في ظل المعايير الاحترازية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

I- المراجع باللغة العربية

أولا: المصادر

القرآن الكريم (برواية ورش).

ثانيا: الكتب

1. إرشيد محمود عبد الكريم أحمد، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، 2008.
2. براضية حكيم وهني محمد جعفر، **دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة العربية، 2016.
3. بورقبة شوقي، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديث،2013.
4. الجرم رمزي صبحي مصطفى، **اندماج البنوك كإحدى آليات التطوير المصرفي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013.
5. جلدة سامر، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة، الأردن، 2009.
6. حسن صلاح، **تحليل وإدارة وحوكمة المخاطر المصرفية الإلكترونية**، دار الكتاب الحديث للنشر، الطبعة الأولى، الجزائر، 2010.
7. حماد طارق عبد العال، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2003.
8. حنفي عبد الغفار وأبو قحف عبد السلام، **الأسواق والمؤسسات المالية**، الدار الجامعية، مصر، 2004.
9. خان طارق الله واحمد حبيب، **إدارة المخاطر -تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية-**، ترجمة عثمان باكر أحمد، البنك الإسلامي للتنمية، مكتبة الفهد الوطنية، جدة، 2003.
10. خبابة عبد الله، **الاقتصاد المصرفي**، كلية الاقتصاد والتسيير والتجارة، جامعة محمد بوضياف، الطبعة الثانية، المسيلة، الجزائر.
11. الخضري محسن أحمد، **البنوك الإسلامية**، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1990.
12. الخطيب سمير، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشاة المعارف، الإسكندرية مصر، 2005.
13. الزحيلي وهبة، **المعاملات المالية المعاصرة**، دار الفكر، دمشق-سوريا، الطبعة الثالثة، 2006.
14. الساعدي، ثورة صادق، محمد حسن، **المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية**، دار بغدادي للكتب للطباعة النشر والتوزيع، بغداد-العراق، الطبعة الثانية، 2019.
15. سراج محمد أحمد وعلي جمعة محمد وبدران أحمد جابر، **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (المجلد الأول المرابحة)**، دار السلام، مصر، الطبعة الأولى، 2009.

16. سراج محمد أحمد وعلي جمعة محمد وبدران أحمد جابر، **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف الاسلامية (المجلد الثالث المشاركة)**، دار السلام للطباعة، الطبعة الاولى، مصر، 2009.

17. سراج محمد أحمد وعلي جمعة محمد وبدران أحمد جابر، **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات الإسلامية (المجلد السادس الاستصناع)**، دار السلام للطباعة وللنشر، الطبعة الاولى، مصر، 2009.

18. سمحان حسين محمد، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، دار المسيرة للنشر، الأردن، 2013.

19. السويلم سامي بن ابراهيم، **التحوط في التمويل الاسلامي**، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الاولى، 2007.

20. السويلم سامي بن إبراهيم، **مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي**، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 2013.

21. شلهوب علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، شعاع لنشر والعلوم، حلب، سوريا،2007.

22. الشمري صادق راشد، **أساسيات الصناعة الاسلامية (أنشطتها والتطلعات المستقبلية)**، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

23. شهاب أحمد سعيد العز عزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس، الأردن، 2012.

24. صالح رشدي عبد الفتاح، **البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري**، الدار الجامعية، مصر، 2000.

25. صوان محمود حسن، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للنشر، الأردن،2001.

26. الصيرفي محمد وناصر خليفة عبد المولى، **البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي**، السحاب للنشر والتوزيع.

27. عبد الرحمان يسري أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**، الدار الجامعية، مصر، 2011.

28. العجلوني محمد محمود، **البنوك الإسلامية- أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثالثة، 2012.

29. عريقات حربي محمد وعقل سعيد جمعة، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الثانية، 2012.

30. عوف محمد الكفراوي، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الإسكندرية، 2000.

31. عيد عادل عبد الفضيل، **الاحتياط ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2011.

32. الغالي بن إبراهيم، **أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2012.

33. قادري محمد طاهر وجعيد بشير وكاكي عبد الكريم، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصرية، لبنان، 2014.

34. قندوز عبد الكريم وحبار عبد الرزاق وبلعزوز بن علي، **إدارة المخاطر -إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسة المالية-**، الوراق للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الاولى، 2013.

35. المكاوي محمد محمود، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، المكتبة العصرية، مصر، 2012.

36. الموسوي حيدر يونس، **المصادر الإسلامية: أداؤها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية**، دار اليازوري، الأردن، 2011.

37. الهاشمي محمد الطاهر، **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية-ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا،2010.

38. الوادي محمد حسين وسمحان حسين محمد، **المصارف الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2007.

ثالثا: المذكرات والأطروحات العلمية

1. براضية **حكيم، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2011.

2. بورقبة شوقي، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية: دراية تطبيقية مقارنة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف،2011.

3. بوقري عادل عبد الرحمان بن أحمد، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-المملكة العربية السعودية، 2005.

4. تريعة سهام وبن قدور سهام، **إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الاسلامية -دراسة حالة بنك البركة-** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، مالية نقود وبنوك، المدرسة العليا للتجارة، 2016.

5. خضراوي أحلام، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية والاقتصادية، تخصص بنوك، جامعة محمد بوضياف -المسيلة، 2016.

6. زرارقي هاجر، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن الحصول على شهادة ماجستير في العلوم التجارية، فرع دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة فرحات عباس-سطيف، 2012.

7. السعدي سوسن محمد سليم، **المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الاسلامية في الاردن**، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الاسلامية، جامعة اليرموك-الاردن، 2010.

8. مبارك موسى عمر أبو محيميد، **مخاطر صيغ التنويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل**، أطروحة دكتورا، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.

رابعا: الملتقيات والمؤتمرات والبحوث

1. بحث كامل عن أثر المخاطر المصرفية على الأداء في البنوك، منشور على موقع www.helpfulessays.com، تم الاطلاع عليه في 2020/07/16، على الساعة 00:30.

2. بحث منشور على موقع www.aliqtisadalislami.net، تم الاطلاع عليه في 2020/08/15، على الساعة 18:23.

3. حسين سعيد، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الخامس للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية، سوريا، 2010.

4. خداوي عبد القادر بزيرية مصطفى امحمد، الأدوات المالية الاسلامية بين محدودية التعامل وإمكانية التطور في السوق المالية الاسلامية، بحث مقدم ضمن الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، المركز الجامعي خميس مليانة -عين الدفلى- الجزائر، 2009.

5. شحاته حسين حسن، إدارة السيولة في المصارف الاسلامية (المعايير والأدوات)، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين، مكة المكرمة، 2010.

6. لقيطي الأخضر وغربي حمزة، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية - دراسة ميدانية، محور الملتقى- أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، جامعة سطيف،2011.

7. محمود محمد، دور التكنلوجيا المالية في تطوير أداء البنوك الإسلامية، بحث منشور على موقع www.islamonline.net، تم الاطلاع عليه في 2020/07/10، على الساعة 16:30.

8. المصارف الاسلامية تتقدم عالميا، الدراسات والأبحاث والتقارير منشورة على موقع اتحاد المصارف العربية www.uabonline.org/ar/، تم الاطلاع عليه في 2020/04/25.

9. مصطفى ناطق صالح مطلوب، معوقات عمل المصارف الإسلامية وسبل المعالجة لتطويرها، بحث منشور على موقع www.arabbank.com، تم الاطلاع عليه في 2020/07/15، على الساعة 20:00.

10. المغربي عبد الحميد عبد الفتاح، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الاسلامية، بحث رقم66، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، 2005.

11. نصري رائد أبو مؤنس وشوشان خديجة، الشروط الفنية لإنشاء السوق المالية الإسلامية، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي ضمن المحور السادس المعنون ب (تعزيز الأرضية التنظيمية والتشريعية للأسواق والمؤسسات المالية الإسلامية)، 2013.

خامسا: المجلات

1. بركان زهية، "الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار"، **مجلة شمال افريقيا**، جامعة الشلف، العدد الثاني، 2005.

2. بن عمارة نوال، "الصكوك الاسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الاسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية-البحرين-"، **مجلة الباحث** العدد 09، 2011.

3. بوحيضر رقية، ولغرابة مولود، "واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل2"، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي**، المجلد32 العدد2، 2010.

4. السويلم سامي إبراهيم، "المصرفية الإسلامية"، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي**، مجلد رقم 10.

5. شرون رقية، "تحليل وقياس مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية والتجارية"، **مجلة الاقتصاد الصناعي**، المجلد 4، العدد1، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2014.

6. طبي عائشة وبوعبدلي أحلام، "إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية-دراسة حالة بنك البركة الجزائري للفترة (2008-2017)"، **المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية**، المجلد 7 (العدد1)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة- الجزائر، 2020.

7. طهراوي أسماء وبن حبيب عبد الرزاق، "إدارة المخاطر في الصرفية الإسلامية في ظل معايير بازل"، **مجلة دراسات اقتصادية إسلامية**، المجلد 19 العدد 1، 2013.

8. طويطي مصطفى ومجدوب خيرة، "استخدام الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية"، **مجلة افاق علوم الإدارة والاقتصاد**، العدد 4، 2018.

9. العاني قتيبة عبد الرحمان، "دوافع وأبعاد الاستحواذ والاندماج في قطاع الصرفية الإسلامية"، **مجلة الاقتصاد الإسلامي**، دراسات، 3 سبتمبر 2019.

10. عبد الرحيم وهيبة وأوقاسم الزهراء، "التكنلوجيا المالية في دول الخليج بين حداثة الظاهرة وسرعة الاستيعاب"، **مجلة دراسات الاقتصادية**، العدد 38، أوت 2019.

11. القرعان فادي وكتلو حسن وزهير طه لارا، "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية"، **مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العملية**، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 36، العدد 4، 2014.

12. محي الدين محمود عمر، "إشكالية السيولة في المصرفية في البنوك الإسلامية"، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد23(01)، 2015.

13. مشري فريد وعتروس صابرينة، "السوق المالية الاسلامية -المفهوم والأدوات- تجربة السوق المالية الاسلامية العالمية البحرين"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، العدد 11، جامعة محمد خيضر بسكرة.

14. مطاي عبد القادر، "الاندماج المصرفي كتوجه حديث للتطور وعصرنة النظام المصرفي"، أبحاث إدارية واقتصادية، **مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير**، العدد السابع، جامعة محمد خيضر-بسكرة، جوان 2010.

15. مهني دنيا زاد، "الوضع الراهن للمصارف الإسلامية وخيار الاندماج المصرفي -نظرة شمولية على وضع المصارف الإسلامية في الدول العربية-"، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد 33، جامعة زيان عاشور -الجلفة، 2017.

16. يحياوي وفاء، "تأثير مقررات بازل 1-2-3 على إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية"، **مجلة الحقوق والعلوم الانسانية**، المجلد 1، العدد24، جامعة زيان عاشور -الجلفة، الجزائر،2015.

سابعا: التقارير

1. التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية 2019.

2. التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري 2015، 2016، 2017، 2018.

ثامنا: المواقع

1. الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري www.albaraka-bank.com.
2. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية www.albaraka.com.

الملاحق

الأصـــول

بآلاف الدينار

رقم	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
1	الصندوق، بنك الجزائر، مركز الصكوك البريدية	2.1	89.902.868	89.962.379
2	أصول أخرى ممسوكة لأغراض تجارية		0.00	0.00
3	أصول مالية قابلة للبيع		0.00	0.00
4	تمويلات ممنوحة للمؤسسات مالية	2.2	3.179.827	2.356.604
5	تمويلات ممنوحة للزبائن	2.3	107.531.185	94.097.100
6	أصول مالية ممسوكة الى غاية تاريخ الاستحقاق		0.00	0.00
7	ضرائب جارية -أصول	2.4	1.473.416	959.350
8	ضرائب مؤجلة-أصول	2.5	211.565	190.582
9	أصول أخرى	2.6	1.538.005	1.208.177
10	حسابات التسوية	2.7	1.423.515	23.541
11	المساهمة في شركات، مؤسسات و وحدات	2.8	1.670.691	1.670.697
12	عقارات مخصصة كودائع		0.00	0.00
13	أصول ثابتة	2.9	3.374.185	3.027.899
14	أصول غير ثابتة	2.10	38.364	76.728
15	فارق الاقتناء		0.00	0.00
	مجموع الأصول		210.343.621	193.573.058

الخصوم

بآلاف الدينار

رقم	البيان	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
1	البنك المركزي		0.00	0.00
2	ديون اتجاه المؤسسات المالية	2.11	14.384	14.390
3	ديون اتجاه الزبائن للزبائن	2.12	133.535.556	119.025.045
4	ديون ممثلة بسند	2.13	36.602.243	35.537.082
5	ضرائب جارية-خصوم	2.14	1.713.457	1.890.650
6	ضرائب مؤجلة-خصوم		0.00	0.00
7	خصوم أخرى	2.15	12.921.133	10.857.752
8	حسابات التسوية	2.16	1.242.067	2.785.488
9	مؤونات على المخاطر و التكاليف	2.17	1.009.448	617.139
10	اعانات،عتاد و اعانات أخرى استثمارات		0.00	0.00
11	صندوق المخاطر المصرفية العامة	2.18	2.417.265	2.139.892
12	ديون مرتبطة		0.00	0.00
13	رأس المال الاجتماعي	2.19	10.000.00	10.000.000
14	علاوة على رأس المال		0.00	0.00
15	الاحتياطات	2.20	5.922.009	5.643.187
16	فارق التقييم		0.00	0.00
17	فارق اعادة التقييم	2.21	894.672	894.672
18	(+/-) نتيجة مرحلة		87.820	59.842
19	(+) نتيجة السنة المالية	2.22	3.983.568	4.107.918
	مجموع الأصول		210.343.621	193.573.058

خارج الميزانية

بآلاف الدينار

رقم	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
أ	التزامات ممنوحة		64.210.227	61.083.519
1	التزامات تمويل لفائدة المؤسسات المالية		0.00	0.00
2	التزامات تمويل لفائدة الزبائن	3.1	57.847.675	54.676.706
3	التزامات ضمانات لأمر مؤسسات مالية	3.2	195.001	811.693
4	التزامات ضمانات لأمر الزبائن	3.3	6.167.551	5.595.120
5	التزامات أخرى ممنوحة		0.00	0.00
ب	التزامات مستلمة		890.001	949.188
6	التزامات تمويل مستلمة من المؤسسات المالية		0.00	0.00
7	التزامات و ضمانات مستلمة من مؤسسات مالية	3.2	890.001	949.188
8	التزامات أخرى مستلمة		0.00	0.00

حسابات النتائج

بآلاف الدينار

رقم	البيان	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
1	+إيرادات الاستغلال	4.1	8.663.371	7.811.704
2	- تكاليف الاستغلال	4.2	2.081.981	2.078.442
3	+عمولات (إيرادات)	4.3	1.877.336	1.932.751
4	- عمولات (تكاليف)	4.4	407.301	363.151
5	-/+ ربح آو خسارة صافية على الأصول المالية محكومة لغرض البيع		0.00	0.00
6	-/+ ربح او خسارة صافية على الأصول المالية متاحة للبيع		0.00	0.00
7	+إيراد النشاطات الأخرى	4.5	547.137	568.060
8	- تكاليف النشاطات الأخرى	4.6	59.575	52.730
9	**الإيراد المصرفي الصافي**		**8.538.986**	**7.818.191**
10	- تكاليف استغلال عامة	4.7	2.789.406	2.729.989
11	مخصصات الاهلاكات على خسارة على الأصول الثابتة و غير الثابتة	4.8	272.403	258.707
12	**نتيجة الاستغلال الخامة**		**5.477.177**	**4.829.496**
13	مخصصات المؤونات و على الخسائر على القيم و الديون غير المسترجعة	4.9	818.902	537.337
14	استرجاع مؤونات على الخسائر على القيم و استرجاع الديون المهلكة	4.10	710.950	1.349.629
15	**نتيجة الاستغلال**		**5.369.225**	**5.641.788**
16	-/+ ربح او خسارة صافية على الأصول الأخرى		0.00	0.00
17	+عناصر غير عادية (ايرادات)		0.00	0.00
18	- عناصر غير عادية(تكاليف)		0.00	0.00
19	**النتيجة قبل الضرائب**		**5.369.225**	**5.641.788**
20	- الضرائب على النتائج و ما شابهها	4.11	1.385.657	1.533.870
21	**النتيجة بعد الضريبة**	**4.12**	**3.983.568**	**4.107.918**

الأصـــول

ألاف دج

	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2017	2018
1	الصندوق، بنك الجزائر، مركز الصكوك البريدية	2,1	99 616 004	105 021 946
2	أصول أخرى ممسوكة لأغراض تجارية		0	0
3	أصول مالية قابلة للبيع		0	0
4	تمويلات ممنوحة للمؤسسات مالية	2,2	3 123 641	2 299 974
5	تمويلات ممنوحة للزبائن	2,3	136 553 370	154 159 890
6	أصول مالية ممسوكة الى غاية تاريخ الاستحقاق		0	0
7	ضرائب جارية -أصول	2,4	1 391 936	1 371 219
8	ضرائب مؤجلة-أصول	2,5	205 398	234 347
9	أصول أخرى	2,6	1 824 740	1 904 003
10	حسابات التسوية	2,7	645 644	563 965
11	المساهمة في شركات، مؤسسات و وحدات	2,8	1 718 778	1 720 806
12	عقارات مخصصة كودائع		0	0
13	أصول ثابتة	2,9	3 553 182	3 719 679
14	أصول غير ثابتة	2,10	0	0
15	فارق الاقتناء		0	0
	مجموع الأصول		**248 632 693**	**270 995 828**

الخصوم

ألاف دج

	البند		السنوات المالية	
			2017	2018
1	البنك المركزي		0	0
2	ديون اتجاه المؤسسات	2,11	52 421	111 220
3	ديون اتجاه الزبائن للزبائن	2,12	164 849 660	176 343 367
4	ديون ممثلة بسند	2,13	43 042 478	47 540 639
5	ضرائب جارية-خصوم	2,14	1 818 414	2 985 429
6	ضرائب مؤجلة-خصوم		0	0
7	خصوم أخرى	2,15	12 014 612	13 684 771
8	حسابات التسوية	2,16	2 309 184	2 901 047
9	مؤونات على المخاطر و لتكاليف	2,17	761 196	749 563
10	عانات.عتاد و اعانات أخرى ستثمارات		0	0
11	صندوق المخاطر المصرفية	2,18	2 998 001	3 431 939
12	ديون مرتبطة		0	0
13	رأس المال الاجتماعي	2,19	15 000 000	15 000 000
14	علاوة على رأس المال		0	0
15	الاحتياطات	2,20	1 273 107	2 157 459
16	فارق التقييم		0	0
17	فارق اعادة التقييم	2,21	894 672	894 672
18	نتيجة مرحلة (+/-)		70 534	29 150
19	نتيجة السنة المالية (+)		3 548 414	5 166 572
	مجموع الخصوم		**248 632 693**	**270 995 828**

حسابات النتائج

ألاف دج

	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2017	2018
1	+ إيرادات الاستغلال	4,1	9 564 132	11 700 326
2	- تكاليف الاستغلال	4,2	2 779 415	3 287 708
3	+عمولات (إيرادات)	4,3	1 702 089	1 195 850
4	-عمولات (تكاليف)	4,4	379 960	355 156
5	+/- ربح آو خسارة صافية على الأصول المالية محكومة لغرض البيع		0	0
6	+/- ربح او خسارة صافية على الأصول المالية متاحة للبيع		0	0
7	+ إيراد النشاطات الأخرى	4,5	621 464	2 679 374
8	- تكاليف النشاطات الأخرى	4,6	59 368	83 052
9	**الإيراد المصرفي الصافي**		**8 668 943**	**11 849 634**
10	- تكاليف استغلال عامة	4,7	2 970 959	3 270 618
11	- مخصصات الاهلاكات على خسارة على الأصول الثابتة و غير الثابتة	4,8	282 840	268 528
12	**نتيجة الاستغلال الخامة**		**5 415 144**	**8 310 487**
13	مخصصات المؤونات و على الخسائر على القيم و الديون غير المسترجعة	4,9	1 102 522	1 412 541
14	+ استرجاع مؤونات على الخسائر على القيم و استرجاع الديون المهلكة	4,10	678 289	383 217
15	**نتيجة الاستغلال**		**4 990 911**	**7 281 163**
16	+/- ربح او خسارة صافية على الأصول الأخرى		0	0
17	+عناصر غير عادية (ايرادات)		0	0
18	-عناصر غير عادية(تكاليف)		0	0
19	**النتيجة قبل الضرائب**		**4 990 911**	**7 281 163**
20	- الضرائب على النتائج و ما شابهها	4,11	1 442 496	2 114 591
21	**النتيجة بعد الضريبة**	4,12	**3 548 414**	**5 166 572**

خارج الميزانية

ألاف دج

	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2017	2018
أ	التزامات ممنوحة		72 107 955	61 123 644
1	التزامات تمويل لفائدة المؤسسات المالية		0	0
2	التزامات تمويل لفائدة الزبائن	3,1	65 991 844	54 990 118
3	التزامات ضمانات لأمر مؤسسات مالية	3,2	234 487	234 207
4	التزامات ضمانات لأمر الزبائن	3,3	5 881 625	5 899 318
5	التزامات أخرى ممنوحة		0	0
ب	التزامات مستلمة		3 028 999	19 270 858
6	التزامات تمويل مستلمة من المؤسسات المالية		0	0
7	التزامات و ضمانات مستلمة من مؤسسات مالية	3,4	3 028 999	19 270 858
8	التزامات أخرى مستلمة		0	0